

رسائل الله صلى الله عليه وسلم

تأليف  
خالد الحسناوي

مكتبة السادس

-٢٩-





٢٤٤٦٠٤٢

٢٤٤٦٠٣٣

٧١ رقم ( :

# رسائل إلى المرأة المسلمة

٢١٠٤

ر - ح

تأليف

حال الحمادي

مكتبة السنديع

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف  
الطبعة الأولى  
١٤٠٦ - ١٩٨٧ م  
الطبعة الثانية  
١٤١٠ - ١٩٨٩ م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## شكر وتقدير

أتقدم بالشكر والعرفان إلى فضيلة الأخ الشيخ جاسم مهلهل الذي أشار على  
بها البحث والذي أسدى إلى بنصائحه وتوجيهاته .

كماأشكر الدكتور عجیل النشمي والدكتور عیسی زکی شقرة على  
ملحوظاتها القيمة التي أفادتني في البحث فخرج في هذه الصورة المتواضعة .  
ولا يفوتنی أن أسجل شكري وتقديري واعتزازي بشيخنا الدكتور محمد  
سلیمان الأشقر الذي أفادني بتوجيهاته .

والله يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه

أبو سليمان  
الكويت  
١٤٠٧ هـ  
م ١٩٨٧



## رسائل للمرأة المسلمة

- ١ -

### حكم دعوة المرأة إلى الله تعالى

قال الله تعالى في حكم التزيل :

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا  
عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ أَرْزَاقَهُنَّا وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأُولَئِكَ سَيِّدُهُمْ  
اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَنِ زَحْكِيمٍ ﴾

سورة التوبة (٧١)



# حكم دعوة المرأة إلى الله تعالى

## مدخل

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد :

الدعوة إلى الله عز وجل واجبة على كل مسلم ومسلمة، وهي أشرف الأفعال وأفضل مقامات العبد، وهي وظيفة الرسل الكرام صلوات الله وسلامه عليهم، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحَىٰ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَأَنَّهُ إِلَّا أَنَّا فَقَاعِدُونَ﴾<sup>(١)</sup>. ولقد قام الرسول ﷺ بتبلیغ ما أمره الله عز وجل ﴿يَتَأَبَّهَا الرَّسُولُ بِلِّغَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رِيلَكَ...﴾<sup>(٢)</sup>. كما قام الصحابة رضوان الله عليهم بتبلیغ الدعوة وعرضها على الناس، وكانت النساء شريكات الرجال في هذا الأمر، ذلك أن (القاعدة في واجبات المرأة كالقاعدة في حقوقها فهي كالرجل إلا فيما يختلفان فيه مما هو مناط التكليف وأساس هذه القاعدة إنها إنسان وهذا أهلية وجوب أي صلاحية اكتساب الحقوق وتحمل الواجبات. قال تعالى: ﴿يَتَأَبَّهَا النَّاسُ أَنَّهُ رَبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾<sup>(٣)</sup> فالنساء كالرجال مطالبات بتقوی الله أي باطاعة أوامرها واجتناب نواهيه<sup>(٤)</sup>.

فللمرأة بصفة عامة متساوية مع الرجل في خطاب الله عز وجل، فقول الله تعالى: ﴿يَتَأَبَّهَا النَّاسُ أَنَّهُ رَبُّكُمُ﴾ يشمل الرجال والنساء وهو على عمومه والقاعدة في الأصول أن الخطاب في القرآن المخاطب به المؤمنون تدخل فيه النساء

(١) الأنبياء (٢٥).

(٢) المائدة (٦٧).

(٣) النساء (١) .

(٤) أصول الدعوة، د. عبد الكري姆 زيدان ص (١١٧) ط الثالثة نشر جمعية الأمانى بغداد سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م.

إلا إذا قام الدليل على خلاف ذلك. فقوله تعالى: «مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَىءُهُ وَلَا يُجْزَىءُهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا»<sup>(٥)</sup> يشمل الرجال والنساء.

إن النساء مخاطبات بما خطوب به الرجال ومكلفات بما كلفوا به إلا ما كان خاصاً بهن دون الرجال، أو ما كان خاصاً بالرجال دون النساء فهن مطالبات بالإيمان وبالإسلام وبالإحسان وبالعمل الصالح سواء بسواء فمسؤوليتهن كمسؤولية الرجال.

يقول سيد قطب رحمه الله: (وآيات الله سبحانه تبين أن النساء والرجال من جنس واحد لا قوام للإنسانية إلا بها وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «إنما النساء شقائق الرجال»<sup>(٦)</sup>، ويقول أيضاً: (والمرأة تذكر بجانب الرجل في القرآن وذلك لرفع قيمة عمل المرأة وترقيه نظرة المجتمع إليها في اعطائها مكانها إلى جانب الرجل فيما فيه سواء من العلاقة بالله ومن تكاليف هذه العقيدة في التطهير والعبادة والسلوك القويم في الحياة)<sup>(٧)</sup> (والمرأة كالرجل في أركان الإسلام)<sup>(٨)</sup> فهي مأمورة بالشهادتين والتلفظ بها والعمل بمقتضاهما ومكلفة بالصلوة والصيام والزكاة والحج (فالإسلام قرر أهليتها للعبادة وكلفها بالتكاليف الشرعية وجعل لها دوراً في إصلاح المجتمع)<sup>(٩)</sup>.

---

(٥) النساء (١٢٣).

(٦) أبو داود (٢٣٦) والترمذى (١١٣) وابن ماجه (٦١٢) ومعنى شقائق: أي نظائرهم وأمثالهم في الخلق والطابع فكانه شقق من الرجال قاله الخطابي ثم قال وفيه من الفقه: اثبات القياس والخلق حكم النظير بالنظير وأن الخطاب إذا ورد بلغظ الذكور كان خطاباً للنساء إلا مواضع الخصوص التي قامت أدلة التخصيص فيها والله أعلم. سنن أبي داود ومعه كتاب معالم السنن للخطابي اعداد وتعليق عزت عبد الدعايس (١٦٢/١) ط الأولى بيروت سنة ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٩ م. وانظر قول سيد في دستور الأسرة في ظلال القرآن جمع أحمد فائز ص (٤٣) ط الأولى، مؤسسة الرسالة سنة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.

(٧) في ظلال القرآن، سيد قطب (٢٨٦٣/٥) وانظر أيضاً المرأة المسلمة وهي سليمان الالباني ص (٦٤) وما بعدها.

(٨) مختصر حقوق النساء في الإسلام محمد رشيد رضا ص (١١).

(٩) الإسلام والمرأة المعاصرة البهى الخولي ص (٢٣) ط الثالثة، دار القلم - الكويت.

## حكم قيام المرأة بالدعوة إلى الله عز وجل :

سؤال هذه المسألة من شقين:

الأول : حكم دعوتها العامة .

الثاني : قيام المرأة بالدعوة من خلال جمعية خيرية .

أولاً : قيام المرأة بالدعوة العامة :

وذلك بدعوتها لبيات جنسها من خلال احتكاكها في وظيفتها كطبية أو مدرسة أو موظفة ودعوتها لجاراتها وفي بيتها وما أشبه فالدعوة هنا واجبة<sup>(١٠)</sup> وذلك لأنها مكلفة من قبل الله تعالى بالدعوة إليه وذلك لما كان خطاب الله للمؤمنين خطاباً للمؤمنات في نفس الوقت ولما كانت النساء مخاطبات بأحكام الإسلام ومكلفات بأمور الدين وأركانه ومتطلبات بعبادة الله وحده وإخلاص العبودية له واتباع الرسول ﷺ في كل ما أمر وما نهى ، لما كان كل ذلك كانت المرأة مكلفة بحفظ الإسلام والعمل به والدعوة إليه كالرجل سواء بسواء وكانت مسؤليتها واحدة في تفزيذ طاعة الله تعالى وتتفزيذ أوامرها والدعوة إليه وتحمل كل ما يصيبهم في سبيل الله تعالى . وقد جاءت دعوة الإسلام ولم تفرق بين الرجل والمرأة (وقد فهم المسلمون هذا في الدعوة وفي تبليغها على حد سواء الرجل والمرأة)<sup>(١١)</sup> .

---

(١٠) الفواكه الدوائية (٣٨٥/٢) ط مصطفى المخلي، والفتح المبين ص (١٢٥) ط عيسى المخلي ، والقرطيسي (٤٨/٤ ، ٤٨/٤) ط دار الكتب المصرية ، الشرح الصغير (٤/٧٤١) ط دار المعارف ، والأداب الشرعية لابن مقلح (١/١٧٤) ط النار ، وابن عابدين (١/٢٣٤) ط بولاق ، واعني الدعوة هو أمرها بالمعروف ونبهها عن المكر ومطلق الدعوة إلى الخير .

(١١) مجلة الأزهر ، الأزهر وتعليم المرأة فضيلة الشيخ عبد اللطيف السبكي ص (٧٩٦ - ٨٠١) سنة ١٩٥٥ .

## الأدلة على وجوب دعوة المرأة :

أولاً : من القرآن الكريم : وردت في القرآن الكريم آيات كثيرة توجب الدعوة إلى الله : منها ما كان الخطاب فيه للنبي ﷺ فتدخل أمهه في الخطاب تبعاً له ومنها ما كان الخطاب فيه موجهاً إلى الأمة مباشرة .

أولاً : الآيات التي تناطح النبي ﷺ والأمة تبعاً له :

١ - قوله تعالى ﴿يَتَابُهَا اللَّهُ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًّا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ (١٢) .

٢ - قوله تعالى : ﴿وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَى هُدَىٰ مُّسْتَقِبِيهِ﴾ (١٣) .

٣ - قوله تعالى : ﴿وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ وَلَا يَكُونُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (١٤) .

٤ - قوله تعالى : ﴿أَذْعُ إِلَكَ سَبِيلَ رَبِّكَ﴾ (١٥) فالآية تبع للرسول ﷺ في الدعوة إلى الله ، لأن القاعدة عند الأصوليين هي (إذا أمر الله تعالى نبيه ﷺ بلفظ ليس فيه تخصيص كقوله تعالى : ﴿يَتَابُهَا الْمُزِيلُ قُمِ الْأَيْلَ﴾ أو أثبت في حقه حكماً فإن أمهه تشاركه في ذلك الحكم ما لم يقم على اختصاصه به دليل) (١٦) .

ولفظ الأمة يشترك فيه الرجال والنساء على حد سواء . والمرأة المسلمة مكلفة بالدعوة كالرجل المسلم وهو كل بالغ عاقل ذكره كان أم أنثى .

ومن الأدلة على دخول النساء أيضاً .

٥ - قول الله تعالى : ﴿فُلْ هَذِهِ سَبِيلٌ ادْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ إِنَّا وَمَنِ اتَّبَعَنِي

(١٢) الأحزاب (٤٥) .

(١٣) الملح (٦٧) .

(١٤) القصص (٨٧) .

(١٥) النحل (١٢٥) .

(١٦) روضة الناظر وجنة المناظر للإمام موفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي ص (١٠٩) ، ط الرابعة بالطبعة السلفية ، القاهرة سنة ١٣٩١ هـ . والآية من سورة المؤمل (١-٢) .

**وَسُبْحَدَنَ اللَّهُ وَمَا آتَانَا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ** <sup>(١٧)</sup>) فالدعوة إلى الله واجبة على كل مسلم ومسلمة . يقول الدكتور عبد الكريم زيدان في كتابه القيم أصول الدعوة (فاتحة الرسول ﷺ المؤمنون به يدعون إلى الله على بصيرة أي علم ويقين كما كما كان رسولهم يدعو إلى الله على بصيرة ويقين ، ومعنى ذلك أن من اللوازم الضرورية لإيمان المسلم أن يدعو إلى الله فإذا تختلف عن الدعوة دل تخلفه هذا على وجود نقص أو خلل في إيمانه <sup>(١٨)</sup>) والأية دليل على مشروعية دعوة المرأة وقيامها به فقوله تعالى **وَمَنْ أَتَيَنِي** <sup>وَمَنْ أَتَيَنِي</sup> **وَمَنْ** <sup>(١٩)</sup> هنا عامة أي من الرجال والنساء فهي تشمل الرجال والنساء لأن الرسول أرسل إلى التقلين بل إلى العالمين كافة قال تعالى : **وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ** <sup>(٢٠)</sup> .

## ثانياً : ما كان الخطاب فيه موجها إلى الأمة مباشرة :

٦ - قوله تعالى : **وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَرْتَبُونَ الْأَرْكَانَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأُولَئِكَ سَرِحُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ** <sup>(٢١)</sup> . وهذا دليل يكفي لاثبات مشروعية دعوة المرأة إلى الله وهو دليل عام يخص الرجال والنساء . وقد أثبتت الله عز وجل في هذه الآية الولاية للمؤمنين والمؤمنات وأن مهمتهم الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر . يقول الإمام القرطبي رحمه الله في تفسيره للأية الكريمة ( يجعل الله تعالى الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر فرقا بين المؤمنين والمنافقين ) فدل على أن أخص أوصاف المؤمنين الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر ورأسها الدعاء إلى الإسلام <sup>(٢٢)</sup> . ويقول سيد قطب رحمه الله

(١٧) يوسف (١٠٨) قال القرطبي في تفسيره قال الريبع : قل هذه سبلي : دعوني ، الجامع لأحكام القرآن لأبي عبدالله محمد القرطبي (٢٧٤/٩) تحقيق ابو إسحاق إبراهيم اطفيش ط الثانية .

(١٨) أصول الدعوة ص (٢٩٩) .

(١٩) الأنبياء (١٠٧) .

(٢٠) سورة التوبه (٧١) .

(٢١) القرطبي (٤٧/٤) .

في ظلال هذه الآية: فاثبت الله لل المؤمنات الولاية المطلقة مع المؤمنين فيدخل فيها ولاية الاخوة والمودة والتعاون المالي والاجتماعي وولاية النصرة الحربية والسياسية<sup>(٢٢)</sup>.

فالإسلام حكيم في شرعيه حيث أمر النساء بالمشاركة كي يلتقين على الخير وتسمع النصيحة من الرجال أو النساء، وقد حضها على الخير وتنورية الإيمان وذلك بـ مزاولة الدعوة إلى الله بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويقول رحمة الله (فالولاية تحتاج إلى شجاعة وإلى نجدة وإلى تكاليف)<sup>(٢٣)</sup>. وقد أشار الدكتور مصطفى السباعي إلى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الرجل والمرأة فيه سواء في نظر الإسلام<sup>(٢٤)</sup> ويقول الشيخ محمد رشيد رضا رحمة الله (وما في الآية من فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على النساء كالرجال يدخل فيه ما كان بالقول وما كان بالكتابة . . .)<sup>(٢٥)</sup>. وقد وافق الإمام حسن البنا رحمة الله الدكتور السباعي في هذا القول<sup>(٢٦)</sup>.

ويذكر الشيخ البهي الخولي رحمة الله في تفسير هذه الآية كلاماً لطيفاً فيقول: (يأمرهن بالمعروف وينهنهن عن المنكر). فإنه واضح في أن الإسلام يضع صلاح المجتمع أمانة بين يدي كل مؤمن مستنير وكل مؤمنة مستنيرة ويجعل كلاً منها مسؤولاً عن ذلك لا يغطي المرأة ولا يستثنى الرجل لأنه ينظر إلى وصف «الإنسانية» لا إلى ذكورة أو أنوثة. وهو دور بالغ الخطورة يتکافأ مع خطورة ما أهلت به من مواهب ومزايا)<sup>(٢٧)</sup>.

---

(٢٢) دستور الأسرة في ظلال القرآن، جمع أحمد فائز ص (٣٩).

وانظر حقوق النساء، محمد رشيد رضا ص (١٤).

(٢٣) في ظلال القرآن، سيد قطب (١٦٧٥/٣).

(٢٤) المرأة بين الفقه والقانون ص ١٨ بتصرف.

(٢٥) حقوق النساء ص (١٥).

(٢٦) انظر رسالة المرأة المسلمة، حسن البنا الناشر مكتبة حطين، بيروت ط الأولى.

(٢٧) الإسلام والمرأة المعاصرة للبهي الخولي ص (٣١).

ونقول الأخـت أمل عبد القادر (بين الله في الآية الكريمة أن مسؤولية اصلاح المجتمع بالأمر بما يرضي الله والنبي عما يسخطه ولا يرتضيه لعباده، أن تلك المسؤولية أمانة الله في عنق كل مؤمن ومؤمنة على السواء وأن الله سيحاسب على القيام بتلك الأمانة فمن قصر فيها ولم يؤد حقها فله عقابه ومن قام بها خير قيام له جزاء المحسنين، إن القيام بالأمر بالمعروف والنبي عن المنكر من الفروض التي فرضها الله على كل مسلم ومسلمة<sup>(٢٨)</sup>).

٧ – قوله تعالى: ﴿لَئِنْ سَوَّاهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَبِ أَمَّا فَاعَةٌ يَتَلَوُنَّ هَا يَبْتَأِتُ اللَّهُ هَا إِنَّهُمْ أَلْيَلُ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾<sup>(٢٩)</sup> يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويمسرون في الخيرات وأولئك من الصالحين<sup>(٣٠)</sup>.

قال الإمام الغزالى (أن الله يشهد لهم بالصلاح مجرد الإيمان بالله واليوم الآخر حتى أضاف إليه الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر)<sup>(٣١)</sup>.

٨ – قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَلْذَّنَ كَفَرُوا مِنْ بَيْنَ أَسْرَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَارُودَ وَعَبَسَى أَبْنَ مَرْرِيمَ ذَلِكَ إِمَّا عَصَمُوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾<sup>(٣٢)</sup> كانوا لا ينتبهون عن منكر فلوله ليئس ما كانوا يتعلمون<sup>(٣٣)</sup>.

٩ – قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسِوا مَا ذُكِرُوا بِهِ أَجْبَيْنَا الَّذِينَ يَتَنَاهُونَ عَنِ الْمُؤْمَنَةِ وَأَخْذَنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا يُعَذَّبَ يَعْسِى إِمَّا كَانُوا يَعْصُمُونَ﴾<sup>(٣٤)</sup> فبین سبحانه أنهم استفادوا النجاة بالنبي عن السوء، ويدل ذلك على الوجوب أيضا.

١٠ – قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوهُ يُحِبِّكُمُ اللَّهُ﴾<sup>(٣٥)</sup> فمقتضى الحب الاتباع ومقتضى الاتباع الدعوة إلى حب الله ورسوله.

(٢٨) يا فتاة الإسلام، أمل عبد القادر جواد ص (٩).

(٢٩) آل عمران (١١٤)، (١١٣).

(٣٠) أحياء علوم الدين (٤ / ٣٠٧) لحجة الإسلام الغزالى رحمه الله.

(٣١) المائدة (٧٨، ٧٩).

(٣٢) الأعراف (١٦٥).

(٣٣) آل عمران (٣١).

١١ – قوله تعالى: ﴿وَقُلْ أَعْلَمُوا فَسِيرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَرُّ دُونَ  
إِنَّ عَزِيزَ النَّبِيِّ وَالشَّهِيدَةِ . . . . .﴾<sup>(٣٤)</sup> والعمل المطلوب من المرأة  
المسلمة هو العمل الذي يرضي الله تعالى وينجيهها من عذابه ويسعدها في  
الدنيا والآخرة وذلك بطاعة الله وتتنفيذ أوامره واجتناب نواهيه وأن تحرص  
على تعاليم الإسلام وتدعوه إليه وتعمل مع العاملين في صفو الدعوة إلى  
الله تعالى لانبات الحياة الإسلامية من جديد.

١٢ – قوله تعالى: ﴿أَلَّذِينَ إِنْ مَكِثْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَانَوْا الزَّكَوةَ  
وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾<sup>(٣٥)</sup>.

١٣ – قوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَى وَلَا تَنَاعَرُوا عَلَى الْإِيمَانِ  
وَالْمُعْدُودِنَ﴾<sup>(٣٦)</sup> وهو أمر جزم ، ومعنى التعاون: الحث عليه وتسهيل طرق  
الخير وسد سبل الشر والعدوان بحسب الإمکان.

١٤ – قوله تعالى: ﴿لَوْلَا يَنْهَمُ الْرَّبَّنِيُّونَ وَالْأَحْجَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِقْمَانُ وَأَنْكِلَهُمُ السُّخْتَ  
لِيَنْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾<sup>(٣٧)</sup>.

١٥ – قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنْ قَوْلًا مِنْ دَعَاءِ إِلَيْهِ اللَّهِ وَعِلْمَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ  
الْمُسْلِمِينَ﴾<sup>(٣٨)</sup> فهي بدعوتها إلى الله تصلح المجتمع الذي تعيش فيه  
لأن أي مجتمع لا يخلو من مصلحين وهماء المصلحون لا يكونون بالطبع  
من الرجال فقط بل للنساء حظهن أيضا من الإصلاح لأن المجتمع  
كالبنيان يشد بعضه ببعضه.

---

. (٣٤) التوبه (١٠٥).

. (٣٥) الحج (٤١).

. (٣٦) المائدة (٢).

. (٣٧) المائدة (٦٣).

. (٣٨) فصلت (٣٣).

١٦ - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذْ كُونُوا فَوْمِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ اللَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أُولَوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾<sup>(٣٩)</sup>.

١٧ - قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لِغَيْرٍ فِي الْأَرْضِ مِنْ يَجْوَنُهُمْ إِلَّا مَنْ يُصَدِّقُهُ أَوْ مَعْرُوفٌ أَوْ يَأْتِي بِالْحُكْمِ مِنْ رَبِّهِ وَمَنْ يَعْمَلْ ذَلِكَ أَيْنَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْخِدُهُ أَبْرَأْ عَظِيمًا﴾<sup>(٤٠)</sup>.

١٨ - قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَأْتَنَّا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْتَهُمَا﴾<sup>(٤١)</sup>. (والإصلاح نهي عن البغي وإعادة إلى الطاعة فإن لم يفعل فقد أمر الله تعالى بقتاله فقال ﴿فَقَتَلُوا الَّتِي تَبَيَّنَ حَقًّا تَنْعِيَةً إِلَّا أَمْرِ اللَّهِ﴾ وذلك هو النبي عن المنكر<sup>(٤٢)</sup>.

١٩ - قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا يُحِبِّنِي مِنَ اللَّهُ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُتَنَحِّداً﴾<sup>(٤٣)</sup> ﴿إِلَّا بَلَّغَنَا مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأُنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَلِدِينَ فِيهَا أَبْدَأ﴾<sup>(٤٤)</sup>.

٢٠ - قول الله عز وجل: ﴿وَأَعْدَوْا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعُمُ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رَبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾<sup>(٤٥)</sup>. والقوة تشمل الإعداد البشري والمادي والمعنوي، وكل قوة يستعان بها على العدو.

فمن أسباب القوة إعداد المرأة المسلمة إعداداً جيداً لتقوم بمهامها من القوة

(٣٩) النساء (١٣٥).

(٤٠) النساء (١١٤).

والأدلة رقم (٢، ٣، ٧، ٨، ٩، ١٢، ١٣، ١٤، ١٦، ١٧) نقلاب عن المنطلق ص (٨٩) إلى (٩١) لمحمد أحد الراشد، مؤسسة الرسالة.

(٤١) الحجرات (٩).

(٤٢) أجياء علوم الدين (٣٠٧/٢) نقلاب عن المنطلق ص (٩٢).

(٤٣) الجن (٢٣).

(٤٤) الأنفال (٦٠).

وهو سلاح لأن أعداء الله يستخدمون المرأة في جميع خططاتهم سواء ما كان منها العسكرية أو التكتيكية فكان واجباً على المسلمين أن يعدوا المرأة المسلمة إعداداً صحيحاً ولما كان إعدادها على هذا الشكل كانت دعوتها واجبة وصحيحة وقد حث النبي ﷺ النساء على التصدق إذ دعاهن إلى ذلك فاقترن تصدقهن بالدعوة إلى الله لأنه مساندة للضعفاء والمساكين ونشر دين الإسلام فصحت دعوتهن .

ولذلك يقول سيد رحمه الله في تفسير قوله تعالى «وأعدوا...» في قضية الاستطاعة» يقول : (بحيث لا تقدر العصبة المسلمة عن سبب من أسباب القوة يدخل في طاقتها) <sup>(٤٥)</sup> ويقول : (والمسلمون مكلفوون أن يكونوا أقوياء وأن يحشدوا ما يستطيعون من أسباب القوة ليكونوا مرهوبين في الأرض ولتكون كلمة الله هي العليا ولتكن الدين كله الله) <sup>(٤٦)</sup> . فلذا ينبغي على الأخوات الداعيات إلى الله سبحانه أن يعتضمن بالله تعالى ويتوكلن عليه وأن يسعين بكل قواهن وما أوتين من طاقة وأن يضحين بالجهد والمال والوقت والراحة ما دمن قد نذرن أنفسهن لله وانخرطن في صف الدعوة في سبيل نصرة دين الله وإعلاء كلمته وينبغي على الأخوات أن تعد نفسها إعداداً جيداً فتجد في الدعوة إلى الله ونشر تعاليم الإسلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومحاربة الكفر والإلحاد والبدع والمفاسد والمنكرات .

٢١ - وقول الله تعالى: «إِنَّا عَرَضْنَا الْأُمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجَبَالِ فَأَبَيَّنَ أَنْ يَحْمِلُنَّا وَأَشْفَقُنَّا مِنْهَا وَحَلَّهَا إِلَيْنَنَا إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا» <sup>(٤٧)</sup> .

فالأمانة هي أمانة الدين وأمانة شرع الله وأمانة إقامة حكم الله في الأرض، والإنسان الرجل والمرأة هما اللذان تحملان هذه الأمانة العظيمة الجسيمة، والإنسان من ألفاظ العموم يشمل الذكر والأنثى ، ويقول سيد رحمه الله : ( وهو ايقاع

<sup>(٤٥)</sup> في ظلال القرآن سيد قطب (٣/١٥٤٤).

<sup>(٤٦)</sup> المرجع السابق.

<sup>(٤٧)</sup> الأحزاب (٧٢).

يكشف عن جسامه العباء الملقي على عاتق البشرية وعلى عاتق الجماعة المسلمة بصفة خاصة وهي التي تنهض وحدها بعبء هذه الأمانة الكبرى، أمانة العقيدة والاستقامة عليها والدعوة والصبر على تكاليفها والشريعة والقيام على تنفيذها في أنفسهم وفي الأرض ومن حوطهم<sup>(٤٨)</sup>.

٢٢ – قول الله تبارك وتعالى : ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتَ وَالْقَاتِلَتِينَ وَالْقَاتَلَتِينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالصَّدِيقَاتِ وَالصَّدِيرِينَ وَالصَّدِيرَاتِ . . .﴾<sup>(٤٩)</sup>. ففي هذه الآية خاطب الله عز وجل المؤمنين والمؤمنات مما دل على تكليفهم ولما كان مخلفات كان واجباً عليهم الدعوة بما كلفن به للآيات السابقة كقوله تعالى : ﴿فُلْ هَنَدَهْ سَيِّلْ أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بِصِيرَةٍ أَنَا وَمِنْ أَتَبَغِي﴾<sup>(٥٠)</sup>. ومن جملة من أتبع الرسول ﷺ النساء.

ولما كانت الدعوة تحتاج إلى الصبر ذكر الله عز وجل صبر النساء والرجال فقال تعالى : ﴿وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ﴾ يقول سيد (والصبر هو الصفة التي لا يستطيع المسلم حمل عقيدته والقيام بتكاليفها إلا بها وهي تحتاج إلى الصبر في كل خطوة من خطواتها، الصبر على شهوات النفس وعلى مشاق الدعوة وعلى أذى الناس وعلى الابلاء والامتحان والفتنة)<sup>(٥١)</sup> فينبغي على المسلمة الداعية أن تصبر في دعوتها وتثبت عليها. ويقول رحمة الله في نهاية تفسير الآية (وهكذا يعم النص في الحديث عن صفة المسلم والمسلمة ومقومات شخصيتها)<sup>(٥٢)</sup>.

(٤٨) في ظلال القرآن (٥/٢٨٢١).

(٤٩) الأحزاب (٣٥).

(٥٠) يوسف (١٠٨).

(٥١) في ظلال القرآن (٥/٢٨٦٣).

(٥٢) المرجع السابق.

ثانياً من السنة :

وقد فاضت السنة النبوية بأدلة كثيرة على مشروعية دعوة المرأة نذكر بعضها :

أولاً : أن النبي ﷺ قد أذن للنساء في شهود العيد وأمرهن أن يخرجن العواتق وذوات الخدور وأمر أن تعزل مصلى الناس وقال : «يشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم»<sup>(٥٣)</sup> فأي خير أعظم من دعوتها لله سبحانه فإنها حين تلتقي بالنساء تتبادل بينهن أحكام الدين والتعرف على ملامحه وخصائصه ، يقول الدكتور نور الدين عتر في الكلام على حديث : «من جماعة المسلمين ودعوتهم (وأي خير أعظم من الدعوة إلى الله وأي ثقافة أنسع من ثقافة الإسلام إنها ثقافة تكسب الإنسان معرفة الخالق والخلق وأصول الحياة وسنتها وأحكامها)»<sup>(٥٤)</sup> .

إن دعوة الإسلام دعوة عامة لا تقتصر على فئة معينة من الناس فلذا دخلت المرأة مع الرجل في ثبوت حكم دعوتها إلى الله . وعلة خروجهن يوم العيد (شهودهن الخير ودعوة المسلمين) فدل على جواز دعوتهن لأنهن مكلفات بتبلیغ ما سمعن .

ثانياً : قول النبي ﷺ : «من رأى منكم منكرًا فليغیره بيده فإن لم يستطع فبقبيله وذلك أضعف الإيمان»<sup>(٥٥)</sup> .

وقد تقدم الكلام في أن «من» من ألفاظ العموم ، والقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الفروض التي فرضها الله عز وجل على كل مسلم ومسلمة . يقول ابن القيم رحمه الله : (والنبي ﷺ كانت ساعاته موقوفة على الجهاد

(٥٣) فتح الباري بشرح البخاري لابن حجر العسقلاني (١٢/٢) مصطفى الحلبي .

(٥٤) انظر ماذا عن المرأة ، نور الدين عتر ص (٣١) ط دار الفكر ، الرابعة ، دمشق سنة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

القرطبي (٤/٤٧) .

(٥٥) مسلم حديث رقم (٤٩) والترمذى (٤/٤٦٩، ٤٧٠) ط مصطفى الحلبي .

بقلبه ولسانه ويده، وهذا كان أرفع العالمين ذكرها وأعظمهم عند الله قدرها<sup>(٥٦)</sup>.

ثالثاً : وللقيام بذلك الفرض يقتضي أن يكون كل مسلم ومسلمة مهتماً بما يجري في حياة الأمة وبما يصيب المسلمين وما ينشر بينهم من أمور منكرة يجب أن ينهى عنها وما يحدث من انحراف وخروج عن حدود الله (وهذا الاهتمام بشؤون المسلمين هو فرض أيضاً على كل مسلم ومسلمة حيث قال الرسول ﷺ: «من لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم»<sup>(٥٧)</sup>).

والمرأة المسلمة هي فرد من أمة الإسلام يقع على عاتقها أيضاً هذه المسؤولية وهي الاهتمام بأمر المسلمين.

فقول الرسول ﷺ «من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم» دليل على مشروعية قيامها بالدعوة لأن المرأة المسلمة من يهتم بأمر المسلمين والرسول ﷺ يقول «مثل المؤمنين في توادهم وتراحهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكت منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى»<sup>(٥٨)</sup> يقول الدكتور عبد الكريم زيدان في التعليق على هذا الحديث في كتابه أصول الدعوة (أما الاهتمام بأمور المسلمين العامة فهذا من حقها بل من واجبها.. ومن أمر المسلمين شؤونهم العامة التي يصلحون بها أو يشكون ومن مظاهر الاهتمام التفكير بشؤونهم وإشاعة المفاهيم الإسلامية فيما يحيط بالمرأة من زوج وأبناء وأقارب وجيران، كما من حقها ابداء رأيها في الأمور العامة وابداء النصح بالكيفية المستطاعة والملائمة لطبيعتها مثل الكتابة والتاليف وعقد الاجتماعات للنساء وتعليمهن وإشاعة الأخلاق الفاضلة فيهن وتحثهن على القيام بواجبهن ونحو ذلك وبنهيهن عن المنكرات...)<sup>(٥٩)</sup>.

(٥٦) زاد المعاد في هدى خير العباد (٣٨/٢) (٤ أجزاء).

(٥٧) أخرجه الحاكم (٤/٣١٧) وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: قلت: إسحاق عدم واحسب الخبر موضوعاً وقال الآلباني موضوع. أنظر الأحاديث الصعيفة (٣٠٩) وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٢/٥٠) وفيه أبو جعفر الرازى. مختلف فيه والحديث معناه صحيح وهو الشاهد منه.

(٥٨) مسلم (٢٥٨٦).

(٥٩) أصول الدعوة ص (١١٦).

ونرى من كلام الدكتور زيدان استنباطات جيدة من الحديث النبوى من مظاهر الاهتمام بشؤون المسلمين كالتفكير بشؤونهم وإشاعة المفاهيم الإسلامية إلى غير ذلك. ومن مظاهر الاهتمام بشؤون المسلمين كذلك الاهتمام بأمر الدعوة والعمل على تقويتها وكسب المسلمين لها، فالحديث نص عام في العناية والاهتمام بشؤون المسلمين أيا كانت المرأة في ذلك كله كالرجل في الاهتمام بمشكلات المسلمين وقضاياهم الحالية وإعمال فكرها في إقامة خلافة الله في الأرض وما يخص المسلمين من مشكلات الفقر والأخلاق والأسرة والشؤون الاجتماعية وغيرها حتى أن البهـي الخولي يقول : (ذلك أن المرأة المسلمة الأولى لم تغش ميدانها على عبـاء أو ضيـعة أو تفكـك بل غـشـيـتـهـ على اـعـدـادـ وـتـخـطـيـطـ وـاضـحـ كـانـ الـجـمـعـ يـدـعـوـهـاـ بـهـ إـلـىـ تـأـخـذـ مـكـانـهـ فـيـ الصـفـ التـمـاسـكـ الـتـعاـونـ عـلـىـ قـيـمـهـ وـمـصـارـهـ وـمـصـيرـهـ كـلـهـ الـعـنـيـ وـالـحـسـيـ فـلـمـ تـكـنـ دـخـيـلـةـ عـلـيـهـ . . . وـلـاـ مـعـفـاةـ مـنـهـ وـلـاـ وـحـيـدةـ فـيـهـ أوـ مـعـدـوـمـةـ النـصـيرـ . . . )<sup>(٦٠)</sup>. إلى أن قال : (وبهذا التخطيط والاعداد لم تغب قط بفكرها ووجدانها عن الاهتمام بشؤون المجتمع ولعلها المرأة الوحيدة في تاريخ الدنيا التي كان اهتمامها بالشؤون العامة لا يقل إن لم يزد عن اهتمامها بشؤونها الخاصة)<sup>(٦١)</sup>.

رابعاً : قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة قلنا لمن قال: الله ولكتابه ولرسوله ولائمه المسلمين وعامتهم»<sup>(٦٢)</sup> فقوله «وعامتهم» يشمل الرجال والنساء.

وقد نصحت امرأة عمر بن الخطاب في قصة الصداق المشهورة فقال: «أصابت امرأة وأخطأ عمر»<sup>(٦٣)</sup>.

(٦٠) الإسلام والمرأة المعاصرة البهـي الخولي ص (٣٣).

(٦١) الإسلام والمرأة المعاصرة ص (٣٤).

(٦٢) مسلم حديث (٥٥).

(٦٣) تاريخ عمر بن الخطاب لابن الجوزي ص (١٥٠).

خامساً: قول النبي ﷺ: «بلغوا عني ولو آية»<sup>(٦٤)</sup> عام يشمل جميع المكلفين رجالاً ونساء.

سادساً: حديث «نصر الله أمرها سمع مقالتي فواعها فأداتها كما سمعها رب مبلغ أوعى من سامع»<sup>(٦٥)</sup>.

وقد روت أمهات المؤمنين زوجات الرسول ﷺ ونساء الصحابة رضي الله عنهم كثيراً من الأحاديث وأفرد علماء الحديث مصنفات خاصة بن روين الأحاديث منهن. وصنفت الكتب في تراجم مشاهير نساء المسلمين.

سابعاً: حديث ابن عمر مرفوعاً «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجرًا من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم»<sup>(٦٦)</sup>. فالمرأة التي تدعوا إلى الله تعالى وتصبر على أذى الناس خير من القاعدة عن الدعوة إلى الله.

ثامناً: قول الرسول ﷺ: «من دل على خير فله أجر فاعله»<sup>(٦٧)</sup> فـ«من» من صيغ العموم.

تاسعاً: حديث: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً»<sup>(٦٨)</sup>.

عاشرًا: حديث أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً أو ليضربن بعضكم بقلوب بعض ثم تدعون فلا يستجاب لكم»<sup>(٦٩)</sup>.

(٦٤) فتح الباري (٣٠٩/٧).

(٦٥) مستند أحد رقم (٤١٥٧) تحقيق أحد شاكر وقال: إسناده صحيح، ط مصر.

(٦٦) أحمد (٤٣/٤) والترمذني (٤٦٢/٤) وابن ماجه (٤٠٣٢).

(٦٧) مسلم (١٨٩٣).

(٦٨) مسلم (٢٦٧٤).

(٦٩) سنن ابن ماجه (٣٢٨/٢) والسنن الكبرى للبيهقي (٩٣/١) وأبي داود (٤٣٦/٢).

**الحادي عشر :** وعن العرس بن عميرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرياتهم وهم قادرٌون على أن ينكروه فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة وال العامة»<sup>(٧٠)</sup>.

**الثاني عشر :** عن عائشة رضي الله عنها قالت: خطب رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس إن الله يقول: «مرروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا فلا أجيئ لكم وتسألوني فلا أعطيكم وتنستتروني فلا أنصركم»<sup>(٧١)</sup>.

**الثالث عشر :** عن عبدالله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبل إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب، يأخذون بسته ويقتدون بأمره ثم إنهم مختلفون من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»<sup>(٧٢)</sup>.

**الرابع عشر :** وعن ابن عباس رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبارنا ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر»<sup>(٧٣)</sup>.

**الخامس عشر :** وعن جرير قال: «بأيَّتِ رسُولُ اللَّهِ عَلَى إقَامَةِ الصَّلَاةِ وَإِيَّاتِ الزَّكَاةِ وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»<sup>(٧٤)</sup>.

فمجمل الأحاديث المتقدمة تدل على شمولها الرجال والنساء.. والله تعالى أعلم.

(٧٠) قال الحافظ: أخرجه أحمد بسنده حسن (٤/١٩٢). وهو عند أبي داود (٤٣٤٥) انظر الفتح (١٦/١٠٩).

(٧١) ابن ماجه (٤٠٠٤) ومسند أحمد (٦/١٥٩).

(٧٢) مختصر صحيح مسلم للمنذري ص (١٦) رقم الحديث (٣٥).

(٧٣) الترمذى حديث (١٩٢١).

(٧٤) مختصر صحيح مسلم للمنذري رقم الحديث (١٢١٠) والبخارى (١/٢٢).

### ثالثاً : ومن أقوال الصحابة رضوان الله عليهم :

يقول ابن مسعود رضي الله عنه : خالطوا الناس وصافوهم بما يشتهون ودينكم فلا تتكلمنه<sup>(٧٥)</sup> ومعنى هذا القول أن المسلم والمسلمة يخالطان المجتمع في كل أمورهما غير أنهما لا يخدشان دينهما ولا تكون مخالطتهما على حساب أن يطعن في دينهما وإلا وجبت عزتها وأفضل الصبر على أذاه لأنه طريق الرسل يقول ابن القيم رحمه الله : (فليس الناس قط إلى شيء أحوج منهم إلى معرفة ما جاء به الرسول ﷺ والدعوة إليه والصبر عليه وجهاد من خرج عنه حتى يرجع إليه وليس للعالم صلاح بدون ذلك البتة ولا سبيل إلى الوصول إلى السعادة والفوز الأكيد إلا بالعبور على هذا الحبس)<sup>(٧٦)</sup>.

### رابعاً : ومن الأدلة على مشروعية دعوة المرأة : القاعدة الأصولية :

«ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»<sup>(٧٧)</sup> فإعادة الخلافة الإسلامية إلى البشر في الأرض فرض على الجميع فالعمل من أجل قيامها فرض فلا يتم الواجب الأول وهو إقامة حكم الله إلا بالواجب وهو وجوب الدعوة إلى الله تعالى . وفرضية الدعوة إلى الله اليوم أشد منها أيام التابعين ومن جاء بعدهم لأنهم كانوا يدعون إلى الله في ظل قيام حكم إسلامي ولما غاب هذا الحكم عن الناس اليوم كانت الدعوة إلى اقامته أوجب من قبل والله أعلم .

ما تقدم عرفنا أن الدعوة إلى الله عز وجل واجبة واستدللنا على ذلك بالأيات والأحاديث يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله : (وهذا الواجب واجب على جموع الأمة وهو الذي يسميه العلماء : فرض كفائية ، إذا قامت به طائفة منهم سقط عن الباقين ، فالإمام كلها مخاطبة بفعل ذلك ولكن إذا قامت به طائفة سقط

(٧٥) رواه الطبراني بساند رجال ثقات مجمع الروايات (١٠ / جزءاً ) (٢٨٠ / ٧) .

(٧٦) مفتاح دار السعادة من (٣٢٨) .

(٧٧) نزهة الخاطر العاطر لابن بدران (١٠٧ / ١) نشر دار الكتب العلمية .

عن الباقيين)<sup>(٧٨)</sup> (فالدعوة إلى الله واجبة على من اتبعه وهم أمته يدعون إلى الله  
كما دعا إلى الله).<sup>(٧٩)</sup>

## حكم الدعوة إلى الله هل هي فرض عين أم ماداً؟

وقد اختلف العلماء في وجوب الدعوة هل هي فرض عين أو فرض كفاية  
أو نافلة على أربعة أقوال ساذكر كل قول ودليله باختصار.

القول الأول: فرض على الكفاية وهو قول الجمهور واعتاره ابن تيمية<sup>(٨٠)</sup>  
ودليلهم:

- ١ - قوله تعالى ﴿وَلَنْكُنْ مِنْكُرَّ أَمَّةً . . . .﴾<sup>(٨١)</sup> من الآية للتبعيض فيكون  
الأمر موجهاً إلى بعض الأمة لا إلى جميعها .
- ٢ - إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من باب الجهاد وهو فرض على الكفاية  
بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَةً﴾<sup>(٨٢)</sup>.
- ٣ - الأمر والنهي إنما يجب كل منها على من كان مستجمحاً لشراطط الوجوب  
وأهلها العلم . . فوجب أن يكون الأمر خاصاً بمن استجمعت فيه الشرائط  
وهم بعض الأمة<sup>(٨٣)</sup>.
- ٤ - ولأن الفرض من الأمر والنهي وقوع المعروف وارتفاع المنكر فمعنى حصل  
بفعل البعض كان الأمر والنهي من غيرهم عيناً<sup>(٨٤)</sup> .

---

(٧٨) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٥ / ١٦٥) ط المغرب وانظر حاشية ابن عابدين (٦ / ١٢٣).

(٧٩) المرجع السابق (١٥ / ١٦٦) (١٦٦ / ٢٨) (٦٥ / ٢٨) وانظر أحكام القرآن للجصاصين ٢٩ / ٢ الناشر دار الكتاب بيروت، وأحكام القرآن لأن ابن العربي (١ / ٢٩٢) ط عيسى الحلبي، والتفسير الكبير للفخر الرازى (٨ / ١٦٧) ط الثانية.

(٨٠) آل عمران (١٠٤).

(٨١) التوبة (١٢٢).

(٨٢) البحر المحيط (٣ / ٢٠) وشرح الأربعين للعاملي الحديث رقم (١٢).

(٨٣) المصدر السابق.

**القول الثاني:** فرض عين<sup>(٨٥)</sup> فهناك مواضع يتعين فيها كالتلcken من ازنته، ومن يرى تقصيراً من زوجته وولده أو غلامه وكواли الحسبة فإنه يتعين عليه لاختصاصه وبه قال أهل الظاهر وطائفة من أهل الحديث.

**وأدتهم :**

- ١ - أن من زائدة أولبيان الجنس فيكون متعلقاً لأمر جميع الأمة في قوله تعالى ﴿وَتَنْكُنْ مِنْكُمْ أَمْةٌ﴾ .
- ٢ - عموم الأدلة من الكتاب والسنّة فإنها تفيد الوجوب.

**القول الثالث:** أنه نافلة وهو مذهب الحسن وابن شبرمة.

**القول الرابع:** وفيه تفصيل:

- ١ - يكون واجباً في الأمر بالواجب والنهي عن المحرم ومتذوباً في الأمر بالمندوب والنهي عن المكره حكاية ابن حجر الهشمي .
- ٢ - أن الأمر بالواجب واجب وبالنافلة نافلة وأما المنكر فكله من باب واحد في أنه يجب النبي عن جميعه وهو قول أبي علي الجبائي .
- ٣ - أن مقصد النبي عن المنكر أن يزول ويختلفه ضده، أو يقل وإن لم يزيل بجملته أو يخلفه ما هو مثله أو ما هو شرّ منه - والأوليان مشروعان والثالث موضع اجتهاد والرابعة محمرة . وهو قول ابن تيمية وابن القيم والعز بن عبد السلام .

**الراجح:** هو قول الجمهور وذلك من وجوه:

- ١ - أن (مجموع أمته تقوم مقامه في الدعوة إلى الله .. وكل واحد من الأمة يجب عليه أن يقوم من الدعوة بما يقدر عليه إذا لم يقم به غيره، فما قام به غيره سقط عنه، وما عجز لم يطالب به وأما ما لم يقم به غيره وهو قادر عليه فعليه

(٨٥) تفسير ابن باديس ص (٥٢٦) ط دار الفكر، تفسير ابن كثير (٢/٨٦) ط الأولى وتفسير المنار لمحمد رشيد رضا (٤/٢٩) ط القاهرة وأحكام القرآن للجصاص (٢/٢٩) والتفسير الكبير (٨/١٦٦)، وجمع البيان في علوم القرآن للطبرسي (٢/٤٣٣).

أن يقوم به وهذا يجب على هذا أن يقوم بما لا يجب على ذاك) <sup>(٨٦)</sup>.

٢ - (وقد تقسّط الدعوة على الأمة بحسب ذلك تارة وبحسب غيره أخرى فقد يدعوا هذا إلى اعتقاد الواجب، وهذا عمل ظاهر واجب وهذا إلى عمل باطن واجب فتنت الدعوة في الوجوب تارة وفي الوقع أخرى. وقد تبين بهذا أن الدعوة إلى الله تجب على كل مسلم لكنها فرض على الكفاية وإنما يجب على الرجل المعين من ذلك ما يقدر عليه إذا لم يقم به غيره، وهذا شأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتبيين ما جاء به الرسول ﷺ والجهاد في سبيل الله وتعليم الإيمان والقرآن) <sup>(٨٧)</sup>.

ثانياً : قيام المرأة المسلمة بالدعوة من خلال جمعية خيرية نسائية كعمل جاعي لها : حكمه :

هناك رأيان في هذه المسألة : إذ المسألة اجتهادية لم تطرق من قبل :

الرأي الأول : انه لم يكن على عهد الرسول ولا عهد الصحابة والتبعين قيام المرأة بالدعوة من خلال تكتل نسائي هن فلذة تقدر بقدرهما ويستحب عملها في جمعية إذا اقتضى الأمر، ولا يلزم به بقية نساء المسلمين وذلك لأن الجهاد ساقط عنهن .

الرأي الثاني : وجوب عملها في جمعية قياساً على الرجل في مشروعية عمله في جمعية خيرية وذلك لحاجة العصر واقتضاء الضرورة .

والمسألة في الواقع لم تذكر في كتب أهل العلم، وهي مسألة اجتهادية تحتاج إلى مزيد من البحث والسير وتأصيل قاعدة لها .

---

(٨٦) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٥ / ١٦٦).

(٨٧) المرجع السابق.

والذي يصل إليه اجتهادي في هذه المسألة والله أعلم أن دعوة المرأة المسلمة من خلال جمعية خيرية واجب وجوبا كفائيا قياسا على الرجل على ما تقدم . وهو أمر مشروع للعمل الجماعي في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . ومعنى الوجوب الكفائي أنه متى قامت به بعض الأخوات الواعيات سقط عن سائرهن . وقد قال ابن عابدين في حاشيته أن فرض الكفاية : (ما يكفي فيه إقامة البعض عن الكل لأن المقصود حصوله في نفسه من مجموع المكلفين) <sup>(٨٨)</sup> .

### الأدلة على عمل المرأة في جمعية خيرية :

يمكن أن يستأنس ببعض الأدلة لهذه المسألة بما يلي :

أولاً : من القرآن :

١ - قوله تعالى : ﴿وَلَنَكُنْ مِنْكُمْ أَمْةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا  
عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُتَّلِحُونَ﴾ <sup>(٨٩)</sup> .

ففي هذه الآية توجيه إلى قيام جماعة من الأمة وظيفتها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والأمة لفظ عام يشمل الرجال والنساء .. يقول الدكتور عبد الكريم زيدان في هذه الآية (دليل على مشروعية التجمع للدعوة) <sup>(٩٠)</sup> وأدل منه قوله تعالى : ﴿وَتَعَاَوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالنَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِلْعَمِ وَالْعُدُونِ﴾ <sup>(٩١)</sup> .

( فهو دليل على مشروعية التجمع والدعوة الجماعية بل ووجوبها إذا كان البر لا يمكن تحصيله بدون ذلك ، وقد أشار الإمام أبو حنيفة على ما رواه

(٨٨) حاشية ابن عابدين (٦/١٢٣).

(٨٩) آل عمران (٤١٠) .

(٩٠) أصول الدعوة ص (١٣٠) .

(٩١) المائدة (٢) .

الجهاز عنده إلى ضرورة التجمع على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتوجيه الجهود الجماعية لتحقيق هذا المقصود<sup>(٩٢)</sup> والتعاون على البر والتقوى يشمل جميع أعمال الخير والمرأة فيه كالرجل تتعاون على كل ما يحبه الله ورسوله.

٢ - قوله تعالى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَتَرْجَحُ لِلنَّاسِ»<sup>(٩٣)</sup> الآية جاء في تفسير الرازى في تفسير (منكم) قولان ذكر الأول منها:

أن من هاهنا ليست للتبسيط للدلائل:

أ - أن الله أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل الأمة في قوله (كتتم خير أمة).

ب - أنه ما من مكلف إلا يجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إما بيده وإما بلسانه وإنما بقبليه ويجب على كل واحد دفع الضرر عن النفس<sup>(٩٤)</sup>.

٣ - قوله تعالى: «وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرُى اللَّهُ عَمَلَكُورَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ»<sup>(٩٥)</sup>

تقول الأخت أمل: إن العمل المطلوب من المرأة المسلمة هو العمل الذي يرضي الله .. وأن تعمل مع العاملين في صفوف الدعاة لانبعاث الحياة الإسلامية من جديد<sup>(٩٦)</sup>.

٤ - قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ بِيَدِيهِنَّ عَلَيْهِنَّ أَنَّ لَا يُشْرِكُنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَرْتَبِنَ وَلَا يَقْتُلْنَ أُولَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِنَ بِهِنَّ يَقْتَرِبُنَّ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ قَبَّا يَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرُ لِمَنْ أَنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

(٩٢) أصول الدعاة ص (٣٠١).

(٩٣) آل عمران (١١٠).

(٩٤) انظر تفسير الرازى (١٧٧/٧ - ١٧٨) وكذلك أحكام القرآن للجهاز (٢٩/٢) والقرطبي (١٦٥/٤).

(٩٥) التربية (١٠٥).

(٩٦) يافاتة الإسلام ص (٣١).

هذه آية بيعة النساء، وقد بايعهن الرسول ﷺ على الإسلام وفي الآية دليل على أن المرأة مكلفة بما كلف به الرجال من أمور الدين ومنها الدعوة إلى الله.

ثانياً: من السنة :

- ١ - يقول الرسول ﷺ : «عليكم بالجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد» <sup>(٤٨)</sup>. يقول الدكتور صادق أمين : (ولقد حدد الحديث أن المراد بالجماعة هم الملتقطون في الله المؤتلفون على دينه مما كان عدد الجماعة ضيلاً فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد وأشد ما تكون حاجة الناس إلى الجماعة عندما يعم الفساد ويطغى الباطل) <sup>(٤٩)</sup>.
- ٢ - وعن ابن عباس مرفوعاً «يد الله مع الجماعة» <sup>(٥٠)</sup>.
- ٣ - حديث : «عليك بالجماعة فإن الذئب يأكل من الغنم القاصية» <sup>(٥١)</sup>.
- ٤ - حديث : «عليك بجماعة المسلمين وإمامهم» <sup>(٥٢)</sup>.

٩٧) المفتحة (١٢).

(٩٨) رواه الترمذى وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه، ورواه ابن المبارك عن محمد بن سوقة وروي عن عمر من غير وجه، عارضة الأحوذى (٩/١٠).

(٩٩) الدعوة الإسلامية ص (٣٦).

(١٠٠) الترمذى (٢١٦٦) والحاكم (١/١١٦) والبيهقي في الأسماء والصفات ص (٣٢٢) ورواته ثقات وصححه الألبانى صحيح الجامع الصغير (١٩٢١).

(١٠١) أبو داود (٥٤٧) والنسائي (٢/٨٢، ٨٣) وأحمد (٥/٩٦، ٦/٤٤٦) والبغوى في شرح السنة (٧٩٣) وصححه ابن حبان موارد (٤٢٥) وابن خزعة (١٤٨٦) والحاكم (١/٢٤٧) ووافقه الذهبي واستاده حسن رواته كلهم ثقات غير السائب ابن حبيش وهو صدوق كما قال الذهبي (الكافر) وونقه العجلى (الخلاصة) والحديث ذكره الألبانى في صحيح الجامع الصغير (٥٥٧٧) وقال حسن.

(١٠٢) هو قطعة من حديث آخر جه البخارى انظر فتح البارى (١٦/١٤٥) ومسلم (١٨٤٧) وابن ماجه (٣٩٧٩) عن حذيفة بن اليهان مرفوعاً «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم».

### ثالثاً من السيرة :

١ - ذكرت كتب السير جهاد نساء الرسول والصحابة، يفهم منها جهن لهذا الدين وتبلغ الدعوة للناس قالت عائشة - تحدث بعد خروج الرسول ﷺ وصاحبها أبي بكر: وجهناها أحسن الجهاز ووضعنا لها سفرة في جراب فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فأوكلت به الجراب وقطعت الأخرى فصيরتها عصاماً لفم القربة فلذلك لقبت ذات النطاقين<sup>(١٠٣)</sup>.

فهذا نص في مشاركتها مع أختها والرسول وأبي بكر مشاركة في جهد جاعي كانت مهمتها القيام بالاتصال بالرسول وبأبيها في الغار وإيصال الزاد لها ولها دخل أبو جهل دارها وأمرها أن تخبره عن مكانها تجاهلت الأمر ولم تفصح بشيء (وهذا من السرية في الدعوة وكتمان الأسرار الهامة) فتحملت ضربات أشد.. الله وهي صابرة محتسبة.

٢ - حضور اثنتين من النساء في اجتماع «العقبة الثانية» وهو اجتماع سري خطير كان في أول مرحلة من مراحل الدعوة وكانت مهمتهن أن بايعن الرسول كما بايع الرجال خفية والمرأتان هما أم عمارنة نسيبة بنت كعب بن عمرو وأسماء بنت عمرو بن عدي<sup>(١٠٤)</sup>.

### رابعاً من الواقع :

١ - الإسلام يأمرنا بالاتحاد والتعاون على البر والتقوى، وهذا من أخص أعمال البر والتقوى.

٢ - أن العمل الفردي للمرأة لا يمكن أن يأتي ثماره كالعمل الجماعي النسائي فإن

---

(١٠٣) زاد المعاد لابن القيم (٥٣/٢).

(١٠٤) المرجع السابق (٥١/٢).

في عملهن متعدّدات القوّة وجلب الأنصار يقول فتحي يكن (وذلك أن التنظيم الحركي من شأنه أن يستوعب الطاقات الفردية ويوجهها ويخترن القوى المفرقة وينميها لتصبح على الزّمن تياراً قوياً هادراً له أثره ومفعوله)<sup>(١٠٥)</sup> فلذلك فإنّ عمل النساء وحدّهن لا يمكن أن يُجاوبه بعمل التنظيمات النسائية المعادية حيث لا يمكنها بحال مواجهة تحديات العصر بمفردتها.

٣ - أثنا في عصر تحطيط وتنظيم لجميع الجهود فلا يعقل أن بعد أعداء الإسلام العنصر النسائي إعداداً تنظيمياً ومجابه من المسلمين بغير ذلك يقول الراشد: (إن الأحزاب الأخرى سبقتنا في ذلك سبقاً يساعدها على ذلك إباحة الاختلاط عندهم والسفور وتنعّنا الحدود الشرعية من استئثار الكثير من جهد النساء الذي تستخدمه الأحزاب ولكن لا يعني انفلاق كل المجالات أمامنا بل فيها ذكرنا من أبواب الإعانت برّكة وطاقة مضافة لجهود الدّعوة، ولا يجوز أن نتحجّبنا الأعراف الزائدة عن مقدار الواجب الشرعي من مباحثات من مجالات المساهمة النسائية في الخطط العامة أو اظهار اسماهن الصربيحة في المجتمع أدبيات وصحفيات ومؤرخات ومحضيات و محللات للتطورات السياسية طالما أنهن يتّحجبن ويتّعفن ويؤدين مساهمتهن من خلال عملهن الخاص بعيد عن الاختلاط بالرجال، وعن طريق جمعياتهن ونواديهن)<sup>(١٠٦)</sup>.

الراجح : والذي يترجح عندي في هذه المسألة من خلال سبر الأدلة أن المرأة :

١ - يجب عليها أن تدعوم من خلال جمعية وهو فرض كفاية قياساً على الرجل في ذلك للأدلة المتقدمة في هذا الشأن .

---

(١٠٥) الإسلام، فتحي يكن ص (٤١).

(١٠٦) المسار ص (٢٢١، ٢٢٢) محمد أحمد الراشد.

والفرض الكفائي الذي ذكرت للمرأة المسلمة متى لم يقم به غيرها صار فرض عين عليها، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

٢ – أن الاجتماع شرع للمصلحة والتفرقة حرمت للمفسدة فالشرعية والتحريم دائمان بدوام المصلحة والمفسدة وكل ما يعرض أو يستجد من أمر المسلمين في كل زمان ومكان من اجتماع لصالح عام فهو مشروع ينادي به الإسلام ولا يعارضه.

٣ – ولرئيس الجمعية الخيرية أن يشكل نادياً هن لاقتضاء المصلحة اليوم كما لا يخفى إذ نحن (بحاجة إلى المرأة في مستوى القيادة التي تخطط للنساء والمرأة التي تفك وتنكتب وتباشر وتربى وتدبر وتحتاج إلى المرأة الصحفية وصاحبة المال وذات الجاه والطالبة والمعينة على المعركة الانتخابية والعاملة والفلاحة والناشئة الصغيرة) <sup>(١٠٧)</sup> فتحن إذن تحتاج إلى كل هذه الطاقات ولا يمكن توجيه هذه الطاقات إلا من خلال جمعية خيرية.

٤ – أن المرأة اليوم لا يزال تأثيرها قاصرًا ولا يزال دورها الفكري والسياسي والاجتماعي في عالمنا الإسلامي قاصرًا ويکاد أن يكون ضعيفاً.

٥ – أن عمل النساء اليوم إنما يرجع إلى انتهاء حزبي وحكومي فلا بد من عمل إسلامي مكافئ يوازي قوة الهدم والله أعلم.

### فوائد عمل المرأة في جمعية خيرية :

١ – عمل المرأة الجماعي أسرع في التأثير وجلب الأنصار من العمل الفردي إذ في عملها الجماعي متابعة واتصال بينها يذوب ذلك في عملها الفردي لأي ظرف من الظروف.

---

<sup>(١٠٧)</sup> المارض (٩٨) محمد أحد الراشد.

٢ - عملها مع أخوات لها أقوى من عملها بمفردها فمثلاً لو شكلت التنظيمات النسائية المعادية عملاً في مؤسسة ما ولم يجاهه بعمل إسلامي منظم مثله لذاب.

٣ - عمل المرأة المسلمة في جمعية أثبتت من عملها بمفردها.

٤ - عمل المرأة في جمعية أكمل من عملها بمفردها.

٥ - عملها في جمعية أبرك من عملها الفردي.

وبعد: إنما تنهض المسلمات بمقتضيات إيمانهن بالله ورسوله إذا كانت هن قوة وإنما تكون هن قوة إذا كانت هن هيبة من خلال جمعية خيرية نسائية عامة، تفكير وتدبر وتشاور وتتأزر وتهضب جلب المصلحة ولدفع المضرّة، متساندة في العمل عن فكر وعزيمة، وهذا قول الله تعالى في آية: ﴿وَإِذَا كُنُوا مَعَهُمْ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّرَبِّهِمْ حَتَّىٰ يَسْتَعْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَعْذِنُونَكَ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا أَسْتَعْذَنُوكَ لِيَعْصِي شَائِمَهُمْ فَإِذَا ذَرْتَ لَهُمْ شَيْئاً مِّنْهُمْ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (١٠٨) الآية. فقد بين سبحانه الإيمان بالله ورسوله والحديث عن الجماعة «إِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ» وما يتعلّق بالمجتمع فيرشدنا هذا إلى خطورة أمر الاجتماع ونظامه والحرص عليه كأصل لازم للقيام بمقتضيات الإيمان وحفظ عمود الإسلام والعلم عند الله.

### ثواب عملها في جمعية خيرية نسائية:

أولاً : من القرآن :

١ - لاشك أن المرأة المسلمة إذا انخرطت في صف الدعوة وعملت بالإسلام وشعرت ببعض العمل ومسؤولية حل الدعوة الإسلامية أن لها الأجر العظيم من الله تبارك وتعالى وقد نزلت آية ﴿فَأَسْتَجِبَ لَهُمْ أَنِّي لَا

(١٠٨) النور (٦٢).

أُضيِّعُ عَمَلَ عَنِيلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ<sup>(١٠٩)</sup> في عدم ضياع عمل الأنثى أي لا أحبطه بل أثبtkم عليه ومعنى قوله (بعضكم من بعض) أي (رجالكم مثل نسائكم في ثواب الطاعة والعقاب ونساؤكم مثل رجالكم فيها)<sup>(١١٠)</sup> ويقول الله تعالى: «وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَفِيرًا»<sup>(١١١)</sup> ويقول جل شأنه: «مَنْ عَمَلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمَلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ»<sup>(١١٢)</sup> ويقول تعالى: «مَنْ عَمَلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَهُ حِسَابٌ حَيَّةٌ طَيِّبَةٌ وَلَتَبَرِّئُنَّهُمْ أَبْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ»<sup>(١١٣)</sup> فالحياة الطيبة قيل بالعمل الصالح وقيل هي حياة الجنة وقيل السعادة وقيل غير ذلك واللطف أوسع من ذلك ولا مانع من إرادة الكل<sup>(١١٤)</sup>.

٢ - أن الدعوة إلى الله عز وجل أفضل مقامات العبد ولما كانت كذلك كان أجر الداعي على الله وبكتفي هذا ثواباً وفخرًا له قال تعالى: «فَإِنْ تَوَلَّهُمْ فَإِنَّ سَلَتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنَّ أَجْرَى إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأَمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»<sup>(١١٥)</sup>.

٣ - قول الله تعالى: «وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ»<sup>(١١٦)</sup>.

(١٠٩) آل عمران ١٩٥.

(١١٠) حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة ص (٦٢) محمد صديق حسن خان تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

(١١١) النساء (١٢٤).

(١١٢) غافر (٤٠).

(١١٣) التحل (٩٧).

(١١٤) حسن الأسوة ص (١٢٨).

(١١٥) يونس (٧٢).

(١١٦) التوبه (٧٢).

ثانياً: من السنة :

ومن الأحاديث الدالة على أن الله أعد الثواب الحسن لمن يعمل في جمعية  
خيرية ما يلي :

١ - عن ابن مسعود قال: قال رسول ﷺ: «إن من ورائكم أيام الصبر،  
الصابر فيهن كالقابض على الجمر للعامل فيها أجر خمسين قالوا يا  
رسول الله خمسين منهم أو خمسين منا؟ قال: خمسين منكم» وفي  
رواية «للمتمسك أجر خمسين شهيداً فقال عمر: يا رسول الله منا أو  
منهم قال: منكم»<sup>(١١٧)</sup>

### التوفيق بين الحديث السابق وأنضالية الصحابة

وليس معنى ذلك أن المتمسك بدينه اليوم العامل بما جاء به الإسلام  
أفضل من الصحابة بل الصحابة أفضل الناس بعد الرسول ﷺ لقوله ﷺ «خير  
القرون قريٰ ثم الذين يلوهم ثم الذين يلوهم»<sup>(١١٨)</sup>.

يقول ابن حجر: (الذى ذهب إليه الجمهور أن فضيلة الصحابة لا يعدلها  
عمل لشاهد رضي الله عنه لأن مجرد زيادة الأجر لا يستلزم ثبوت الأفضلية  
المطلقة)<sup>(١١٩)</sup>.

وقد ثبت أن النبي ﷺ لما بايع الرجال والنساء في بيعة العقبة الثانية  
قالوا له ما لنا يا رسول الله قال الجنة فقالوا لا نقيل ولا نستقيل وقد بايع

---

(١١٧) رواه أبو داود وابن ماجه والترمذى وقال حسن غريب ورواه البزار والطبرانى بنحوه انظر خنصر  
أبي داود مع معلم السنن (٦/١٨٩) (٨ أجزاء) وجمع الزوائد ورجال البزار رجال الصحيح  
غير سهل بن عامر البجلي وثقة ابن حيان (٧/٢٨٢) (١٠ أجزاء).

(١١٨) فتح البارى (٨/٥) حلبي.

(١١٩) المرجع السابق (٨/٥).

النبي ﷺ النساء قال تعالى: «إِنَّمَا الَّذِي أَذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ مُبَارِّئَتَهُ عَلَى أَنْ لَا يُشَرِّكَنَّ بِاللهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَرْتَبِّنَ وَلَا يَقْتُلْنَ أُولَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِنَنَ بِهِنَّ يَقْتَرِبُنَّ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبِمَا يَعْمَلُنَّ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» (١٢٠).

وقد كان عمر بن الخطاب يبلغه عنهن وهو واقف أسفل منه (١٢١).

والأصرح من ذلك كله فيما ثبت لهن من الشواب والأجر حديث ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد من أراد بمحبحة الجنة فليلزم الجماعة» (١٢٢) فالجلنة ثمن إن شاء الله للالتزام بمثل هذه الجمعيات الخيرية لأن الجمعية الخيرية شرعية أمر الله بها كما مر في تفسير قوله تعالى: «وَلَنَكُنْ مِنْكُمْ أَمَةً يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ . . .» وقوله عز وجل: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَتَرْجَحُ لِلنَّاسِ . . .».

يقول الدكتور صادق أمين (ولقد حدد الحديث أن المراد بالجماعة هم الملتفون في الله المؤتلفون على دينه منها كان عدد الجماعة ضئيلاً فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد وأشد ما تكون حاجة الناس إلى الجماعة عندما يعم الفساد ويطغى الباطل) (١٢٣).

وبعد: فإنني في هذه الرسالة المتواضعة لم أستقصِنِ استقصاءً تاماً، ولكن اكتفيت بذكر أهم الأدلة وبعض النقولات عن مشاهير كتاب الفكر الإسلامي في

(١٢٠) المختحة (١٢٠).

(١٢١) انظر بيعة النساء دستور الأسرة في ظلال القرآن ص (٤٠ - ٤١) أحاديث فائز.

(١٢٢) رواه الترمذى وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه رواه ابن المبارك عن محمد بن سوقه وروي عن عمر من غير وجه انظر عارضة الأحوذى (٩/١٠).

(١٢٣) الدعوة الإسلامية فريضة شرعية وضرورة بشرية د. صادق أمين ص (٣٦) سنة ١٩٧٦ ط جمعية عمال المطبع التعاونية - عمان.

الدعوة وعن علمائنا الأجلاء . وهي رسالة تطمئن المرأة المسلمة إلى أن عملها في أي جمعية إسلامية خيرية ذات نفع عام أمر مشروع لا شيء فيه ولا غبار عليه من وجهة نظر الإسلام ، وهي بذلك تثير الدرب لل المسلمات وترسم لهن الطريق .. الطريق إلى الله .. الطريق لإقامة حكم الله تعالى في الأرض ، وأسأل الله تعالى أن ينفع بها كاتبها وقارئها ، وصلى الله وسلم وبارك وأنعم على سيدنا محمد والحمد لله أولاً وأخراً .



## حكم كلام المرأة مع الرجال وحدود ذلك

﴿ يَنِسَاءُ الَّتِي لَسْتُمْ كَاحِدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنْ أَنْقَبْتُمْ فَلَا تَخْضُنَنِ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي  
فِي قَلْبِهِ، مَرَضٌ وَقُلْنَ فَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾

الأحزاب



## حكم كلام المرأة مع الرجال وحدود ذلك

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد :

إن ما سببته هو كلامها مع الرجال من حيث الجواز أو عدمه، وهذا أمر بالنسبة للمرأة البالغة بأي وضع هي وهو على ضررين :

الضرب الأول : كلامها مع المحارم <sup>(١٢٤)</sup>.

والضرب الثاني : كلامها مع غير المحارم (الأجانب) <sup>(١٢٥)</sup>.

الضرب الأول : كلامها مع المحارم كالأب أو الأخ أو الابن أو الزوج أو العم أو الخال أو ابن الأخت الخ فهذا جائز ولا شيء فيه من وجوه :

١ - أنه لم يرد دليل بالمنع فصار على الإباحة، ومعلوم أن الأشياء حكمها الإباحة حتى يرد دليل على الحظر (التحريم).

٢ - أن كلام المرأة مع محارمها من مستلزمات الحياة اليومية، وهو أمر ضروري فكيف تمنع منه وفي كلامها معهم مصالح معيشتها إلى غير ذلك كما يفعله اليهود حيث يعتبرون المرأة دابة لا يصح لها أن تتكلم.

٣ - السنة المستفيدة بفعل الرسول ﷺ وصحابته من مخاطبهم لآزواجهم ومحارمهم وهو ما هو معلوم من الدين بالضرورة.

(١٢٤) المزاد بالأرحام : ذو الرحم المحرم وهو القريب الذي يجرم نكاحه عليه على التأييد لو كان أحدهما رجلاً والآخر امرأة وهم الوالدان وإن علوا من قبل الأب والأم جميعاً والولد وإن سفل من ولد البنين والبنات . والأخوة والأخوات وأولادهم وإن سفلوا والأعمام والعسبات والأخوات والخلافات دون أولادهم . معجم الفقه المختلي (١/ ٣٥٩) ط: الكويت .

(١٢٥) الأجانب جمع أجنبي وهو كل رجل (لم يكن محراً لها)، والمحرم من يجرم عليه نكاحها على التأييد والنسب أو بسبب مباح وقيل بطلاق سبب ولو كان قريباً كابن عمها وابن خالها). الموسوعة الفقهية (٢/ ٥٢) فقرة (٢/ د) ط الأولى . الكويت .

**الضرب الثاني:** كلام المرأة مع غير المحارم (الأجانب من الرجال) وهو محل الخلاف بين الفقهاء. والذي يسأل عنه كثير من الأخوات وذلك بمعرفة حكمه وهل له حدود؟ وهذا ما مستعرض له إن شاء الله.

إن مدار كلام المرأة في هذا الضرب على مسئتين:  
الأولى: هل صوت المرأة عوره؟

الثانية: إذا قلنا إن صوت المرأة عورة أو ليس بعورة تنشأ مسألة حكم سماع صوت النساء.

**المسألة الأولى: حكم صوت المرأة**

على قولين عند الفقهاء بعضهم يرى أنه عورة<sup>(١٢٦)</sup>.

وبعضهم يرى أنه ليس بعورة<sup>(١٢٧)</sup>.

**القول الأول:** وهو قول الحنفية ويررون أن صوتها عورة.

أدلة لهم:

١ - من القرآن:

قول الله تعالى ﴿ وَلَا يَضِرُّنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾<sup>(١٢٨)</sup>  
(استدلوا بهذا النبي على أن صوت المرأة عورة فإذا منعت عن صوت الخلل  
فإن المنع عن رفع صوتها أبلغ في النبي)<sup>(١٢٩)</sup>.

قال الجصاص في تفسيره: (وفي الآية دلالة على أن المرأة منبهة عن رفع صوتها بالكلام بحيث يسمع ذلك الأجانب اذا كان صوتها أقرب إلى الفتنة من صوت خلخلاتها ولذلك كره أصحابنا أذان النساء لأنها يحتاج فيه إلى رفع الصوت

(١٢٦) وهم الحنفية إلا أن بعض محدثيهم يرون أنه ليس بعورة كأبي العباس القرطبي وغيره وكونه عورة قول مرجوح انظر حاشية ابن عابدين (٤٠٦/١)، (٢٧٢/١)، (٥/٢٣٣).

(١٢٧) وهم الشافعية انظر حاشية قليبي (٢٠٨/٣) ط مصطفى الحلبي.

(١٢٨) التور (٣١).

(١٢٩) رواية البayan للصابوني ص (١٦٦).

والمراة منهية عن ذلك<sup>(١٣٠)</sup>.

## ٢ - من السنة:

قول الرسول ﷺ : «التبسيح للرجال والتصفيق للنساء»<sup>(١٣١)</sup>.

قالوا: فلا يجوز أن يسمعها الرجل قال ابن عابدين: (إن صوتها عورة في قول وفي شرح المنيه: الأشبه أن صوتها ليس بعورة وإنما يؤدي إلى الفتنة وفي النوازل: نغمة المرأة عورة وينبغي عليها أن تعلمها القرآن من المرأة أحب إلى من تعلمها من الأعمى ..)<sup>(١٣٢)</sup>.

القول الثاني: وهو قول الشافعية ويررون أن صوتها ليس بعورة. وأدلتهم:

## ١ - من السنة:

حديث أميمة بنت رقية رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «إنما قولي لامرأة كقولي لمائة امرأة»<sup>(١٣٣)</sup> قال الإمام النوري: (فيه أن بيعة النساء بالكلام من غيرأخذ كف.. وفيه أن كلام الأجنبية يباح سياقه عند الحاجة وأن صوتها ليس بعورة)<sup>(١٣٤)</sup>.

٢ - أن المرأة لها أن تبيع وتشتري وتندلي بشهادتها أمام الحكماء ولابد في مثل هذه الأمور من رفع صوتها بالكلام<sup>(١٣٤)</sup>.

٣ - كلام نساء الرسول والصحابة مع الرجال حيث كن يروين الأخبار ويخذلن الرجال وفيهم الأجانب من غير نكير ولا تأثيم<sup>(١٣٥)</sup>.

(١٣٠) أحكام القرآن للجصاص (٣٩٣/٣).

(١٣١) صحيح الجامع (٣٠١٢) من روایة أحد وأبو داود.

(١٣٢) حاشية ابن عابدين (٤٠٦/١).

(١٣٣) مسلم بشرح النوري (١٣/١٠).

(١٣٤) رواية البیان ص (١٦٦).

(١٣٥) المرجع السابق ص (١٦٧).

الراجح : أن صوت المرأة ليس بعورة وهو قول الشافعية ومن وافقهم  
للاعتبارات التالية :

- ١ - قوة أدتهم في ذلك .
- ٢ - أن المراد بصوت المرأة عورة إذا كان فيه إغراء وخضوع بالقول لغير الزوج  
فعل هذه الحالة يحرم .
- ٣ - ثبوت الأدلة الكثيرة من القرآن والسنّة المستفيضة على جواز خطابة المرأة  
للرجل .
- ٤ - أما استدلال الخفيفي بالآية ﴿وَلَا يَقْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ فإنه قياس رفع صوتها بضرر الرجل في المنع بجامع علة الافتتان  
قياس فيه نظر .
- ٥ - استدلالهم بالحديث المتقدم على عدم جواز سماع الرجل لصوتها استدلال  
ضعيف لأن المرأة مأمورة بخفض صوتها في الصلاة كما نقل الحافظ ابن حجر  
في الفتح في الكلام على هذا الحديث (وكان منع النساء من التسبيح لأنها  
مأمورة بخفض صوتها في الصلاة مطلقاً لما يخشى من الافتتان) <sup>(١٣٧)</sup> ..
- ٦ - نقل عن العلامة المقدسي ذكر الإمام أبو العباس القرطبي في كتابه السماع :  
ولا يظن من لا فطنة عنده أنها إذا قلنا صوت المرأة عورة أنا نريد بذلك  
كلامها لأن ذلك ليس ب الصحيح فإنما نجيئ الكلام مع النساء للأجانب  
ومحاورتهن عند الحاجة إلى ذلك ولا نجيئ لهن رفع أصواتهن ولا تمطيطها ولا  
تلينها وتقطيعها لما في ذلك من استهانة الرجال إليهن وتحريض الشهوات منهم  
ومن هذا لم يجز أن تؤذن المرأة أ هـ <sup>(١٣٨)</sup> .

---

(١٣٦) كابن حجر مثلاً كي في الفتح (١٦ / ٣٣٠) ط مصطفى الحلبي .

(١٣٧) فتح الباري (٣١٩ / ٣) .

(١٣٨) حاشية ابن عابدين (٤٠٦ / ١) .

## المسألة الثانية: حكم استماع صوت المرأة:

ذهب الفقهاء إلى أن صوت المرأة إن كان السامع يتلذذ به أو خاف على نفسه فتنة حرم عليه استماعه قولاً واحداً.  
ومن نص على ذلك فقهاء الحنفية والمالكية والشافعية<sup>(١٣٩)</sup>.

وقد اتفق الفقهاء على أن المرأة إذا أغرت الرجل الأجنبي وذلك بالحضور له بالقول أن مثل هذا الإغراء حرام ومن نص على ذلك الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة<sup>(١٤٠)</sup>.

واختلف الفقهاء في سماع صوت النساء إذا كان من غير تلذذ أو خوف فتنة وكان الكلام مباحاً على قولين:

القول الأول : ذهب الحنفية والمالكية والشافعية إلى جواز استماع صوت النساء وأن ذلك لا يحرم<sup>(١٤١)</sup>.

قال ابن عابدين في حاشيته: (ويجوز الكلام المباح مع امرأة أجنبية)<sup>(١٤٢)</sup>  
وقد نقل عن بعض الفقهاء (أنه لا يأس بأن يتكلم مع النساء بما لا يحتاج إليه،  
وليس هذا من الخوض فيما لا يعني إما ذلك في كلام فيه إثم). وقد نص ابن حبير في الفتح على إباحة سماع كلام المرأة الأجنبية<sup>(١٤٣)</sup>.

(١٣٩) حاشية ابن عابدين (١/١، ٢٧١/٥، ٢٣٦/٥)، وإحياء علوم الدين (٢٨١/٢)، وحاشية الدسوقي (١٩٥/١)، وحاشية قليبي (٣٠٨/٣) ط مصطفى الحلبي.

(١٤٠) ابن عابدين (١/١، ٣٦٠/١، ٤٠٢، ٥٣٦، ٥٥٢)، وقليبي (٤/٤، ٧٣/٧)، والمغني (٧/١٨) ط الرياضي والدسوقي (٢/١٠٤، ٤٢١/٥)، وفتح القدير (٨/١٨٠)، والقرطبي (١٤/١٧٧)، ط دار الكتب، وروح المعان (٥/٢٢) ط المنبرية والفارخر الرازي (٢٥/٢٠٨) ط عبد الرحمن محمد.

(١٤١) نفس المرجع رقم (١٣٩).

(١٤٢) حاشية ابن عابدين (٦/٣٩٦).

(١٤٣) انظر الفتح (١٦/٣٣٠) ط مصطفى الحلبي.

أدتهم : ١ - من القرآن :

١ - قوله تعالى : ﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (١٤٤) الآية .

٢ - من السنة :

لقد ثبت في صحيح السنة أن النساء كن يسألن رسول الله ﷺ وبخاطبهن  
الصحابة وليس أدلة على ذلك من :

أ - خبر «سعاء الخدين» التي قالت في حضرة الصحابة : يا رسول الله سبقنا إليك  
الرجال فاجعل لنا يوماً .

ب - وخبر : «أنا وافدة النساء» .

القول الثاني : الكراهة، فيكره سماع أصوات النساء للرجال الأجانب إلا بمقدار  
ما تدعوه إليه الحاجة لأنه قد يحصل بذلك الافتتان فينفعي للمرأة أن تتوقى  
ذلك . (١٤٥) .

ومن قال بهذا القول الخاتمة . (١٤٦) .

الراجح : الذي يظهر لي والله أعلم من التمعن في الأدلة أنه يباح سماع  
أصوات النساء إذا كان صوتها ليس فيه لحن ومسموعه ونغمة ولم يترتب على سماعه  
حصول فتنة أو تلذذ به . وإنما يحرم . ويحمل استئناف الصحابة رضوان الله  
عليهم أصوات النساء حين محادثهن على هذا .

وليس معنى هذا أن تطلق المرأة لسانها بالهذر الفارغ في كل مقام بل  
بالكلام الحاسم الجازم والله أعلم .

---

(١٤٤) الأحزاب (٣٢) .

(١٤٥) كتاب أحكام النساء لابن الجوزي ط الأولى .

(١٤٦) مطالب أولى النبي في شرح غاية المتنبي (٥/٢٢) ط المكتب الإسلامي ومتنه الإرادات في  
جمع المقنع مع التنجي (٢/١٥٣) ط القاهرة .

## بعض الأدلة التي يستأنس بها على جواز كلام المرأة مع الرجل أولاً : الآيات الدالة على جواز مخاطبة النساء للرجال :

١ - يقول الله تعالى : ﴿فَجَاءَهُ إِحْدَانُهُمَا تَمَشِّي عَلَى أَسْتِعْبَاءِ وَقَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا . . . الْآيَة﴾<sup>(١٤٧)</sup>. ففي هذه الآية دليل على جواز مخاطبة المرأة للرجل الأجنبي، وقد كان خطاب هذه الفتاة لسيدنا موسى خطاباً في حشمة وأدب، وعلى القدر المطلوب دون زيادة أو اطناب أو استطراد، وقد كانت كلماتها على قدر حاجتها حين قالت : ﴿لَا تُسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الْرِّعَاءَ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَيْرٌ . . .﴾<sup>(١٤٨)</sup>. وفي المرة الثانية دعته حاجة أبيها. يقول سيد رحمه الله : (وجاءته تمشي على استحياء) مشية الفتاة الطاهرة الفاضلة العفيفة النظيفة حين تلقى الرجال في غير ما تبذل ولا تبرج ولا اغواء وجاءته لتنهي إليه دعوة في أقصر لفظ وأخصره وأدله . إلى أن قال : إنما تحدثت في وضوح بالقدر المطلوب ولا تزيد . . .)<sup>(١٤٩)</sup>.

٢ - قول الله تبارك وتعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَتَقْرَأُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا . . . يُصلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيمًا﴾<sup>(١٥٠)</sup>.

قوله تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءامَنُوا﴾، نداء لخلص المؤمنين ويدخل فيه المؤمنات أيضاً لأن خطاب المؤمنين يدخل فيه خطاب المؤمنات على ما قررنا في السابق وكما هو معلوم عند علماء التفسير والأصول، وقوله (وقولوا قولاً سديداً) طلب لكل قول طيب مصيبة، قال مجاهد : سداداً وقال الكلبي صدقأ وقال قتادة : أي عدلاً يعني به في منطقه وفي عمله كله والسديد الصدق وقال عكرمة : السداد من القول

(١٤٧) سورة القصص (٢٥).

(١٤٨) سورة القصص (٢٣).

(١٤٩) دستور الأسرة ص (١٧٤).

(١٥٠) سورة الأحزاب (٧١ - ٧٣).

وقال أبو جعفر الطبرى : قولوا في رسول الله ﷺ والمؤمنين قولًا قاصداً غير جائز  
حقاً غير باطل (١٥١) .

فدللت الآية على مشروعية كلام المرأة عامة ، يقول سيد رحمة الله تعالى : (ويوجه القرآن المؤمنين إلى تسديد القول وإحكامه والتدقيق فيه ومعرفة هدفه واتجاهه .. ويوجههم إلى القول لصالح الذي يقود إلى العمل الصالح فالله يرعى المسددين ويقود خطأهم ويصلح لهم أعمالهم جزاء التصويب والتسديد) (١٥٢) .

٣ - ومن الأدلة كذلك قول الحق تبارك وتعالى : ﴿ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ (١٥٣) ، في آية مبادعة النساء للنبي ﷺ حين جنته يتحدث معه ويجيبهم ﷺ قال السيوطي رحمة الله في ﴿ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ قال النبي ﷺ : فيما استطعتن قلنا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا .. (١٥٤) فقولهن هذا دليل على أنهن كلام النبي ﷺ إذ لو كان الكلام لا يجوز لأن زمان الصمت وهذا واضح في قليل من التأمل .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل قال : نزلت هذه الآية يوم الفتح فبایع رسول الله ﷺ الرجال على الصفا وعمر بیایع النساء تحتها عن رسول الله ﷺ (١٥٥) ف تكون عمر رضي الله عنه بیایع النساء دليلاً على أنه حدث بينه وبينهن كلام فدل على جواز كلام المرأة مع الرجل .

---

(١٥١) جامع البيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (١٠/٣٨) نشر دار المعرفة ببروت ط الثالثة ١٩٧٨ م.

(١٥٢) في ظلال القرآن (٥/٢٨٨٤) .

(١٥٣) من سورة المتحنة ومطلعها : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتِ يَأْتِيْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِهِ شَيْئًا وَلَا يُسْرِقْنَ وَلَا يَأْتِنَنَّ بِهِنَّ يَفْتَرِنَ بَيْنَ أَيْدِيهِنَ وَأَرْجُلِهِنَ وَلَا يَعْصِنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبِإِيمَنْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْهُنَ اللَّهُ أَنْ أَفْغُورْ رَحِيمٌ ﴾ الآية ١٢ .

(١٥٤) الدر المنشور في التفسير بالتأثر، عبد الرحمن جلال الدين السيوطي ط دار الفكر (٨/١٣٩) .

(١٥٥) المرجع السابق (٨/١٣٩) .

ومن الأدلة التي تبيح للمرأة الكلام مع الرجال قول الله تعالى: ﴿ يَسْأَءُ الْجِنِّيُّ لَسْتَنَ كَاحِدٌ مِّنَ النِّسَاءِ إِنْ أَتَقْبِنَ فَلَا تَخْضُعْنَ بِالْقَوْلِ فَبَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾<sup>(١٥٦)</sup> والخطاب في الآية وإن كان موجهها إلى نساء النبي ﷺ فهو موجه بطرق أولى إلى نساء الأمة لأنهن رضي الله عنهن قدوة نساء الأمة فالنساء يقتدين بهن وهن أفضل من يقتدى بهن، والحكم عام كما هو مقرر في علم الأصول إذ أن الخطاب لواحد يشمل حكمه جميع الأمة إلا بدليل خاص، وذلك لأن الخطاب يشمل جميع المكلفين لأن الأصل استواء جميع الناس في أحكام التكاليف الشرعية إلا ما أخرجه دليل خاص والدليل على ذلك قوله ﷺ: «ما قولي لامرأة إلا كقولي لمائة امرأة» فدل الحديث على أن خطاب المرأة الواحدة خطاب لنساء الأمة، فكيف إذن بخطاب أزواج النبي ﷺ؟ فهو إذن خطاب لنساء الأمة من باب الأولى. يقول الإمام الطبرى في تفسيره (فلا تخضعن بالقول) (قال قتادة: فلا تلن بالقول للرجال فيما يتغىبه أهل الجاهلية منكن، وعن ابن عباس رضي الله عنهم: لا ترخصن بالقول وتخضعن بالكلام، وقال ابن زيد: خضعن القول ما يكره من قول النساء للرجال مما يدخل في قلوب الرجال)<sup>(١٥٧)</sup>.

ويقول الشيخ محمد علي الصابوني: في قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَخْضُعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ (أي: فلا ترقن الكلام عند مخاطبة الرجال)<sup>(١٥٨)</sup> ويقول الشيخ السيد محمد صديق حسن خان في الآية أي : لا تلن القول عند مخاطبة الناس كما تفعله المريبات من النساء ولا ترقن الكلام<sup>(١٥٩)</sup>.

ويذكر عبد القادر أحد عطا رواية عن الإمام أحمد فيقول: (سأل منها الشامي أحمد عن المرأة ينبغي لها أن تخضص صوتها إذا كانت في بيته في قراءتها

(١٥٦) الأحزاب (٣٢).

(١٥٧) جامع البيان في تفاسير القرآن للإمام الطبرى (٣/١٠).

(١٥٨) صفة التقاسير، محمد علي الصابوني (٥٢٤، ٥٢٣/٢).

(١٥٩) حسن الأسوة ص (١٨٦).

بالليل، إذا قرأت بالليل ينبغي لها أن تخفض صوتها؟ قال: نعم<sup>(١٦٠)</sup>) فقد علق على هذا بقوله (ليس في القراءة وحدها بل لا يجوز أن يكون صوت المرأة جيلاً وهي تكلم أجنبياً لقوله تعالى: ﴿فَلَا تُخْضِعْنَ إِلَّا قَوْلَ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾<sup>(١٦١)</sup>) أي لا يرققن أصواتهن ويحملنها لأنه مبعث طمع مرض القلوب فيهن وسد الذرائع يقتضي اغلاق هذا الباب بجدية الصوت عند الكلام وخلوه من أي باعث للشهوة).

يقول الشيخ محمد رشيد رضا (والخposure بالقول لين الكلام الأنثوي الذي يطعم الرجل الخبيث الضعيف الإيمان في المرأة لارتباه في عفتها)<sup>(١٦٢)</sup>.

ويقول الدكتور القرضاوي في تفسير الآية: (ومعنى الخposure في القول: الكلام الذي فيه تكسر واغراء فيطعم الرجل، مجرد حركة من هذه الحركات أو لفته من تلك اللفظات أو كلمة من تلك الكلمات.. يطعم الرجل وكما ذكرت لكم - هو يخاطب فتيات في جامعة قطر - كثير من الرجال قليلاً العقل تطعمهم آية حركة، ونحن لا نريد أن نسد الباب فلا يطعم من كان في قلبه مرض.. مرض الشهوة، وإذا كان لابد من الكلام، فليكن بأدب واحتشام والتزام...)<sup>(١٦٣)</sup>.

ويقول سيد قطب رحمه الله في ظلال هذه الآية: (ينبئمن حين يخاطبن الأغراب من الرجال أن يكون في نبراهن ذلك الخposure اللين الذي يثير شهوات الرجال ويحرك غرائزهم...)<sup>(١٦٤)</sup> ويقول: (وكانت الحركات المثيرة والضحكات

(١٦٠) أحكام النساء للإمام أحمد . حبيل تحقيق عبد القادر أحمد عطاص (٣٢)، ط الأولى دار التراث العربي ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.

(١٦١) الأحزاب (٣٢).

(١٦٢) مختصر حقوقه . . . محمد رشيد رضا ص (١٠).

(١٦٣) حدود المرأة . . . للقرضاوي ص (٢٤٧).

(١٦٤) في ظلال القرآن (٢٨٥٩/٥).

المثيرة والإشارات المثيرة منوعة في الحياة الإسلامية النطيفة) (١٦٥).

فعلى هذا يجب على الأخت المسلمة أن تكلم الرجل بحدود الأدب والخشمة والوقار من غير غمز ونذر وربية وكلام لين أو رقيق أو ما يدعو إلى الشك وإثارة الشبهة أو الشهوة وأن تلتزم في كلامها الجدية والوقار وت Siddid العباره وقصر اللفظ بحيث يفهم ولا مانع من أن تردده إذا كان الكلام غير مفهوماً لدى السامع لأن في مخالفه هذه الأداب مداعه لطبع مرض القلوب فيها لأن المرأة عوره وهي عببة للرجل وهذه سنته الله في خلقه أعني ميل الرجال للنساء وميل النساء للرجال فجعل الشارع هذا الضابط في القول حتى لا يطمع فيها طامع قال تعالى: «فيطعم الذي في قلبه مرض» قال السيد محمد صديق خان أي (فجور وشهوة، أوشك وربية أو نفاق والمعنى: لا تقلن قولًا يجد المناق والفاجر به سبيلاً إلى الطمع في يكن. والمرأة مندوية إلى الغلطة في المقال إذا خاطبت الأجانب لقطع الأطاع فيهن» (١٦٦) ويقول الشيخ الصابوني في صفة التفاسير أي فيطعم من كان في قلبه فجور وربية وحب لمحادثة النساء) (١٦٧) وقال الشوكاني (أي فجور وشك ونفاق) (١٦٨)

ويقول سيد رحمة الله تعالى في الآية ﴿فَلَا تَخْضُنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْعَمَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَض﴾ ومن هن اللواتي يحذرمن هذا التحذير ، إنهن أزواج النبي ﷺ وأمهات المؤمنين اللواتي لا يطمعن طامع ولا يرف عليهم خاطر مريض فيما يبدوا للعقل أول مرة وفي أي عهد يكون هذا التحذير ؟ في عهد النبي ﷺ ! وعهد الصفة المختارة من البشرية في جميع الأعصار ولكن الله الذي خلق الرجال والنساء يعلم أن في صوت المرأة حين تخضع بالقول وترتفق في اللفظ ما يثير الطمع في قلوب ويهيج الفتنة في قلوب ، وإن القلوب المريضة التي تثار وتطعم موجودة في كل عهد وفي كل بيته وتجاه كل امرأة ولو كانت زوج النبي الكريم وأم المؤمنين ، وأنه لا طهارة

(١٦٥) دستور الأسرة في ظلال القرآن جمع أحد فائز.

(١٦٦) حسن الأسوة ص (٨٦).

(١٦٧) صفة التفاسير (٢/ ٥٢٣، ٥٢٤).

(١٦٨) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير (٤/ ٢٧٧) ط دار الفكر بيروت .

من الدنس تخلص من الرجس حتى تمنع الأسباب المثيرة من الأساس : فكيف بهذا المجتمع الذي نعيش اليوم فيه ، في عصرنا المريض الدنس الهابط ، الذي تهيج فيه الفتن وثور فيه الشهوات وترف فيه الأطامع ، كيف بنا في هذا الجو الذي كل شيء فيه يثير الفتنة ويهيج الشهوة وينبه الغريرة ويوقظ السعار الجنسي المحموم ؟ كيف بنا في هذا المجتمع في هذا العصر في هذا الجو ونساء يتختشن في نبراتهن ويتمعن في أصواتهن ويجمعن كل فتنة الأنوثة وكل هناف الجنس وكل سعار الشهوة ثم يطلقنه في نبرات ونغمات ؟ وأين هن من الطهارة ، وكيف يمكن أن يرف الطهر في هذا الجو الملوث وهو نبراتهن وحركاتهن ، وأصواتهن ذلك الرجل الذي يريد الله أن يذهبه عن عباده المختارين ؟ ! )<sup>(١٧٠)</sup> .

يقول الله تعالى في الآية : ﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ قال الطبرى : ( قال قتادة : وقلن قولنا لينا قد أذن الله لكم به وأباحه ، وقال ابن زيد : قول جيلا حسنا معروفا في الخير )<sup>(١٧١)</sup> .

وقال النسابوري : القول المعروف عند الحاجة هو المأمور به لا غير .<sup>(١٧٢)</sup>  
وقال الصابوبي : أي وقلن قولنا حسنا عفيفا لا ريبة فيه ، ولا لين ولا تكسر عند مخاطبتكن للرجال .<sup>(١٧٣)</sup>

وقال ابن كثير : ومعنى هذا أنها تمخاطب الأجانب بكلام ليس فيه ترخييم ، ولا تمخاطب الأجنبي كما تمخاطب زوجها )<sup>(١٧٤)</sup> .

وقال السيد خان : أي حسناً مع كونه خشناً بعيداً عن الريبة على سنن الشرع لا ينكر منه سامعه شيئاً ببيان من غير خضوع .<sup>(١٧٥)</sup>

(١٦٩) في طلال القرآن

(١٧٠) في طلال القرآن (٥/٢٨٥٩)، وللمزيد من النظر تراجع تفسير الآية في الطلال في (٥/٢٨٥٧) وما بعدها .

(١٧١) تفسير الطبرى (١٠/٣) .

(١٧٢) تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنسابوري (١٠/١١) ط الأولى ، الأميرة سنة ١٣٢٨ هـ .

(١٧٣) صفة التفاسير (٢/٥٢٤) .

(١٧٤) تفسير ابن كثير (٣/٩٤) .

(١٧٥) حسن الأسوة ص ١٨٦ .

وقال الشيخ محمد رشيد رضا : (والقول المعروف هو الحسن البريء من الريء الذي لا ينكر نزاهة قائلته من يسمعه) <sup>(١٧٦)</sup>.

ويقول سيد في الظلال : (نهان من قبل عن النبرة اللينة واللهجة الخاصة وأمرهن في هذه الآية أن يكون حديثهن في أمور معروفة غير منكرة، فإن موضوع الحديث قد يطمع مثل هجة الحديث فلا ينبغي أن يكون بين المرأة والرجل الغريب لحن ولا إيماء ولا هذر ولا هزل ولا دعابة ولا مزاح كي لا يكون مدخلًا إلى شيء آخر وراءه من قريب أو من بعيد) <sup>(١٧٧)</sup>.

وقد سُئلَ الدكتور يوسف القرضاوي هذا السؤال :

(ما حكم كلام المرأة المسلمة مع رجل من غير أهلها؟ فأجاب: إن تحدثت المرأة المسلمة كما تحدثت بنت الرجل مع سيدنا موسى فلا مانع من ذلك أما إذا خضعت بالقول وكل واحدة تعرف القول الجاد من القول الناعم أو المائل، فإن هذا محظوظ طبعاً «حرام») <sup>(١٧٨)</sup>.

٥ - ومن الآيات أيضًا الدالة على جواز مخاطبة النساء للرجال قول الله تعالى:

﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَّعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ جِبَابٍ...﴾ <sup>(١٧٩)</sup> الآية قال قتادة: إذا سألتم أزواج رسول الله ﷺ ونساء المؤمنين اللواتي لسن لكم بأزواج متاعاً...) <sup>(١٨٠)</sup>.

ففي الآية دلالة صريحة على جواز مخاطبة النساء وسؤالهن والكلام معهن كما هو واضح من كلام قتادة رحمة الله. وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يخاطبون أزواج النبي ﷺ ويخذلثونهن في أمور الدين .

(١٧٦) حقوق النساء ص (١٠).

(١٧٧) في ظلال القرآن (٥/٢٨٥٩).

(١٧٨) حدود المرأة المسلمة د. يوسف القرضاوي ص (٢٥٣ و ٢٥٤).

(١٧٩) الأحزاب (٥٣).

(١٨٠) الطبرى (١٠/٢٨).

ومن خلان استعراض الآيات الكريمة يتضح لكل ذي لب أن كلام المرأة مع الرجل مشروع وأن هذا الكلام يمده الجدية وقصر اللفظ من غير تكسر أو ميوة أولين أو غير ذلك.

### ثانياً: الأحاديث الدالة على مشروعية كلام المرأة مع الرجال :

لو تبعنا الأحاديث الدالة على مشروعية كلام المرأة مع الرجال لوجدناها كثيرة وستقتصر على بعض منها لوجه الدلاله منها:

١ - حديث عائشة رضي الله عنها «أن النبي ﷺ كان يباع النساء بالكلام»<sup>(١٨١)</sup> والمقصود به حين البيعة فقد كان رسول الله ﷺ يسألهن ويحببن ويحدثهن ويأخذن عليهن العهد وكانت إحداهم تسأله فيجيئها، وفي حديث آخر أنه كان يقول لهن «قد بایعتك کلاماً»<sup>(١٨٢)</sup> صريح في أنه كان يحدثنها وتحديثه قال ابن حجر: (أي يقول ذلك كلاماً فقط لا مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة الرجال عند المبايعة)<sup>(١٨٣)</sup> ويستدل العلماء أيضاً بهذ الحديث على حرمة مصافحة المرأة الأجنبية ومس يدها وليس هذا مجال بحث المسألة، إذ الحديث يستنبط فيه مشروعية محادثتها للرجل الأجنبي وغير ذلك.

٢ - حديث أم عطية الأنبارية رضي الله عنها عنها قالت بایعنها النبي ﷺ فقرأ: «أن لا يشركن بالله شيئاً ..» ونهانا عن النياحة فقبضت المرأة منا يدها فقالت: «فلاتنة أسعدتني وأنا أريد أن أجزيها، فلم يقل شيئاً . فذهبت ثم رجعت فما وفت امرأة إلا أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سبرة امرأة معاذ أو ابنة أبي سبرة وامرأة معاذ»<sup>(١٨٤)</sup> .

(١٨١) فتح الباري (١٦ / ٣٣٠) حلب.

(١٨٢) فتح الباري (٤٨٨ / ٨). وانظر الدر المثور في التفسير بالتأثر للسيوطى (٦ / ٢٩) والجامع لأحكام القرآن للفقطى (١٨ / ٧١).

(١٨٣) فتح الباري ٤٨٨ / ٨.

وروح المعانى للألوسى (٢٨ / ٨١) وزاد المسير لابن الجوزى (٨ / ٢٤٥).

(١٨٤) فتح الباري (١٦ / ٣٣٠) ط مصطفى الباي الحلبي سنة ١٣٨٧ هـ - ١٩٥٩ م.

قال ابن حجر (وفي الحديث: أن كلام الأجنبية مباح سمعه وأن صوتها ليس بعورة) <sup>(١٨٥)</sup> فالحديث إذن صريح في كلامها مع الأجنبي كما بين ابن حجر.

٣ - حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياة أن يتلقنهن في الدين» <sup>(١٨٦)</sup> فيه دليل على جواز محادثتها للرجل وسؤالها له.

٤ - ومن أصرح الأدلة قول أسماء بنت يزيد يا رسول الله اجعل لنا يوماً نتعلم فيه أمر ديننا <sup>(١٨٧)</sup> وذلك لما قدم رسول الله صلوات الله عليه وسلم المدينة جمع نساء الأنصار في بيت وكان يدرسهن ويعظهن.

٥ - والأصرح منه حديث ابن عمر رضي الله عنها وفيه «كان ناس من أصحاب النبي صلوات الله عليه وسلم فهم سعد فذهبوا يأكلون من لحم فنادتهم امرأة من بعض أزواج النبي صلوات الله عليه وسلم إنه لحم ضب... الحديث» <sup>(١٨٨)</sup> ففي هذا الحديث كلمتهم المرأة من دون أن يطلب منها الكلام ظنا منها أن لحم الضب حرام أو أنه قد يعافه بعض الناس فتبههم عليه، وفيه أدب ذكر ما يقدم للضيف من الطعام، وفي مشروعية كلام المرأة إذا كانت تعرف شيئاً غاب عن أذهان الرجال لتقدير مصلحة تراها، وفيه مشروعية كلام المرأة مع الرجال الأجانب لا مع الرجل الواحد فحسب إذ قوله فنادتهم امرأة... أي للجالسين كما هو واضح.

٦ - حديث امرأة رفاعة لما اشتكت زوجها للنبي صلوات الله عليه وسلم قالت: «إنما معه مثل هدبة الثوب» <sup>(١٨٩)</sup> صريح في جواز كلامها ومخاطبة الرجال.

---

(١٨٥) المرجع السابق.

(١٨٦) رواه البخاري (٣٨/١) ط بولاق سنة ١٣١١هـ.

(١٨٧) البخاري (٣٨/١).

(١٨٨) فتح الباري (٢٧٤/١٦).

(١٨٩) مسلم (٢/١٠).

٧ - حديث هند لما جاءت تسأل النبي ﷺ عن أخذ مال الزوج فقال لها «خذني ما يكفيك وولدك بالمعروف»<sup>(١٩٠)</sup>.

٨ - لما أراد النبي ﷺ أن يوزع بعض الثياب قال أين أم خالد فلما جاءته وكلمته قال لها: «يا أم خالد هذا سناء»<sup>(١٩١)</sup> يعني حسن بلغة الحبشه.

فمجمل هذه الأحاديث وغيرها تدل دالة واضحة لا لبس فيها على مشروعية كلام المرأة مع الرجال الأجانب، على أن لا يكون كلامها على اطلاقه بل بحدود الأدب كما مرّ.

٩ - ومن الأدلة كذلك حديث علي رضي الله عنه قال: «بعثني رسول الله ﷺ والزبير والمقداد فقال: انطلقا حتى تأتوا الروضة خاخ فإذا فيها ظعينة معها كتاب فخذلاه منها، فانطلقا وخيلا تتعارضا بنا حتى أتيتنا الروضة فإذا نحن بالظعينة فقلنا: أخرجني الكتاب، فقالت: ما معنِي كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب، أو لتلقين الشياب، فأخرجته من عقاصها فأتيتنا به رسول الله ﷺ فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين من أهل مكة ، يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ ... الحديث»<sup>(١٩٢)</sup> فالحديث واضح في كلامها معهم .

١٠ - ومن الأحاديث أيضاً حديث أنس رضي الله عنه لما تكلم مع المرأة وهي تبكي عند القبر وقد سأله وأجابته عن مصيبتها فقال لها ﷺ «اتقى الله وأصبر»<sup>(١٩٣)</sup> ، وقد ترجم الإمام البخاري رحمه الله بباب قول الرجل للمرأة عند القبر أصبرى ، وساق حديث أنس رضي الله عنه ، قال ابن

---

(١٩٠) الفتح (٥٠٧/٩).

(١٩١) فتح الباري (١٠/٢٧٩، ٣٠٣).

(١٩٢) فتح الباري (٧/٥١٩) (٤٢٧٤).

(١٩٣) فتح الباري (٣٦٧/٣).

حجر: (قال الزين بن المنير ما محصله : عبر بقوله الرجل ليوضح أن ذلك لا يختص بالنبي ﷺ<sup>(١٩٤)</sup> .

وقال أيضاً: «وموضع الترجمة من الفقه جواز مخاطبة الرجال النساء في مثل ذلك بما هو أمر معروف أو شيء عن منكر أو موعضة أو تعزية وأن ذلك لا يختص بعجزهن دون شابة لما يترتب عليه من المصالح الدينية»<sup>(١٩٥)</sup> .

١١ – كما عقد الإمام البخاري رحمه الله باب ما يجوز أن يخلو الرجل بالمرأة عند الناس وساق حديث أنس رضي الله عنه قال: «جاءت امرأة من الأنصار إلى النبي ﷺ فخلا بها فقال ﷺ: «والله إنكم لأحب الناس إلى الله»<sup>(١٩٦)</sup> .

قال ابن حجر: وفي بعض طرق الحديث: (فخلا بها في بعض الطرق أو في بعض السكك) . . . قال المهلب: لم يرد أنس أنه خلا بها بحيث غاب عن أبصار من كان معه وإنما خلا بها بحيث لا يسمع من حضر شكوكها ولا ما دار بينهما من الكلام وهذا سمع أنس آخر الكلام فنقله ولم ينقل ما دار بينهما لأنه لم يسمعه<sup>(١٩٧)</sup> . أهـ

وقال ابن حجر رحمه الله أيضاً: «وفي سعة حلمه وتواضعه ﷺ وصبره على قضاء حوائج الصغير والكبير. وفيه أن مفاوضة المرأة الأجنبية سرّاً لا يقبح في الدين عند أمن الفتنة»<sup>(١٩٨)</sup> .

١٢ – والأكثر من ذلك أن النساء هن عيادة الرجال الأجانب حيث قال البخاري: «وعادت أم الدرداء رجلاً من أهل المسجد من الأنصار»<sup>(١٩٩)</sup> . فدل على جواز عيادتهن الرجال حال المرض وقد ذكر

---

(١٩٤) المرجع السابق.

(١٩٨) فتح الباري (١١/٢٤٧).

(١٩٩) فتح الباري (١٢/٢٢١).

(١٩٤) المرجع السابق.

(١٩٥) فتح الباري (٣/٢٦٨).

(١٩٦) فتح الباري (١١/٢٤٦).

البخاري أيضاً حديث عائشة رضي الله عنها في باب عيادة النساء الرجال  
قالت عائشة: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال  
قال: فدخلت عليهما فقلت يا أبا عبد الله كيف تجده؟ ويا بلال كيف  
تجدك... الحديث».

ففي هذا الحديث دلالة لا لبس فيها على جواز عيادة المرأة الرجل الأجنبي  
ومفاده بالكلام لقول عائشة ويا بلال كيف تجده؟ قال ابن حجر: «قول  
البخاري عيادة النساء الرجال: أي ولو كانوا أجانب بالشرط  
المعتبر»<sup>(٢٠٠)</sup>.

والشرط المعتبر هو أن تكون متسترة ومحجبة وكذلك الأمان من الفتنة وأن  
لا يكون محل خلوة والله أعلم.

١٣ – ومن الأدلة أيضاً اعتراض المرأة على عمر في قصة التقليل من المهر وهي  
مشهورة فقد قامت امرأة وكلمته وقالت: يا أمير المؤمنين إن الله يقول:  
**﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْتَدَالَ زَوْجَ مَكَانَ زَوْجٍ وَّقَاتَيْتُمْ إِمْدَانَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا  
مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهَنْدَنَا وَإِنَّمَا مِنْنَا﴾**<sup>(٢٠١)</sup>،  
قال عمر: أصابت امرأة  
وأخذت عمر<sup>(٢٠٢)</sup>.

١٤ – حديث «لعن الله الواشمات والمستوشمات.. بلغ ذلك امرأة من بني  
أسد يقال لها أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن فأمسكت به فقلت: ما حديث  
بلغني عنك أنت لعنة كيت وكيت فقال: وما لي لا أعمل من لعن  
رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله، قال تعالى: ﴿ وَمَا ءاَنَّكُرُ الرَّسُولُ  
فَخُذُوهُ وَمَا نَهَنَّكُرُ عَنْهُ فَاقْتُلُوهُا ﴾<sup>(٢٠٣)</sup> الآية.

(٢٠٠) المرجع السابق.

(٢٠١) النساء (٢٠).

(٢٠٢) تاريخ عمر بن الخطاب لابن الجوزي ص (١٥٠).

(٢٠٣) الحديث في مسلم مختصر صحيح مسلم (١٣٨٦) للحافظ المنذري تحقيق محمد ناصر الدين  
الألباني والآية في سورة الحشر (٧).

ما تقدم يتضح لنا أن كلام المرأة مع الرجل الأجنبي مباح فقد كانت السيدة عائشة وأمهات المؤمنين رضوان الله عليهن يكلمن الصحابة والأدلة على ذلك كثيرة فلا يعقل أن يقول قائل بعدم الجواز لأن المرأة خلوق له كيانه و لها حقها في الكلام والتعبير عن رأيها. أفترى إن كان لا يباح لها الكلام ولا يشرع فمعنى أنه لو أضحت الطريق لا تسأل ولا تستطيع طلب العلم ولا تستطيع مخاطبة الناس عند الحريق أو إذا انتابها أمر كالموت أو غيره. ولو قلنا بعدم الجواز لصار فيه ضيق على الناس لما حدت عقباه وفيه من العسر والضيق وقد قال تعالى: **وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ** (٤٢) (٢٠٤) على أن حدود كلامها ينبغي أن يكون موزوناً وفي حدود الأدب والمحشمة كما فعلت ابنة الشيخ الكبير.

### ضوابط كلام المرأة مع الرجل

هناك ضوابط لابد أن تقييد بها المرأة المسلمة وذلك خشية أن تقع في المحظور ومن هذه الضوابط ما يلي:

- ١ - أن يتسم كلامها بالجلدية والوقار.
  - ٢ - أن تلتزم في حديثها الأدب وأن يكون على القدر المطلوب.
  - ٣ - أن يكون كلامها لحاجة كامر بالمعروف أو نهي عن المنكر أو موعظة أو تعزية وذلك لما يترتب عليه من المصالح الدينية.
  - ٤ - أن لا يكون في صوتها رقة أو لحن أو تكسر في الكلام أو ميوعة مثيرة أو تلبيس وتغفيم وترخييم أو إغراء وذلك لما فيه من إثارة الفتنة.
  - ٥ - أن لا يصاحب كلامها ضحك مثير وذلك لقوله تعالى : **فَلَا تَحْضُنْ بِالْقَوْلِ بَطْنَعَ الْأَذْى فِي قَلْبِهِ، مَرْضٌ وَقُلْقَنٌ قَوْلًا مَعْرُوفًا** (٢٠٥).
- وصل الله وسلم وببارك وانعم على سيدنا محمد والحمد لله أولاً وأخراً .

(٢٠٤) الحج (٧٨).

(٢٠٥) الأحزاب (٣٢).



## حكم رؤية المرأة للحفلات واحتفالات الرجال

قالت عائشة رضي الله عنها :

«رأيت النبي ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا الذي أسام فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو».

رواه البخاري



## **مشروعية رؤيتها للحفلات واحتفالات الرجال**

**الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد:**

**حكم حضور المرأة المسلمة لأماكن اللهو الماجنة:**

بالنسبة لحضور المرأة المسلمة الحفلات العامة والمسارح ودور السينما والأماكن التي تعد فيها الرقصات الإسبانية والأفلام العربية والأجنبية وغيرها في النادي والمسابع وأبنية التزلج وما يلحق بمثل هذه الأماكن كالفنادق والمعارض وغيرها لمشاهدة المسرحيات والقصص الغرامية والأفلام الروائية فإن حضورها لمشاهدة مثل هذه الأمور لا يليق بها كمسلمة لاسيما إذا كانت داعية إلى الله عز وجل ولا أعتقد أن هناك من المسلمات من يذهب لمشاهدة هذه الأمور في مثل هذه الأماكن، وحضورها لمشاهدة هذه الأشياء حرام قطعاً.

يقول سيد قطب رحمه الله في **الظلال**: (فاما خروج المرأة لغير العمل، خروجها للاختلاط ومزاولة الملاهي والتسلّك في النوادي والمجتمعات.. فذلك هو الارتكاس في الحمأة الذي يرد البشر إلى مرatus الحيوان) <sup>(٢٠٦)</sup>.

**حكم حضور المرأة المسلمة الحفلات المادفة:**

أما خروج المرأة لرؤية الحفلات واحتفالات الرجال والأفلام المادفة التي تعرض في دور مخصوصة كجمعيات النفع العام وجمعيات البر والجمعيات الخيرية وجمعية الإصلاح الاجتماعي وما ماثلها من دور يقوم عليها أنساس يؤمنون بالله وبال يوم الآخر ويراعون شروطاً في حضورها فلا أرى فيه ما يمنع شرعاً كما سيتضح عند سياق الدليل على هذا الكلام.

---

(٢٠٦) في ظلال القرآن - سيد قطب (٥/٢٨٦٠).

## حكم مشاهدة الحفلات واحتفالات الرجال:

يرى ابن الجوزي أن اطلاع النساء على الشباب في الدعوات من المنكرات وعلل هذا القول بأنه لا يؤمن الفتنة فيقول (ومن المنكرات اطلاع النساء على الشباب إذا اجتمعوا في الدعوات لأنه لا يؤمن الفتنة) <sup>(٢٠٧)</sup> والحق أن هذا يعد منكراً إذا كان هناك اختلاط واضح بين النساء والرجال وعدم وجود فاصل بين الرجال والنساء لأنهن لا يسلمن من النظر إلى الرجال في هذه الحال ونظر الرجال إليهن - على أن حديث عائشة رضي الله عنها الذي سنتدلي به على جواز رؤيتها مثل هذه الحفلات دليل واضح في المسألة كما سنتفصله بعد قليل إن شاء الله.

آراء بعض العاملين في حقل الدعوة إلى الله تعالى يرون جواز رؤيتها لتلك الحفلات :

ذكر عبد المتعال في كتابه المرأة في التصور الإسلامي في حقوق المرأة ذكر في حق المداعبة واللاملاطفة ما نصه (حق تعييها باللهو البرء الذي يرروح عن نفسها برحلة أو سمر أو مشاهدة حفل خال ما يغضب الله كمسرحية (المروءة المروعة)، و(على أسوار حطين) دون المسرحيات المليئة بالفاحشة الصارخة بالدعوة إلى سلوك المعوج وكم في المتاحف من متعة وثقافة وكم في الريف وحقوله من مشهد رائع ودعوة إلى الإيمان بالله) <sup>(٢٠٨)</sup> ثم استشهد بحديث عائشة في رؤيتها لألعاب الحبسة.

ويقول البهـي الخولي (ولا بأس باللعب والمنلوجات والتـمثيل والرقص المباح على نحو ما كانت تصنـع الحبـسة أمام رسول الله ﷺ .. ولا يحرـم من ذلك إلا ما خـرج عن الأـداب وانتهـكت به الحرمـات ..) <sup>(٢٠٩)</sup>.

. (٢٠٧) أحكام النساء لابن الجوزي ص ٢١٤.

. (٢٠٨) المرأة في التصور الإسلامي عبد المتعال محمد جبرى، الناشر مكتبة وهـبة القاهرة طـ الثالثة. سنة ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ مـ .

. (٢٠٩) الإسلام والمرأة المعاصرة، البـهـي الخـولي ص (٦٥).

وقد ذكر الإمام حسن الهضيبي رحمه الله أن رجلا سأله عن حكم اصطحاب الرجل زوجته إلى المسارح ودور السينما وحكم مشي المرأة مع زوجها في الشارع العام فكلف الشيخ البهري ببحث هذه المسألة فألف كتابه المشهور « المرأة بين البيت والمجتمع » (٢١٠) وذكر حكم حضور المسارح ودور السينما فقال ( ويسأل بعض الناس عن الخروج إلى دور التقبيل والسينما والحكم في تلك الدور أنها ليست محظمة لذاتها بل لما يلم بها من أفعال السوقة، وصنع من لا خلاق لهم، ولما يعرض في برامجها من مناظر منافية لللعبة، ومعانٍ لا توجه إلى الأخلاق النافعة .. فإذا وجدت دور تعرف كيف تخترق روادها من البيئات الكريهة وتحترم رسالتها فلا تعرض إلا التسلية البريئة والمناظر العلمية ، والروايات النافعة عقلاً وخلقًا فلا يأس من ارتياحها فالثقافة أمر مرغوب فيه ، واللهو البريء جاء به الشرع وقد كان رسول الله ﷺ يدعو عائشة لتنظر إلى الحبطة وهم يلعبون ويرقصون بحرابهم ... ) (٢١١).

### الدليل على جواز رؤية المرأة للحفلات واحتفالات الرجال :

ومن أول الأدلة على ذلك حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «رأيت النبي ﷺ يسترنى برداه وأنا أنظر إلى الحبطة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا الذي أسم أسام فقادروا قدر الجارية الحديثة السن الحريرة على اللهو» (٢١٢).

وروى هذا الحديث بلفظ آخر من حديث عائشة أيضاً قالت: «دخل على رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناه بعاث فاضطجع على الفراش وحول وجهه وجاء أبو بكر فانتهرني وقال: مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ؟

(٢١٠) المرأة بين البيت والمجتمع، البهري الخلوي، المقدمة، دار الفتح للطباعة والنشر، بيروت.  
(٢١١) المرجع السابق ص (١٩).

(٢١٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١١) / ٢٥٠ ط حلبي ، والحديث رواه النسائي في عشرة النساء (١/٧٥) ومسلم وأحمد والطیلی والطحاوی فی المشکل (١/١١٦) وغيرهم.

فأقبل عليه رسول الله فقال: «دعهما» فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم عيد يلعب فيه السودان بالدرب والحراب فإذا سألت النبي ﷺ وإما قال: «تشتهين تنظررين؟» قلت نعم: فأقامني وراءه، خدي على خده وهو يقول: «دونكم يا بني أرفة» حتى إذا مللت قال «حسبك» قلت نعم قال: «فاذهبي»<sup>(٢١٣)</sup>.

### شرح ألفاظ الحديث:

الحراب: بالكسر جمع حربة . والدرب: جمع درقة وهي الترس. بغاء بعاث: أي من فخر وهجاء ، وبعاث اسم حصن للأوس كان به يوم مشهور بين الأوس والخزرج .  
انهري: أي زجري . وبنو أرفة: بفتح الفاء وكسرها: جنس من الحبش يرقضون .

### فقه الحديث وما يستنبط من أحكام :

اشتمل هذا الحديث على فوائد عظيمة أذكر منها ما يتعلق بمسألتنا فقط .

### الفائدة الأولى :

١ - بياح الاحتفال والسرور في المناسبات المشروعة وغيرها لقول عائشة رضي الله عنها في الحديث وكان يوم عيد ، وجاء في بعض الروايات كما في مسلم « جاء حبش يلعبون في المسجد » وفي رواية ابن حبان « لما قدم وفد الحبشة قاموا يلعبون في المسجد ». إذ لا يشترط أن يكون ذلك في العيد دون غيره قال الحافظ ابن حجر ( وهذا يشعر بأن الترجيح لهم في ذلك بحال القدوم ولا

---

. (٢١٣) فتح الباري (٩٢/٣ - ٩٧).

تنافي بينها لاحتمال أن يكون قد وصلوا صادف يوم عيد وكان من عادتهم اللعب في الأعياد ففعلوا ذلك<sup>(٢١٤)</sup>، ويريد كلام ابن حجر ما رواه أبو داود عن أنس قال: (لما قدم النبي ﷺ المدينة لعبت الحبشة فرحاً بذلك، لعبوا بحرابهم) قال ابن حجر (ولاشك أن يوم قدومه ﷺ كان عندهم أعظم من يوم العيد)<sup>(٢١٥)</sup>، ويريده أيضاً حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال يومئذ: «لتعلم يهود أن في ديننا فسحة إني بعثت بحنينية سمح». قال ابن حجر: وهذا يشعر بعدم التخصيص.

### الفائد الثانية: اقراره ﷺ على رؤية عائشة:

فأكثر الأصوليين يذكرون له قسماً من أقسام السنة النبوية (يعني اعتبار الإقرار حجة) ونقل ابن حجر الاتفاق على الاحتجاج به<sup>(٢١٦)</sup>، (وقد يقترن بالقرر ما يقوى دلالته على الموافقة والرضا فيكون على درجات فأعلاه أن يقترن به الثناء على الفعل ومدح فاعله... دون ذلك أن يساعد على العمل ويقوم فيه بدور ومثاله قيامه ﷺ مع عائشة لتنظر إلى الحبشة وهم يزفون (يرقصون) في المسجد يوم العيد، فقد قام لها، وخدتها على كتفه ليسترها، ويكفيه من رؤيتها والنظر إلى زفهم)<sup>(٢١٧)</sup>.

### الفائد الثالثة:

جواز النظر إلى الأجانب حال اللعب والاحتفال ودليله قوله: «**﴿إِنَّمَا تُنْهَىٰ عَنِ الْمِسْكِنِ إِذَا حَانَ عِيدُ الْأَقْرَبِ﴾**»<sup>(٢١٨)</sup>:  
تشهين تظرين؟ ففيه دلالة واضحة على جواز النظر إلى الأحباش وألعابهم

(٢١٤) فتح الباري (٩٦/٣).

(٢١٥) المرجع السابق.

(٢١٦) أفعال الرسول ﷺ ودلائلها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر ، (١٠٣/٢) نشر مكتبة المنار، الكويت.

(٢١٧) أفعال الرسول (١٠٨/٢).

حال قيامهم بذلك وإن كان اللفظ بصيغة السؤال إذ الفعل مطابق لما قلت. ويريد هذا الكلام ما رواه النسائي عنها «سمعت لغطاً وصوت صبيان فقام النبي ﷺ فإذا حبشيَّة ترْزَنْ (أي ترقص) والصبيان حولها فقال يا عائشة تعالى فانظري» وكذلك قوله «انظر بين أذنه وعاتقه» فدل على جواز النظر.

#### الفائدة الرابعة : الاذن للنساء في الحضور :

ففي الحديث دلالة على جواز الاذن للنساء في النظر إلى مثل هذه الاحتفالات البريئة والمحايدة على نحو ما كانت تصنع الحبشة حيث قالت كمَا عند مسلم (وَدَدَتْ أُنِيْ أَرَاهُمْ) فأذن لها الرسول ﷺ كما في قوله ﷺ «تعالي فانظري» . قال ابن حجر : (إنها التمست منه ذلك فأذن لها) <sup>(٢١٨)</sup>.

#### الفائدة الخامسة: التماس الإذن من الولي كالزوج أو الأخ أو الأب في الحضور :

فمن الأدب للمرأة المسلمة أنها إذا أرادت أن تلتمس الاذن من زوجها فعله لا يرغب بخروجها لأمر يقدرها، أو من يعوّلها والدليل على ذلك قوله <sup>ﷺ</sup> فيما سأله النبي ﷺ وإما قال... الحديث فسؤالها هو طلب الاذن والالتماس في الحضور فلذلك أذن لها <sup>ﷺ</sup>.

#### الفائدة السادسة: استفسار الزوج :

وفيه دلالة على مشروعية استفسار الزوج من زوجته في الحضور أو عدمه لقوله <sup>ﷺ</sup>: «أتحبّين أن تنظري إليهم ، فقلت نعم» كما في النسائي .

---

. (٢١٨) فتح الباري (٣/٩٦).

## الفائدة السابعة : انفصال النساء عن الرجال :

وفيه من الفقه أن المرأة لا تختلط بالأجانب ولا تقف معهم في نفس المكان بل لها أن تقف مع زوجها أو محرمتها، وأن يكون مكان النساء منفصلاً تماماً عن الرجال للروايات الدالة على ذلك في حضورهن الجماعة والجمعة والعيدان، وحضورها مثل هذه الأمور من باب أولى أن يكون مكانها منفصلاً، وللروايات الدالة على وجوب تستر المرأة عن أعين الرجال، ولأن وقوف جميع النساء خلف مخارفهن أمر متعدد في الحفلات العامة وغيرها.

## الفائدة الثامنة : حضور الأمور المباحة

والحديث يستنبط منه أيضاً جواز حضور الأمور المباحة لأن عمر رضي الله عنه لما أحصبهم كما في رواية قال له النبي ﷺ: «دعهم يا عمر فإنهم بنو أفردة» قال ابن حجر: (كأنه يعني أن هذا شأنهم وطريقتهم وهو من الأمور المباحة فلا إنكار عليهم) <sup>(٢١٩)</sup>.

الفائدة التاسعة : طلب تكرار اللعب، وفيه دلالة على جواز طلب الإعادة والاستمرار في اللعب من الذين يؤدون هذه الحركات والإيقاعات لقوله <sup>عليه السلام</sup> «دونكم يا بنى أفردة» يعني إذن وتحبيب لهم وتشجيعهم <sup>(٢٢٠)</sup>.

## الفائدة العاشرة : عدم نسخ الحديث، وإن الحكم كان بعد بلوغ عائشة :

فالحديث دليل على أن عائشة كانت بالغة خلافاً لقول الإمام النووي رحمه الله حيث قال يحتمل أن يكون ذلك قبل بلوغ عائشة، وخلافاً لمن ادعى نسخ هذا الحكم وأنه كان في أول الإسلام ، وذلك من وجوه :

. (٢١٩) فتح الباري (٣/٩٧).

. (٢٢٠) فتح الباري (٣/٩٦).

- ١ - قوله تعالى يُسترقى برداءه دال على أن ذلك كان بعد نزول الحجاب.
- ٢ - قوله تعالى قال لها الرسول ﷺ «حسبك» قالت لا تعجل ثم قالت «وما بي حب النظر إليهم ولكن أحببت أن يبلغ النساء مقامه لي ومكاني منه» مشعر بأن ذلك وقع بعد أن كان لها ضرائر أرادت الفخر عليهن فالظاهر والله أعلم أن ذلك وقع بعد بلوغها.
- ٣ - أن ذلك وقع لما قدم وفد الحبشة المدينة وكان قدومهم سنة سبع فيكون عمرها حينئذ خمس عشرة سنة<sup>(٢٢١)</sup>.
- ٤ - القاعدة الأصولية أنه إذا تطرق الاحتمال بطل الاستدلال.

**الخلاصة :** نستخلص مما سبق مشروعية رؤية المرأة المسلمة للحفلات واحتفالات الرجال البريئة النظيفة الطاهرة الخالية من الفحش والحرام وذلك في أماكن مخصوصة يقوم عليها أناس مؤمنون يحسنون استغلالها وقد سئل الإمام البنا رحمه الله ذات يوم عن المسارح والسينما وغيرها فقال: توجه التوجيه المأذف. وقد ترجم إمام الحديث البخاري رحمه الله لحديث عائشة في صحيحه بباب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة<sup>(٢٢٢)</sup>. قال القاضي عياض رحمه الله: (وفي) جواز نظر النساء إلى فعل الرجال الأجانب لأنها إنما يكرههن النظر إلى المحسن<sup>(٢٢٣)</sup> والاستلذاذ بذلك).

وأما قول النسووي أنها كانت تنظر إلى لعبهم بحرابهم لا إلى وجوههم وابدأنهم وإن وقع بلا قصد أمكن أن تصرفه في الحال<sup>(٢٢٤)</sup> فهذا بعيد وهو تعليل إذ قوله «أنظر بين أذنيه وعاتقه» وفي رواية «أنظر إلى الحبشة» ولم تقل إلى حرابهم أو لعبهم دليل صريح على جواز النظر إذ لو كان لا يجوز لما سمع لها النبي ﷺ

(٢٢١) انظر كلام ابن حجر في الفتح (٩٧/٣).

(٢٢٢) فتح الباري (١١/٢٥٠).

(٢٢٣) المرجع السابق.

(٢٢٤) المرجع السابق.

بالنظر، ولأغلق الباب وما جعل تشريعا ، وقد فهم هذا الكلام أئمة السلف البخاري وعياض وابن حجر وأحد والنسياني وغيرهم وإذا كان نظر المرأة لا يجوز في مثل هذه الأحوال فمعنى ذلك أنهن لا يخرجن إلى المساجد ولا يحضرن العيد ولا يقضبن حوائجهن لأنهن سيشاهدن ما هو حرام عليهن ، على أن الأصل في النظر الحال إلا ما دل الدليل على تحريمه بخلاف الفروج فإن الأصل فيها الحرجة إلا ما دل الدليل على إباحته وما أحسن ما قال الحافظ ابن حجر بعد شرحه لحديث عائشة حيث قال : «ويقوى الجواز استمرار العمل على جواز خروج النساء إلى المساجد والأسواق والأسفار متنقيبات لثلا يراهن الرجال ولم يؤمر الرجال قط بالانتقام لثلاثهن النساء فدل على تغایر الحكم بين الطائفتين وبهذا استدل الغزالى على الجواز»<sup>(٢٢٥)</sup> .

التفريق بين حديث عائشة وبين قول الله تعالى ﴿ وَقُلِّ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضُنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَ وَيَخْفَظُنَ فُرُوجُهُنَ ﴾ .

يأمر الله عز وجل المؤمنين والمؤمنات بغض البصر وقد وردت أحاديث كثيرة تأمر بغض البصر وتحث عليه لكن قد يقول قائل إذا كنا مأمورين بغض البصر فكيف أبيع لعائشة النظر إلى الحبشة ؟ .

**والجواب :**

- ١ – أن المراد بغض البصر الذي أمر به الله هو صرف النظر عما حرم الله عز وجل إذ الأصل في النظر الحال إلا ما ورد الدليل على تحريمه كما تقدم .
- ٢ – أن المراد من نظر المرأة المحرم النظر المعتمد سواء كان بشهوة أو غير شهوة فإن كان بشهوة حرام بالاتفاق .

**وإن كان بغير شهوة فيه قوله :**

---

(٢٢٥) فتح الباري (١١/٤٥١).

**الأول :** التحرير ودليل الآية السابقة وحديث أم سلمة رضي الله عنها  
قالت : «كنت عند رسول الله ﷺ وعنده ميمونة فأقبل ابن أم مكتوم وذلك بعد أن  
أمرنا بالحجاب فقال النبي ﷺ احتجبا منه فقلنا يا رسول الله أليس أعمى لا يصرنا  
ولا يعرفنا فقال النبي ﷺ أفعماواه أنتما ألسنا تبصرانه» رواه أحمد وأبو داود  
والترمذى .

**الثاني الجواز :** يعني جواز نظر المرأة إلى الرجل الأجنبي من غير شهوة في  
مثل رؤيتها للاحتفال أو المدرس أو المداوى وما أشبهه والدليل :  
١ - استدلوا بحديث عائشة المتقدم : «وأنا أنظر إلى الحبسة يلعبون في المسجد»  
متافق عليه .

٢ - حديث فاطمة بنت قيس أن النبي ﷺ قال لها : «اعتدى في بيت أم مكتوم  
فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده» رواه مسلم وأبو داود والنسائي وفي  
رواية مسلم «فإنك إذا وضعت خمارك لم يرك» .

#### الراجح :

والذي ينظر في الأدلة بدقة وقليل من النظر يطمئن إلى الجواز فيما إذا  
أمنت الفتنة وذلك لما يلي :

١ - حديث أم سلمة الذي استدلوا به على حرمة النظر أجاب عنه العلامة أنه  
خاص بنساء الرسول ﷺ وبؤرده قوله القاضي عياض : (فرض الحجاب مما  
اختصص به فهو فرض عليهم بلا خلاف في الوجه والكافرين فلا يجوز لهن  
كشف ذلك في شهادة ولا غيرها ولا إظهار شخوصهن) (٢٢٦) .

٢ - أن المراد بالغض فيما لا يحرم وأنه يجوز النظر عند أمن الفتنة أو لحاجة كالبيع  
والشراء والتعطيب والشهادة ونحو ذلك فلا تعارض إذن والله أعلم .

---

(٢٢٦) فتح الباري (١٠، ١٤٩، ١٣، ٣٦٠).

## ما يشترط في حضورهن لثل هذه الحفلات والاحتفالات النzierة :

- ١ - أمن الفتنة، وذلك ببراءة ما يجب عليها من التستر وعدم التزين وأن لا تكون متعرضة وإنما تخرج تفلة كما أخبر النبي ﷺ بذلك، ولقول النبي ﷺ «أيما امرأة استعطرت فمرت بقوم ليجدوا ريحها فهي زانية»<sup>(٢٢٧)</sup>.
- ٢ - أن لا تختلط بالرجال وذلك خوف الفتنة.
- ٣ - أن يكون دخولها وخروجها من باب مستقل عن باب الرجال لأن النبي ﷺ جعل للنساء باباً خاصاً بهن يدخلن منه إلى المسجد.
- ٤ - أن يكون مكان رؤيتها للحفلات وما أشبهه منفصل تماماً عن أماكن الرجال يقول علي رضي الله عنه: «ألا تستحيون ألا تغارون يترك أحدكم امرأته تخرج بين الرجال»<sup>(٢٢٨)</sup>.

وصلى الله وسلم وبارك وأنعم على سيدنا محمد  
والحمد لله أولاً وآخرأ ،

---

(٢٢٧) أخرجه أبو داود، عون المبسوط (١١ / ٢٣٠) والدارمي في باب النهي عن الطيب إذا خرجت (٢ / ٢٧٩) وأحمد (٤ / ٤١٤) والنسائي (٨ / ١٥٣) وابن خزيمة في صحبه (٣ / ٩١).

(٢٢٨) أحكام النساء ابن الجوزي، ص ٢١٤.



## رسائل للمرأة المسلمة

- ٤ -

### حكم تدريس الرجال للنساء وهل بينها حاجز؟

«جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوماً فوعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن بالصدقة»

رواه البخاري



## مدخل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ أَمَّا بَعْدُ :

المرأة لها حق في التعليم كالرجل سواء بسواء، فقد حظيت المرأة في العهد الأول من الإسلام حظاً وفيراً في هذا المجال وكان لها مركز اجتماعي وعلمي مرموق وقد تناولت كتب الحديث النبوى والتاريخ والحضارة الإسلامية سيرة كثير من النساء الفضليات اللواتي نبغن في العلم حتى صرن يدرسن في المساجد والبيوت كما تستدل على ذلك من الحديث عن علو المركز العلمي الذي كانت تتمتع به المرأة المسلمة إبان ازدهار الثقافة والحضارة الإسلامية.

وقد جعل الرسول ﷺ كل مصدر يحتوي على العلم الصحيح وجهاً يجب أن يوجه إليها المسلمين. وأول النساء اللواتي تلقين العلم هن زوجات الرسول ﷺ فقد تلقين الكثير من فهم القرآن وأحكامه وكذلك الحديث النبوى<sup>(٢٢٩)</sup>.

لقد كان النساء على عهد الرسول ﷺ يحضرن خطبة العيد ودورس وعظه وهن منفصلات عن الرجال وكن يأتين المساجد وقد قال ﷺ «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»<sup>(٢٣٠)</sup> وقد كن يجلسن لسماع الرسول ﷺ.

لقد كان النساء حين يطلبن العلم يطلبنه للتفقه في الدين وقد قالت عائشة رضي الله عنها «نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياة أن

---

(٢٢٩) انظر تفصيل هذا الكلام في كتاب المرأة المسلمة، وهي الالباني ص (٣٦)، وانظر أصول التربية الإسلامية، د. سعيد اسماعيل علي، ص (٩٤) وما بعدها، القاهرة ١٩٧٨.

(٢٣٠) البخاري (١٩/٣).

وقد كانت النساء يحضرن متحجبات مستجبيات لشرع الله عزوجل ، وسأتكلم باختصار إن شاء الله حول شروط حضور النساء مثل هذه الدروس والمحاضرات<sup>(٢٣١)</sup>

لقد كانت النساء يحفظن القرآن الكريم ويفهمن فقه الحديث ، ويروين الأقوال ، وقد عمرت كتب التفسير رواية ودرایة بالأقوال المنسوبة إليهن (وفي تاريخنا كثير من العلامات في الحديث والفقه والأدب وغير ذلك)<sup>(٢٣٢)</sup> .

يقول الدكتور عمر التومي الشيباني : (إن السماح للنساء في ذلك الدور المبكر من تاريخ الإسلام بارتياد المساجد للصلة أعطى المرأة المسلمة فرصة طيبة لحضور مجالس العلم التي كان يعقدها الرسول ﷺ وكبار صحابته من بعده)<sup>(٢٣٣)</sup> . غير أن بعض الناس ينكرون على بعض أهل العلم تدریسهم للنساء الواقع أن هذا جهل بأحكام الدين وسببه كما قال الدكتور نور الدين عتر أنه (لما جاء عهد الانحطاط والضعف وانتشر الجهل وعم بلائه أصحاب المرأة من شره وضره ما أصحاب الرجال وكانت المصيبة أن اعتقاد الناس حرمة تعليم المرأة وعقد مجالس الوعظ للنساء حتى يتم النكير على من فعل ذلك من العلماء مع أن له في ذلك خير قدوة وهو الرسول ﷺ)<sup>(٢٣٤)</sup> .

---

(٢٣١) البخاري (١/٣٨) ط بولاق.

(٢٣٢) انظر المراجع التالية حول هذه النقطة : حكم الإسلام في الاختلاط ص (٩) الكويت ، المرأة بين الفقه والقانون ، السباعي ص (١٤) ، وانظر المرأة المسلمة وهي الألباني ص (٣٧) .

(٢٣٣) المرأة بين الفقه والقانون ص (١٨) السباعي .

(٢٣٤) تربية المرأة في الإسلام د. عمر التومي الشيباني ص (٣٣) .

(٢٣٥) ماذَا عن المرأة ص ١٢٤ .

## \* حكم تدريس الرجل للنساء :

ينقسم الحكم في ذلك إلى قسمين:

القسم الأول: تدريس الرجل للمحارم من النساء كالزوجة والأخت والأم... الخ.

وحكمه: الوجوب.

دليله:

أولاً: من القرآن:

يقول الله تعالى: ﴿ وَإِذْ كُنْتَ مَا يُشَرِّقُ فِي بُوْتُكْنَ مِنْ ءَايَتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ (٢٣٥). الآية.

ثانياً من السنة:

١ - حدیث مالک بن الحویرث قال: أتینا النبي ﷺ ونحن شبيهة متقاربون، فاقمنا عنده عشرین ليلة، فظننا أنا اشتقتنا أهلنا، وسألنا عنمن تركنا في أهلنا فأخبرناه وكان رفیقا رحیما فقال: «ارجعوا إلى أهليکم فعلمونهم ومرروهم وصلوا كما رأیتموني أصلی» (٢٣٦).

٢ - حدیث أنس بن مالک قال: قال رسول الله ﷺ لفاطمة: «ما يمنعك أن تسمعی ما أوصیک به أن تقولی إذا أصبحت وإذا أمسیت: ياحی يا قیوم برحمتك استغث أصلح لي شأنی کله ولا تکلني إلى نفسي طرفة عین» (٢٣٧).

والآحادیث في ذلك كثیرة: فقد كان الرسول یعلم نساءه ويفقههن ويبین لهن أمور دینهن.

---

(٢٣٥) الأحزاب (٣٤)

(٢٣٦) البخاري بحاشیة السندي (٤/٥٢).

(٢٣٧) رواه النسائي والبزار بإسناد حسن صحيح، والحاکم وقال: صحيح على شرطها. الآحادیث الصحیحة (٢٤٥٧)، صحيح الجامع الصغیر وزيادته (٥٦٩٦).

ثالثاً : فعل الصحابة : فقد قام الصحابة جميعاً بتعليم نسائهم وبناتهم ، والسيرة مليئة بذلك .

القسم الثاني : تدريس الرجل للأجنبيات من النساء (غير المحارم) :

حكمه : الندب

دليله :

أولاً : من القرآن :

١ - قول الله تعالى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِي إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَارِعْنَكَ عَلَى أَن لَا يُشْرِكَنَّ بِاللهِ شَيْعًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَرْتَبِنَ وَلَا يَقْتُلْنَ أُولَئِكَهُنَّ وَلَا يَأْتِنَ بِهَمْنَنَ يَقْتَرِبُنَهُ، بَنَّ أَنْدِهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَأْيِهِنَّ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (٢٣٨) .

دللت الآية على جوازأخذ العلم من الرجال.

٢ - قوله تعالى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاتَّحُوْنُهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عِلْمُهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ (٢٣٩) . الآية .

٣ - قوله تعالى : ﴿وَقُلْ رَبِّيْ زَدْنِي عِلْمًا﴾ (٤٠) .

والأيات كثيرة في الحث على طلب العلم .

ثانياً من السنة :

فاضت السنة بتعليم الرسول ﷺ للناس وقد التفت حوله نخبة من خيار الناس وهم صحابته رضوان الله عليهم ، وقد قاموا بتعليم وإرشاد القبائل والمناطق يعلمونهم أصول الإسلام ، ومن خلال استعراض بعض الأحاديث النبوية يتضح لنا الجواز ومن هذه الأحاديث :

. (٢٣٨) المتنحة (١٢).

. (٢٣٩) المتنحة (١٠).

. (٢٤٠) طه (١١٤).

١ - قول الرسول ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»<sup>(٢٤١)</sup>.  
فهذا الحديث يشمل الرجل والمرأة على حد سواء يقول البهبي الخولي: (نص  
يشمل الرجل والمرأة باتفاق علماء الإسلام)<sup>(٢٤٢)</sup>.

٢ - حديث «إنما بعثت معلماً»<sup>(٢٤٣)</sup>.

٣ - قوله ﷺ من حديث طويل في آخره: «بالتutorial أرسلت»<sup>(٢٤٤)</sup>  
فالحديث الثاني والثالث يدلان على أن الرسول ﷺ بعث معلماً للجميع  
رجالاً ونساءً.

٤ - حديث ثلاثة لهم أجران . . منهم: «ورجل كانت عنده أمة فأدبهما فأحسن  
تأديبهما وعلمهها فأحسن تعليمها»<sup>(٢٤٥)</sup>.

٥ - عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان قالت: «ما أخذت حق . والقرآن  
المجيد إلا من لسان رسول الله ﷺ يوم الجمعة يقرأ بها على المتربي  
كل جمعة»<sup>(٢٤٦)</sup>.

٦ - حديث أنس بن مالك أن أم سليم غدت على رسول الله ﷺ فقالت: علمني  
كلمات أقوالهن في صلاتي فقال: «كברי الله عشراً، وسبحي عشراً  
واحددي عشراً ثم سلي ما شئت يقول نعم نعم»<sup>(٢٤٧)</sup>.

(٢٤١) صحيح الجامع الصغير رقم (٣٨٠٨). وزاد الطبراني «ومسلمة».

(٢٤٢) المرأة بين البيت والمجتمع ص (٩٨) وانظر المرأة في التصور الإسلامي لعبد المتعال محمد الجبرى .  
ص (٥٨) وكذلك الإسلام والمرأة المعاصرة ص (٢١١) للبهبي الخولي .

(٢٤٣) رواه ابن ماجه برقم (٢٢٩).

(٢٤٤) رواه ابن ماجه .

(٢٤٥) فتح الباري (١/ ٢٠٠).

(٢٤٦) مسلم (٨٧٣) وأبو داود (١١٠٠) والنسائي (١٤١٢).

(٢٤٧) رواه أحمد والترمذى (٢/ ٢٦٥) وقال حسن غريب . والنسائي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم  
وقال على شرط مسلم .

٧ – قال الإمام البخاري رحمه الله : باب تعليم النبي ﷺ من الرجال والنساء مما علمه الله مما ليس برأي ولا تمثيل وساق حديث أبي سعيد الخدري وفيه : « جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوماً فوعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن بالصدقة » (٢٤٨) .

وفي روایة : أن نسوة جهن إلى رسول الله ﷺ فقلن له يا رسول الله : ما نقدر عليك في مجلسك من الرجال فواعدنا منك يوماً نأتيك فيه قال : « موعدكن بيت فلانة فأتأهن فحدثهن » (٢٤٩) وقد أتى النبي ﷺ في ذلك اليوم ولذلك الموعد فعلمهن .

وقد ترجم البخاري لهذا الحديث بقوله باب هل يجعل للنساء يوماً على حدة في العلم (٢٥٠) قال الحافظ ابن حجر : (وفي الحديث ما كان عليه نساء الصحابة من الحرص على تعليم أمور الدين وفيه جواز الوعد) (٢٥١) .

والنساء إنما طلبن ذلك من الرسول ﷺ لأنهن كانت لهن رغبة في العلم مثل الرجال إذ كلهن يعلمون أنهن مكلفات بأحكام الشرع فإذا سألن الرسول ﷺ أن يعين لهن يوماً باختياره وهو يخضعن على طلب العلم أجابهن إلى ما طلبن ووعدهن يوماً بعيته ووقي لهن بوعده فلقيهن في ذلك اليوم وحدهن فوعظهن وأمرهن بما عليهم من أمور دينهن .

#### ما يستفاد من الحديث :

##### ١ – مشروعية تدريس الرجال للنساء .

(٢٤٨) فتح الباري (٢٠٦/١) .

(٢٤٩) مسن الإمام أحمد رقم (٧٣٥١) .

(٢٥٠) فتح الباري (٢٠٧/١) .

(٢٥١) المرجع السابق .

- ٢ - جواز الذهاب إلى النساء في مكان مخصوص .
- ٣ - ينذر للمرأة طلب الدروس من أهل العلم المتصفين بالتقى والخوف من الله بغضون تدريس مجموعة من النساء مثلاً .

وروى البخاري أيضاً بعد الترجمة بقوله (باب عظة الإمام النساء) قال ابن حجر: «بَهْ بِهَذِهِ التَّرْجِمَةِ عَلَى أَنَّ مَا سَبَقَ مِنَ النَّدْبِ إِلَى تَعْلِيمِ الْأَهْلِ لَيْسَ مُخْتَصاً بِأَهْلِهِنَّ بَلْ ذَلِكَ مَنْدُوبٌ لِلْإِمَامِ الْأَعْظَمِ وَمَنْ يَنْوِبْ عَنْهُ<sup>(٢٥٤)</sup> ثُمَّ قَالَ: وَاسْتَفِدْ الْتَّعْلِيمَ مِنْ قَوْلِهِ «وَأَمْرُهُنَّ بِالصَّدَقَةِ» كَأَنَّهُ أَعْلَمُهُنَّ أَنَّ فِي الصَّدَقَةِ تَكْفِيرًا لِخَطَايَا هُنَّ<sup>(٢٥٥)</sup> .

وقال: وفيه جواز عظة الإمام النساء على حدة<sup>(٢٥٦)</sup> .

٥ - حديث جابر بن عبد الله وفيه ( . . . ثُمَّ خَطَبَ فَلِمَا فَرَغَ نَزَلَ فَأَقَى النِّسَاءَ فَذَكَرْهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بَلَالٍ، وَبِلَالٍ بَاسْطَ ثَوْبَهُ تَلْقَى فِيهِ النِّسَاءُ الصَّدَقَةَ .<sup>(٢٥٧)</sup> الحديث) .

وقد ترجم البخاري أيضاً لهذا الحديث بقوله باب مواعظة الإمام النساء يوم العيد. قال ابن حجر: أي إذا لم يسمعن الخطبة مع الرجال<sup>(٢٥٨)</sup> .

ففي الحديث جواز تعليم الرجال للنساء خلافاً لما زعمه القاضي عياض من أن وعظه للنساء كان في أثناء الخطبة وأن ذلك كان في أول الإسلام وأنه خاص به<sup>عليه السلام</sup> لأن التوسي عن هذه الرواية المصرحة بأن ذلك كان بعد الخطبة في قوله «ثُمَّ خَطَبَ فَلِمَا فَرَغَ نَزَلَ فَأَقَى النِّسَاءَ فَذَكَرْهُنَّ . . .» قال ابن حجر

.<sup>(٢٥٢)</sup> فتح الباري (١/٢٠٢).

.<sup>(٢٥٣)</sup> فتح الباري (١/٢٠٣).

.<sup>(٢٥٤)</sup> فتح الباري (١/٤٢٢).

.<sup>(٢٥٥)</sup> فتح الباري (٣/١١٩).

.<sup>(٢٥٦)</sup> المرجع السابق.

والخصائص لا تثبت بالاحتمال<sup>(٢٥٧)</sup> ثم قال: وفي هذا الحديث من الفوائد أيضاً: استحباب وعظ النساء وتعليمهن أحكام الإسلام وتذكيرهن بما يجب عليهم، ويستحب حثهن على الصدقة وتخصيصهن بذلك في مجلس منفرد، ومحل ذلك كله إذا أمن الفتنة والمفسدة<sup>(٢٥٨)</sup>.

٩ - قول عائشة: «نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياة أن يتلققن في الدين»<sup>(٢٥٩)</sup> فهذه الأحاديث كلها دالة على اهتمام النبي ﷺ بتعليم النساء وإرشادهن واهتمامهن بأمر دينهن.

#### الخلاصة :

يتبيّن لنا ما سبق جواز تدريس الرجل للنساء الأجنبيةات على أنه لو قامت امرأة بتدريس النساء فذاك هو الأفضل فإذا لم يتوفّر وجود امرأة عالمة أو متخصصة في فن من الفنون فلا مانع من تدريس الرجل للنساء، فمثلاً لو كانت النساء في الجامعة أو المعهد أو غير ذلك ولم تتوفر الجامعة أو المعهد امرأة تدرس النساء فلا بأس بتدريس الرجل هن، وإن أرادت النساء أن يتلققن في علم من العلوم الشرعية وقد وجدت إحدى النساء تحبّيد وتهافت هذه العلم فالأفضل تدريس المرأة هن وإن لم يتوفّر فيجوز للرجل أن يدرسهن ما يحتاجن إليه كأحكام التجويد والمواريث وأصول الفقه وغير ذلك.

ويجب على الزوج أو الأب تعليم من يعول فإن تعذر ذلك لعدم معرفته أباح لزوجته وابنته الخروج لتعلم ما هو ضروري لها . وقد ذكر ابن الجوزي في وجوب طلب العلم على المرأة ما نصه: (المرأة شخص مكلف كالرجل فيجب عليها طلب علم الواجبات لتكون من أدائها على يقين . فإن كان لها أب أو أخ أو

(٢٥٧) فتح الباري (١١٩/٣).

(٢٥٨) فتح الباري (١٢١/٣).

(٢٥٩) البخاري (٣٧/١).

محرم يعلمها الفرائض ويعرفها كيف تؤدي الواجبات كفاماً ذلك. وإن لم يكن سألت وتعلمت فإن قدرت على امرأة تعلم ذلك تعرفت منها وإنما تعلمت من الأشياع وذوي الأسنان من غير خلوة بها وتقصر على القدر اللازم، وهي حدثت لها حادثة في دينها سألت عنها ولم تستحي فإن الله لا يستحب من الحق) <sup>(٢٦٠)</sup>.

### شروط حضور المرأة دروس الرجال :

١— أن لا تتحقق خلوة بينها وبين من يدرسها، لقول الرسول ﷺ «لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محروم» <sup>(٢٦١)</sup>، وفي رواية «ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما» <sup>(٢٦٢)</sup>.

**وضابط الخلوة:** إذا أغلقت الأبواب وأرختت الستور ولم يكن معها محروم.  
فلا تعد خلوة من تدرس في قاعة عامة يراها الناس وهي تراهم، ولا تعد خلوة من تجلس في المكان المعد للدراسة وأمامها أستاذها والباب مفتوح، تستفهم منه عن أمر غامض عنها - على أنه من الأحرى بالمرأة المسلمة أن لا تضع نفسها موضع شبهة أمام الناس.

٢— أن تظهر بظاهر الحشمة في لباسها فلا تكون متبرجة لقوله تعالى: ﴿يَنَّا هَا أَنَّىٰ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبِنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ بُدِّينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَّبِيهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذِنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ الآية <sup>(٢٦٣)</sup>.

٣— أن لا تكون متزينة ومتغطرة يجد الناس ريجها لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُبَدِّي نَرْيَتَهُنَّ إِلَّا لِبَعْوَتَهُنَّ أَوْ أَبَاهُنَّ أَوْ أَبَاهَ بُعْوَتَهُنَّ . . .﴾ الآية <sup>(٢٦٤)</sup>.

(٢٦٠) أحكام النساء ص (١٣٩).

(٢٦١) فتح الباري (٣٣٠/٩) ط السلفية.

(٢٦٢) تحفة الأحوذى (٣٨٤/٦).

(٢٦٣) الأحزاب (٥٩).

(٢٦٤) التور (٣١).

ولقول رسول الله ﷺ: «ولكن ليخرجن وهن تفلاط»<sup>(٢٦٥)</sup> يعني غير متطبيقات لثلا يشم الرجال ريحهن فيفتتنوا بهن .

٤ - أن تكون ملتزمة التزاما تماما بالأداب الإسلامية الالزمة لها كخفض الصوت في كلامها وعدم النظر بشهوة وغض النظر .

٥ - أن لا يكون في تعلمها اختلاط .

وواجبات الاختلاط المحرم هو:

أ - أن تتحقق فيه خلوة .

ب - تبذل المرأة وعدم احتشامها .

ج - عبث وهو وملامسة للأبدان (كجلوس المرأة بجانب الرجل على مقعد واحد). فالاختلاط الذي يكون فيه مثل هذه الأمور حرام لمخالفته لقواعد الشريعة<sup>(٢٦٦)</sup> .

يقول الدكتور عبد الكريم زيدان في موضع الكلام على ما يشترط في تعليمها (أن يكون التعليم بالكيفية المنشورة بدون اختلاط ولا تكشف أو ظهورها بالمحرم من اللباس)<sup>(٢٦٧)</sup> .

نشر المرأة للعلم :

لم تكتف المرأة بطلب العلم فحسب بل كان نصيتها في نشر العلم بين النساء والرجال فكان منهن المدرسات في شتى نواحي العلوم الإسلامية يقول السباعي : (إن في تاريخنا مئات العمالات والأديبات والمحاذيات من شهرين بذلك ودونت سيرهن في كتب التراجم)<sup>(٢٦٨)</sup> وقد نفع كثير من النساء في علم الحديث

(٢٦٥) أبو داود (٥٦٥) أحياء التراث العربي راجعه محمد محبي الدين عبدالحميد .

(٢٦٦) الموسوعة الفقهية (٢/٢٩٠) ط الكويت .

(٢٦٧) أصول الدعوة ص (١١٦) وانظر المرأة المسلمة ، وهي الإلبياني ص (٣٦) .

(٢٦٨) المرأة بين الفقه والقانون ص (٢٧) وانظر تربية الأولاد في الإسلام عبد الله ناصح علوان (١) (٢٧٤/١) ط ثلاثة بيروت .

رواية ودراءة حتى وصلن إلى درجة ينافسن بها الرجال بل كبار الحفاظ والمحدثين، وكانت مثلاً رائعاً للأمانة والعدالة. يقول الحافظ الذهبي (وما علمت من النساء من اهتمت ولا من تركوها) <sup>(٢٦٩)</sup>.

وقد عقد ابن سعد في الطبقات الكبرى جزءاً لرواية الحديث عن النساء أقى فيه بأكثر من سبعين امرأة رواين عن الرسول ﷺ أو عن الثقات من أصحابه <sup>(٢٧٠)</sup>.

وقد تقصى الدكتور أحمد شلبي في كتابه تاريخ التربية الإسلامية بعض من روى الحديث في كتاب الإصابة لابن حجر فوجد أنه ترجم حياة (١٥٤٣) محدثة قال عنهن ثقات عالمات <sup>(٢٧١)</sup>.

وقد أفردت كتب التراجم كثيراً من النساء اللاتي أخذن العلم أمثال تاريخ بغداد للخطيب البغدادي وتهذيب الأسماء للنووي والضوء اللامع للسخاوي وغيرها من الكتب. وقد عدد البلاذري بعض النساء الكاتبات منهن حفصة وأم كلثوم وعائشة بنت سعد <sup>(٢٧٢)</sup>.

### أمثلة لنساء شاركن في طلب العلم

لقد أقبلت النساء على طلب العلم في عهد الصحابة والتابعين والعهود التي تلت. وسألن عن بعض النساء الفضليات اللواتي تلقين العلم وأصبحن عالمات فيه:

(٢٦٩) ميزان الاعتدال في نقد الرجال للحافظ الذهبي (٣٩٥/٣) ط المند سنة ١٣٠١ هـ وانظر تفصيل حكم هذه العبارة (متهم) وبيان معنى الترك وحكمه عندهم في كتاب «منهج النقد في علوم الحديث» ص ١٠٢ و ٢٥١ - ٢٥٠.

(٢٧٠) تاريخ التربية الإسلامية د. أحمد شلبي ص (٢٨٧).

(٢٧١) تاريخ التربية الإسلامية د. أحمد شلبي ص (٢٧٢) ط المكتبة الكشفية سنة ١٩٥٤ الحديث.

(٢٧٢) انظر فتوح البلدان للبلاذري ص (٤٠٨) ط القاهرة ١٣٥٠ هـ.

- ١ - عائشة زوج النبي ﷺ فقد أخذت عن الرسول وأبيها وروى عنها جماعة غير من الصحابة ومن يقرأ ترجمتها يجد أنها كانت عالمة فقيهة وقد ألف الزركشي كتاباً سماه : « الإجابة فيها استدركته عائشة على الصحابة » مطبوع . فلقد كان الصحابة رضي الله عنهم إذا استشكلوا أمراً فزعوا إليها وأجابتهم وهي أم المؤمنين رضي الله عنها يقول عروة بن الزبير في خالته عائشة رضي الله عنها : ( ما رأيت أحداً أعلم بفقهه ولا بطبعه ولا بشعر من عائشة رضي الله عنها )<sup>(٢٧٣)</sup> .
- ٢ - السيدة نفيسة بنت الحسين بن زيد بن الحسن بن علي ، كانت راوية ، محدثة ، يجلس في حلقتها مشاهير العلماء المجتهدين وكان من بين من روى وسمع عنها الحديث الإمام الشافعي عندما دخل مصر<sup>(٢٧٤)</sup> .
- ٣ - شهدة بنت أحد بن الفرج « فخر النساء » الدينورية الأصل البغدادية المولد والوفاة يقول عنها ابن خلكان : ( كانت شهدة من العلماء وكتبت الخطط الجيد وسمع عليها خلق كثير وكان لها السمع العالي لحقت الأصغر بالأكابر واشتهر صيتها وبعد ذكرها )<sup>(٢٧٥)</sup> .
- ٤ - فاطمة بنت الشيخ علاء الدين السمرقندى ، الفقيه الحنفى الكبير صاحب تحفة الفقهاء المتوفى عام ٥٣٩هـ فقد كانت فقيحة جليلة ، تزوجها تلميذ أبيها الشيخ علاء الدين الكاساني المتوفى ٥٨٧ صاحب البدائع الذى بسط فيه كتاباً<sup>(٢٧٦)</sup> .
- ٥ - زينب ابنة أبي البركات المعروفة بنت البغدادية كانت تعظ النساء وتذكرهن وتفقههن<sup>(٢٧٧)</sup> .

(٢٧٣) الأصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٤٠ / ١٣) ط الأولى ١٩١٧م

(٢٧٤) وفيات الأعيان ، ابن خلكان (٥٦ / ٥) سنة ١٩٤٨م .

(٢٧٥) المرجع السابق (١٧٢ / ٢) وانظر إلىك أيتها الاخت المسامة محمد طارق صالح ص (٢٠) ط الثانية قطر نشر مؤسسة دار العلوم للطباعة والنشر والتوزيع .

(٢٧٦) المرأة بين الفقه والقانون ص (٢٧) وانظر تربية المرأة في الإسلام ، التومي الشيباني ص (٣٦) .

(٢٧٧) الواقع والاعتبار بذكر الخطط والأثار أحد المغيري (٤٢٨ / ٢) ط بولاق .

٦ - فاطمة بنت عباس البغدادية، كانت فقيهة وافرة العلم زاهدة قانعة عابدة واعظة ذات اخلاص وخشية وأمر بالمعروف توفيت سنة ٧١٤ هـ انتفع بها خلق كثير من نساء دمشق ومصر وكان لها قبول زائد وقع في النفوس ويقال لها البغدادية<sup>(٢٧٨)</sup>.

٧ - زينب بنت عبد الرحمن الشعري كانت عالمة جليلة أخذت عن كثير من العلماء رواية واجازة. وكان من بين من سمعت منهم أبو إسحاق عبد القاسم ابن أبي بكر النيسابوري وأبو مظفر القشيري وأجاز لها الحافظ أبو الحسن الفارسي والعلامة أبو القاسم الزخيري صاحب الكشاف توفيت سنة ٦١٥ هـ<sup>(٢٧٩)</sup>. وهي أم المؤيد أبي القاسم عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد الجرجاني.

٨ - فاطمة بنت الشيخ الإمام المقرري ، عالمة ، محدثة ، أخذت عن أبيها وعلماء عصرها<sup>(٢٨٠)</sup>.

٩ - زينب بنت أحمد بن عبد الرحيم بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي المعروفة ببنت الكمال ، أجاز لها كثيرون من علماء عصرها في الشام ومصر والعراق<sup>(٢٨١)</sup>.

١٠ - صفية بنت أحمد المقدسي الصالحة سمعت من الكرماني ومن ابن عبد الدائم صحيح مسلم وغيره<sup>(٢٨٢)</sup>.

١١ - الصالحة الخنبالية سيدة المحدثين بدمشق سمعت صحيح البخاري على الحافظ ابن الحajar.<sup>(٢٨٣)</sup>.

---

٢٧٨) المرجع السابق .

(٢٧٩) شذرات الذهب في أعياد من ذهب لعبد الحي بن العساد الخنبلي (٦٣/٥) القاهرة - ١٣٥٠ هـ . وألبير في خبر من غير للذهبي تحقيق صلاح الدين المنجد وفؤاد سيد (٥٦/٥) الكويت ١٣٥١ - ٦٠ .

(٢٨٠) و(٢٨١) و(٢٨٢) و(٢٨٣) تربية المرأة في الإسلام ، الشيباني ص ٣٥ و ٣٦ .

١٢ - أم المؤيد زينب بنت الشعري : ذكر ابن خلkan أنها كانت عالمة وأخذت العلم عن كبار العلماء وروته عنهم ومنحوها إجازة علمية أدبية (٢٨٤).

١٣ - طرفة بنت عبد العزيز بن موسى ، تلقت العلم عن العلماء المشهورين في عصرها بالأندلس وأخذت العلم منهم كثيراً من كتبهم (٢٨٥).

١٤ - فاطمة بنت علي بن المظفر بن الحسن بن زعبل المعلمة روت عن أبي الحسين عبد الغفار الفارسي وهي بغدادية الأصل نيسابورية مقرئه محدثة عاشت ٩٧ سنة توفيت سنة ٥٣٣ هـ (٢٨٦).

١٥ - رقية ابنة الحافظ أبي أحمد معمر بن عبد الواحد الفاخر باصبهان لها شيوخ وתלמידز.

وغيرهن خلق كثير، وللعلماء مؤلفات في أخبار علوم النساء يتعدى في هذا البحث الصغير حصرها.

#### ال حاجز بين الرجال والنساء في التدريس :

من خلال النظر في مصادر التشريع وبحثي القاصر في هذه المسألة لم أجده فيه نص صريح على أنه لابد من الحاجز عند تدريس النساء ، لكن نساء الرسول ﷺ كن يعطين علمهن من وراء الحجاب كما قال تعالى : « وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَّعًا فَسَعْلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ » .

ومتتبع لكتب السيرة والتاريخ يجد أن هناك حوادث قليلة تذكر أن العلماء

---

(٢٨٤) التربية الإسلامية وفلسفتها ، عطية الابراشي ، ص ١٣٠ ، دار الفكر ط الثالثة .  
(٢٨٥) المرجع السابق .

(٢٨٦) الشذرات (٤/١٠٠) ، العبر (٤/٨٩) ، مرآة الجنان وعبرة اليقطان للباقي (٣/٢٦٠) ط حيدر آباد الدكن ١٣٣٧ - ١٣٣٩ م .

(٢٨٧) المشتبه في أسماء الرجال وأنسابهم ، النهي (١/٣٥٢) تحقيق محمد علي الجاوي القاهرة ١٩٦٢ م .

كانوا يدرسون الرجال وكان النساء منفصلات في مجلس آخر أو بينهن وبينهم ستر لثلا يختلطن بالرجال .

ومن خلال النظر في أحاديث الرسول السابقة في جواز مكالمة المرأة وتدريسها لم يذكر شيء عن الستر بمعنى أن الصحابة لم يكونوا يكلمون نساء بعضهم من وراء سترو الله أعلم لأن الخطاب مع زوجات النبي ﷺ خاص بهن .

على أنه من الأفضل أن يكون حاجز بين المدرس والنساء فإن تعذر فلا شيء فيه وللنساء أن يتقنبن ويلبسن «البوشية» في الدرس وهذا يكون بمثابة الحاجز . أما إذا كان مع النساء رجال فالواجب فصل النساء في مكان مستقل عن الرجال ولا أعلم فيه خلافاً، وقد ذكرت كتب التاريخ أن عائشة بنت طلحة حينما وفدت على هشام بن عبد الملك وجعها مع مشايخ بني أمية وناظرتهم وانتصرت عليهم وهي بنت أم كلثوم بنت أبي بكر وكانت أشبه الناس بخالتها عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ - لم تذكر هذه الكتب أنه كان هناك حاجز أو ستراً كما في هذه الرواية وغيرها غير أن الأمر متزوك لتقدير المدرس أو رغبة المتعلمات . إن كتب التاريخ والسنّة تذكر أن هناك عدداً من النساء المسلمات اللاتي درسن وتعلمن في حلقات العلم وليس فيما كتب نصوصاً صريحة ومفصلة عن كيفية تعليمهن وتلقينهن للعلم وإذا ما كان هناك ستراً أم لا كل ما يجده المتتبع والله أعلم هو ذكر النساء فقط لبعض النساء شوهن في المساجد والحلقات يتلقينهن على أيدي مشايخ معروفين في العلم والورع والتقوى . ويروي الجبرقي أن الشيخ الشرقاوي في الأزهر وقد كان فقيها وأصولياً ونحوياً كانت لديه شيخة ضريرة تلمنت على يديه في الأزهر وكانت تحضر له في دروسه وقد توسط بها إلى عديلة هانم زوجة إبراهيم بك فكلمت زوجها أن يبني لها مكاناً خاصاً بطائفته فأجابه إلى ذلك وأنشاً رواقاً خاصاً بهن (٢٨٨) .

ويذكر الجبرقي أيضاً أنه عندما كان الشيخ مرتفع يلقي درساً في الحديث

---

(٢٨٨) انظر عجائب الآثار في التراجم والأخبار عبد الرحمن الجبرقي (٢٤٨/٢) ط بولاق .

في منزل أحد الأمراء كانت النساء والفتيات والأطفال يستمعون إليه من وراء ستار وتقول الدكتورة زينت (ولا يستبعد أن تكون النساء قد تلقين الدروس في المساجد في أماكن خاصة بهن يحجبهن ستار فالمعروف أن دخول الناس لحضور الدرس في المساجد لم يكن مقيداً بقيود فهو كدخولهم للصلوة) <sup>(٢٨٩)</sup> .  
وصلى الله وسلم وبارك وأنعم على سيدنا محمد والحمد لله أولاً وأخراً.

---

(٢٨٩) انظر عجائب الآثار في التراث والأخبار عبد الرحمن الجبرتي (٢٠٠ / ٢) ط بولاق.  
(٢٩٠) المرأة العربية في التراث والمجتمعات المعاصرة د. زينب محمد فريد ص (٣٧) القاهرة.

## الحجاب الشرعي ومزاولة العمل

﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوْجَكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَدْعُنَ عَلَيْهِنَ مِنْ جَلَابِيبِهِنَ ذَلِكَ أَدْنَى  
أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ .

سورة (الأحزاب) ٥٩



## **الحجاب الشرعي ومزاولة العمل**

**الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد :**

فالكلام عن الحجاب الشرعي أصبح من المسائل التي تناولها المفسرون والمحدثون والمفكرون الإسلاميون ولم يدعوا فيها صغيرة ولا كبيرة إلا ذكرت وما أظن أن هناك امرأة مسلمة ملتزمة تجهل حقيقة الحجاب المطلوب منها شرعاً، وفي هذه الورقيات سأتناول إن شاء الله أهم النقاط التي تتعلق بال موضوع من الناحية الدعوية، ولا أستطرد بذكر آراء العلماء والمفسرين لما طلب مني في ذلك.

**معنى الحجاب :**

الحجاب معناه حجب المرأة المسلمة عن أنظار الرجال غير المحارم ويستثنى من هذا الحجب القواعد من النساء ، والحجاب له مدلول أوسع إذا يطلق على الساتر والمانع ، ومعنى أن تختبئ المرأة المسلمة هو أن تلبس اللباس المشرع الذي أمرها الله به وقد دلت عليه الآيات والأحاديث وإجماع الأمة . ومن أنكر الحجاب أو استهزأ به أو ضاده فقد كفر، قوله واحداً عند أهل العلم .

**فوائد الحجاب :**

الحجاب وسيلة من الوسائل الوقائية للفرد والجماعة<sup>(٢٩١)</sup> فهو يساعد على غض البصر الذي أمر الله به ويساعد على قطع أطماع الفسقة الذين في قلوبهم مرض ويبعد المرأة عن مخالطة الرجال ومداخلتهم كما أنه يساعد على ستر العورات التي تثير في النفوس كوابن الشهورات<sup>(٢٩٢)</sup> .

---

(٢٩١) دستور الأسرة في ظلال القرآن - أحمد فائز ص ١٩١ .

(٢٩٢) رواية البayan (١ / ٣٨٠) للصابوني .

## شروط الحجاب:

يشترط للستر ثانية أشياء:

- ١ - استيعاب جميع البدن إلا الوجه والكفين (على خلاف فيها). يعني أن تلبس اللباس بحيث يصل إلى ظهري قدميها.
- ٢ - أن لا يكون زينة في نفسه. كأن يكون ذا ألوان براقة تشد انتباه الناظرين.
- ٣ - أن يكون صفيقاً لا يشف. لأن الشفافية تصف الجسم وهذا حرام.
- ٤ - أن لا يصف شيئاً من جسمها لضيقه. كأن يبرز شيئاً من مفاتن جسمها.
- ٥ - أن لا يكون مطيناً. بحيث تشم رائحة الثوب من بعد ويترك أثر الطيب لنبي الرسول ﷺ عن ذلك.
- ٦ - أن لا يشبه لباس الرجال لورود النبي عن ذلك في عدم التشبه.
- ٧ - ولا لبس الكافرات بقصد مخالفتهن.
- ٨ - ولا يكون لباس شهرة<sup>(٢٩٣)</sup>. لثلا تغتر به فيحصل التفاخر المنبي عنه.

وكل شرط من شروط التستر له دليله من القرآن والسنة.

## القدر الواجب في ستر المرأة:

وقد اختلف أهل العلم في القدر الواجب من تستر المرأة هل تستر جميع بدنها أم تسره لها أن تظهر وجهها وكفيها. ومرجع الخلاف ومنشأه راجع إلى هل المرأة كلها عورة بالنسبة للرجل الأجنبي وبه قال الشافعية والحنابلة أم أن الوجه واليدين ليسا بعورة وبه قال الحنفية والمالكية<sup>(٢٩٤)</sup>.

---

(٢٩٣) حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنّة محمد ناصر الألباني ط المكتب الإسلامي، إلى كل فتاة تؤمن بالله ص (٤٥، ٤٦) د. محمد سعيد رمضان البوطي ط دمشق، أحكام النساء لابن الجوزي، وروائع البيان في تفسير آيات الأحكام (٣٨٤ / ٢ - ٣٨٧) الصابوني، صفوۃ التفاسیر (٥٤١ / ٢).

(٢٩٤) انظر رواية البیان (٢ / ٥٤) وما بعدها بتصرف.

فمن قال إن المرأة كلها عورة أوجب عليها ستر جميع البدن بما في الوجه والكفين ومن قال إن الوجه والكفين ليسا بعورة أباح لها كشف وجهها وكفيها.

وكلا الفريقين له أدلة الصحيحة من الكتاب والسنّة وما نقل في ذلك عن علماء الأمة من الصحابة والتابعين.

والذي اتضح لي أن بعض الأخوات شرح الله صدورهن إلى أنه لابد للمرأة المسلمة أن تستر جميع بدنها بما في وجهها وكفيها ولهن سلف في ذلك نساء رسول الله ﷺ إذ كان التستر جيئه في حقهن واجب واختلف في ندبه لنساء الأمة أعني الوجه والكفين كما نقله القاضي عياض حيث قال: «فرض الحجاب مما اختصص به فهو فرض عليهم بلا خلاف في الوجه والكفين فلا يجوز لهن كشف ذلك في شهادة ولا غيرها ولا إظهار سخوصهن - يعني بذلك أزواج النبي ﷺ - ثم قال وقد اختلف في ندبه في حق غيرهن كذلك<sup>(٢٩٥)</sup> .

فإذا اطمئنت الأخت إلى هذا الحكم ومشت عليه فبها ونعمت وإن اطمأنت للحكم الآخر فلا غبار عليها فيه، والله أعلم.

الأدلة التي توجب ستر النساء لأبدانهن إذا كن بحضور الرجال الأجانب: وهذه الأدلة كثيرة ترجع إلى ما يقرب من أربع آيات في القرآن وأكثر من عشرين حديثاً نبوياً وسأذكر بعضها مختصراً .

#### فمن الكتاب :

١ - ﴿ وَلَا يُبَدِّلَنَ زِينَتُهُنَ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَيَضْرِبُنَ بِحُمْرِهِنَ عَلَى جُوَبِهِنَ ﴾<sup>(٢٩٦)</sup> .

واختلف المفسرون في « إلا ما ظهر منها » على أقوال منها : الشياب وقيل الوجه والكفين والخاتم إلى غير ذلك من الأقوال المبسوطة في محلها .

(٢٩٥) فتح الباري (١٠/١٤٩، ١٣٠/٣٦٠) لابن حجر.

(٢٩٦) التور (٣١).

٢ - «وَأَنْقَوْدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَبِسَ عَلَيْهِنَ جُنَاحٌ أَنْ يَضْعَنَ شَيْءَهُنَّ  
غَيْرَ مُتَبَرِّجَةٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ» (٢٩٧).

فقوله تعالى: «فَلَبِسَ عَلَيْهِنَ جُنَاحٌ أَنْ يَضْعَنَ شَيْءَهُنَّ» اختلف فيه فقيل  
الجلباب وقيل الرداء وقيل الدرع والخاتم وقيل غير ذلك.

٣ - «يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا تَرْجِحْ كَوَافِرَكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَدُنِينَ عَلَيْهِنَ مِنْ جَلَابِيبِهِنَ ذَلِكَ  
أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنَ» والجلباب قيل فيه الملاعة وقيل الرداء فوق الحمار  
وقيل يخرجن عينا واحدة إلى غير ذلك من الأقوال.

ومن الأحاديث:

١ - حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «لا تتقب المرأة المحرمة ولا تلبس  
القفازين» (٢٩٨).

٢ - حديث عائشة: «كان الركبان يمرون بنا ونحن محرامات مع رسول الله  
ﷺ فإذا حاذوا بنا سدل إحدانا جلبابها على وجهها فإذا جاوزناه  
كشنفنا» (٢٩٩).

٣ - حديث «مروها فلتختمر» (٣٠٠)

٤ - حديث عائشة وفيه: «جئن نساء الأنصار فأخبرن عنها يعني صفيه قالت

---

(٢٩٧) التور (٦٠).

(٢٩٨) أبو داود (١٨٢٥)، الترمذى (١٨٢٦) والترمذى (٨٣٣) والنسائي (٢٦٨٢)، والحديث في البخارى  
والنقاب: الحمار الذي يشد على الأنف أو تخت المحاجر، والقفاز ما يلبس في اليدين.  
ـ (٢٩٩) أبو داود (١٨٣٤) وابن ماجه (٢٩٣٥).

(٣٠٠) أبو داود (٣٢٩٥) والترمذى (٤١٥٤٤) وقال حسن صحيح والنسائي (٣٥٨٤) وابن ماجه  
ـ (٢١٣٤).

عاشرة فتنة وتنبت فذهب فنظر رسول الله ﷺ إلى عيني فعرفني ...  
الحاديـث»<sup>(٣٠١)</sup>.

- ٥ - حديث فاطمة بنت المندى قالت: «كنا نخمر وجوهنا ونحـن محـمات ونـحن مع أسماء بـنت أبي بـكر الصـديق» رواه مـالـك في المـوطـأ.
- ٦ - حديث أم خـلـاد: «جـاءـت إـلـى الرـسـول ﷺ وـهـي مـتـنـقـبـة تـسـأـلـ عن ابنـها قـتـلـ في سـبـيل اللهـ تـعـالـى، فـقـالـ لهاـ بـعـض أـصـحـابـهـ: جـئـتـ تـسـأـلـ عنـ اـبـنـكـ وـأـنـتـ مـتـنـقـبـةـ؟ فـقـالـتـ: إـنـ أـرـزـأـ بـأـبـنـيـ فـلـنـ أـرـزـأـ بـحـيـائـيـ فـقـالـ لهاـ النـبـي ﷺ: «إـنـ اـبـنـكـ لـهـ أـجـرـ شـهـيدـيـنـ قـالـتـ وـلـمـ قـالـ: لـأـنـهـ قـتـلـ أـهـلـ الـكـتـابـ»<sup>(٣٠٢)</sup>.

يقول الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي (وكل ما ورد من الأحاديث الصحيحة الدالة على الانتقام يفسر بحالة الخوف من الفتنة أو الرغبة في الخطة والورع والراجح أن أكثر نساء الصحابة والتابعـينـ فيـهـنـ من الـورـعـ والـخـيـطـةـ فيـ دـيـنـ اللهـ ماـ يـدـفـعـهـنـ إـلـى الـأـنـقـابـ)<sup>(٣٠٣)</sup>.

### عدم تعارض لبس الحجاب (النقاب، البرقع .. الخ) مع العمل

إن القول بأن الحجاب أو النقاب يتعارض مع عمل المرأة ومشيها وتنقلها وعدم قدرتها على الذهاب للأسواق والنواحي الخيرية وقضاء حوائجها وما أشبه ذلك قول هراء غرزة الاستعمار في نفوس بناتنا، لشـا يتـحـجـبـنـ ولـكـيـ يـخـرـجـنـ سـافـرـاتـ، وـهـوـ مـنـ تـعـالـيمـ وأـصـوـلـ المـاـسـوـنـيـةـ التـيـ روـجـتـ فـيـ بـلـادـ الإـسـلـامـ. وـهـذـاـ القـوـلـ إـنـماـ يـصـدـرـ مـنـ ذـوـيـ النـفـوـسـ الـضـعـيفـةـ وـالـعـقـيـدـةـ الـفـاسـدـةـ أـوـ السـقـيـمـةـ! وـكـمـ منـ النـسـاءـ يـشـتـغلـنـ وـهـنـ فـيـ لـبـاسـ الـعـفـةـ وـالـحـشـمـةـ وـالـأـدـبـ وـلـاـ يـتـعـارـضـ ذـلـكـ مـعـ ماـ فـرـضـ اللـهـ عـلـيـهـنـ.

(٣٠١) ابن ماجه (١٩٨٠).

(٣٠٢) رواه أبو داود (٣٨٩/١).

(٣٠٣) إلى كل فتاة تؤمن بالله ص(٤٢) للبوطي ط دمشق.

وإن ما يراد من أن الحجاب يتعارض مع العمل إنما المقصود منه الحط من قيمة المرأة المسلمة والأخذ بها إلى الهاوية، إنهم يدعون أنه لا يتماشى مع العصر الحاضر وحضارة القرن العشرين وعصر الذرة ورقى الإنسان وعصر انفجار المعلومات . . . و (نعم إنه يتناقض مع مفاهيم الغرب وحضارته التي تقوم على أساس الفوضى البهيمية باطلاقها للفرد يفعل ماشاء دون التقيد بأية قيمة خلقية أو هدف إنساني نبيل) <sup>(٣٠٤)</sup>.

إن الله عز وجل الذي شرع الحجاب إنما شرعه لمصلحة المرأة ولمصلحة الرجل ولمصلحة الأسرة ولمصلحة المجتمع ولمصلحة النوع الإنساني كله، فأمره ونهيه إنما هو لمصلحة العباد جميعاً.

والمرأة المسلمة إذا كانت متنكرة فلها أن تذهب إلى صناديق الانتخاب لتصوت لها أن تدعو إلى الله بالكيفية التي تلائمها وأن تعقد المجالس للنساء وتحثهن عليها ولهما أن تخرج لطلب العلم وأن تعمل عملاً تتكسب منه ولهما أن تدلّي بشهادة مثلاً في المحكمة أو غيرها أو للتعامل كما نص عليه الفقهاء، أو أن ترتاد المساجد أو تذهب إلى وظيفتها أو تتصدى لفتوى النساء والقضاء بينهن، لقد أباح لها الإسلام كل ذلك أباح لها الخروج للصلة وطلب العلم وقضاء الحاجات وكل غرض ديني أو دنيوي مشروع كما كانت تفعل نساء الصحابة ومن بعدهن من خير القرون يقول النبي ﷺ لسودة «قد أذن الله لك أن تخريجن لحوائجنك» <sup>(٣٠٥)</sup> وذلك دفعاً للمشقة ورفعاً للحرج وقال ﷺ : «إذا استأنست امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها» <sup>(٣٠٦)</sup> يقول الدكتور زيدان في كتابه القيم أصول الدعوة : (وليس المقصود بالقرار في البيوت عدم الخروج منه مطلقاً إلا يرى أن المرأة تخرج للحج وتخرج لأداء الصلاة في المساجد إذا شاءت وتخرج لزيارة أهلها وتخرج للمعالجة . . الخ وإنما

(٣٠٤) يا فاتحة الإسلام، أمل عبد القادر جواد ص (٥٤).

(٣٠٥) متفق عليه (اللؤلؤ والمرجان) (١٤٠٢).

(٣٠٦) متفق عليه (اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان) (٢٥٣).

المقصود أن المرأة تقر في بيتها ولا تخرج بلا غرض مشروع ولا سبب معقول<sup>(٣٠٧)</sup> .  
فللأخت المسلمة كل ذلك ، غير أنها لا تختلط بالرجال وجهها لوجهه وذلك  
لتتجنب الفتنة والاغراء وأن يكون لباسها وفق ما شرع الله عز وجل وتكون فيه  
الحشمة والوقار إلى آخر الشروط التي تقدمت في خروجها . يقول الدكتور البوطى  
عن النقاب وعدم معارضته للعمل واعاقته له : ( هو الاحتياط في الدين والورع  
والبالغة في مرضاة الله والتمسك بشرع الله فأسدلن الحجاب على وجوههن أو على  
ما سواها من بقية أعضاء الجسم دون أن يشعف للواحدة منهن أنها تساهم مع ذلك  
في خدمة مجتمعها ورعاية أمتها وتقوم في مجال النشاط الثقافي والاجتماعي  
الصحيح بما لا تقوم به الآخريات )<sup>(٣٠٨)</sup> .

إن الحجاب لا يعيق العمل وإذا كانت من شبهة فهذا بهتان لا أساس له  
من الصحة ولا دليل عليه .

إذن ليس في الحجاب ما يمنع من عمل المرأة في الدعاوة أو  
مشاركتها في ذلك أو تحركها في الوسط الذي تعشه لأنه حق من حقوقها وواجب  
من واجباتها كما تقدم في مشروعية دعوهن إلى الله . وإذا كان لأبد من تكليمهما  
للرجل الأجنبي فلها أن تكلمه على أنه لو طلب منها كشف وجهها فلها أن  
تكشف بقدر الحاجة وذلك لمعرفة شخصها وذلك إذا كان كشف الوجه شرط  
في الانتخاب أو التعامل وكما هو الحال أحيانا عند مراكز الحدود في بعض  
البلدان فإنه يتطلب من المرأة كشف وجهها للتأكد من أنها هي التي تحمل هذا  
الجواز الذي ستدخل به البلاد أم لا . وقد أباح الشرع كشف الوجه وليس  
للتطيب إذا دعت الضرورة فلا حرج في ذلك ولا تشدد فيه ، يقول البوطى :  
( انفقو على جواز كشف المرأة وجهها ترخيصاً لضرورة تعلم أو تطيب أو عند أداء

---

(٣٠٧) أصول الدعوه ص (١٩٩).

(٣٠٨) إلى كل فتاة تومن بالله ص (٨٧).

الشهادة أو تعامل من شأنه أن يستوجب الشهادة)<sup>(٣٠٩)</sup>.

وقد تقدم كلام الفقهاء في كشف وجه المرأة ويقول البهـي الخولي: (وكذلك لا حرج عليها أن تخرج من البيت لزيارة مشروعة أو لقضاء حاجة دينية أو معاشرية أو علمية أو تدبـير غير ذلك من مصالح المجتمع الأساسية)<sup>(٣١٠)</sup> وقال (ولا حرج أن تقابل شيء من ذلك ونحوه من تقضـيه المصلحة من الرجال مـadam ذلك يتم في نطاق الآداب .. وكانت نساء النبي ﷺ ونساء المؤمنين يلقـين بعض الصحابة في طرق المدينة أو ضواحيها أو مناسك الحجـ إذ لم يرد نص يمنعه)<sup>(٣١١)</sup>. والله أعلم

وصلـى الله وسلـم وبـارك وـأنعم عـلـى سـيدـنا مـحـمـد وـالـحـمـد لـلـه أـولـا وـآخـرا

---

(٣٠٩) إلى كل فتـاة تؤمن بالله صـ (٤٢ - ٤٣).

(٣١٠) الإسلام والمرأة المعاصرة صـ (١٦٧).

(٣١١) الإسلام والمرأة المعاصرة صـ (١٦٨).

حكم  
عمل المرأة خارج المنزل

قالت أم سلمة : يا رسول الله : هل لي من أجر في بني أبي سلمة أن أنفق عليهم ولست بتاركتهم هكذا وهكذا إنما هم بني قال : «نعم لك أجر ما أنفقت عليهم» .

رواه البخاري



## عمل المرأة خارج المنزل

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد:

هناك حقيقةتان:

الأولى: لم يكن معهوداً في السابق في عهد الصحابة والتابعين والمعهود التي أنت من بعدهم اشتغال المرأة خارج منزلها بالشكل المعهود اليوم من التزام المرأة بعمل رتيب يأخذ جل وقتها وتلتزم بالدوام المنطقي بها وتأخذ عليه أجرها (مرتبة شهرية) وتعامل معاملة الموظف تماماً في أداء عملها ويسجل عليها القصور والغياب إن غابت، وأخذ الإجازات المرضية واجازة الأمومة والطفولة وما إلى ذلك من حقوقها كموظفة، على أن هذا الكلام لا يعني عدم وجود من تعمل في السابق مطلقاً بل المعهود وجود نساء قلة كن يعملن حسب حاجتهن وحسب ما تملّي عليهن طبيعتهن الأنوثية .

الثانية: ان الاستعمار أشعل نار الفتنة في العالم الإسلامي ، وبين صفوف المسلمين فأوضح لفئة معينة أن عمل المرأة (الذي هو عليه اليوم) عمل لابد منه وأن المرأة مخلوق، وتساوي الرجل ولا بد لها من أن تعمل . . . . فخرج كثير من النساء للعمل في مختلف مناحي الحياة وجعلن اسوئهن بذات الغرب هذا من جهة ومن جهة ثانية أوعز لضعف العقول من المسلمين وأثر فيهم تأثيراً مباشراً وغرس في نفوسهم بأن عمل المرأة حرام لأنها تخرج من البيت وكونها تخرج بهذه فتنة لا يرضها الله ومعنى خرافة المرأة هو معناه التفسخ وبالتالي فهي تفسق وتقع في الحرام وأصبح هذا التصور شائعاً في نفوس الناس ينظرون منه إلى كل امرأة تعمل بهذا المنظار والعياذ بالله .

ومن خلال ما سنتعرض إن شاء الله سيتضح لكل ذي لب مشروعية

عمل المرأة خارج المنزل وضوابط هذا العمل وشرائطه وأقوال العلماء فيه والله الميسير للخير والصواب.

### دخول المرأة ميدان العمل في السابق :

لا ينكر علماء الإسلام الأجلاء والفقهاء الحذقة ومن اشتغلوا باصلاح المجتمعات أن النساء المسلمات وإن كنْ يعدهن على الأصابع - قد دخلن ميدان العمل فنراها تزرع وتحصد وتغزل وتبيع وتشتري وتزاول التجارة وتداوي الجرحى إلى غير ذلك من الأعمال التي تقدر عليها وحسب ما يملي عليها دينها وما يتافق مع متطلبات حياتها الزوجية ومتطلبات مجتمعها وقد كانت تعمل وهي تتلزم زيهما المحترشم شريفة عفيفة تغض من بصرها وتخفض من صوتها وتختفي زيتها.

لقد قرر علم الاجتماع ان (الناس يتضامنون بتقسيم المسؤوليات بينهم .. على اختلاف مواهبهم الطبيعية فيقوم كل منهم بخدمة المجتمع حسب مواهبه الفطرية .. )<sup>(٣١٢)</sup>. إذن ليس من حق أحد أن يمنع المرأة العمل خارج منزلها قهراً إلا لصالحة يراها وليها أو من يلي أمر المسلمين.

### حكم عمل المرأة شرعاً :

• العمل في ذاته مشروع وغير محرم وهو مباح<sup>(٣١٣)</sup> وجائز<sup>(٣١٤)</sup> قطعاً.

---

(٣١٢) قراءات في التربية الإسلامية ص (٦٠) إعداد ونشر المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ط سنة ١٩٨٢ م.

(٣١٣) انظر إلى كل فناء تؤمن بالله للدكتور البوطي ص (٤٦) وكذلك تربية المرأة في الإسلام للدكتور التومي الشيباني ص (٤٣) مجلة كلية التربية، وحدود المرأة المسلمة للقرضاوي ص (٢٤٨).

(٣١٤) المرأة بين الفقه والقانون، مصطفى السباعي ص (٣٣).

## الأدلة على جواز عمل المرأة : أولاً : من القرآن :

- ١ - قص علينا القرآن الكريم قصة ذلك الشيخ الكبير وابنته مع سيدنا موسى عليهما السلام قال تعالى : ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدِينَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ أُمَّرَاتٍ نَّذِدَادَنِ﴾ أي تزدادن الغنم عن الحوض وتنزلان بعيداً عن زحة الناس وزحة الرجال فسأل موسى الفتاتين : ﴿مَا خَطَبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الْرِّعَاةُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ فكانتا المرأةان تعملان في رعي الغنم مع التزام الأدب والحياء ، ثم قالتا لموسى : ﴿وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ إشارة إلى السبب الذي دفعهما للعمل أي أن الأب شيخ كبير وهو بحاجة إلى أن تقوما بهذا الأمر فلو كان الأب قادرًا لكتفاهما هذا ..
- ٢ - يقول الله تعالى : ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَنْكَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَنْكَبَنَ﴾ فالإسلام جعل للمرأة حق الكسب وقد ساواها مع الرجل في ذلك <sup>(٣١٥)</sup>.

## ثانياً : من السنة :

- ٣ - حديث أم عطية الأنبارية وقد كانت تعمل مضمدة تقول : «غزوت مع رسول الله عليهما السلام سبع غزوات وكنت أخلفهم في رحابهم أصنع لهم الطعام وأداوي الجرحى وأقوم على المرضى» <sup>(٣١٦)</sup>.

- ٤ - قال جابر رضي الله عنه : «طلقت خالي ثلاثة ، فخرجت تجد نخلا لها فلقيها رجل ، فنهاها فأتأت النبي عليهما السلام فذكرت ذلك له فقال لها : أخرجني فجدي نخلك لعلك أن تصدقني منه أو تفعلي خيرا» <sup>(٣١٧)</sup> ففي

(٣١٥) دستور الأسرة ص (٣٨).

(٣١٦) مسلم بشرح النووي (١٢/١٩٤) ط أحياء التراث العربي.

(٣١٧) مسلم بشرح النووي (١٠٨/١٠) وأبو داود (٢٢٩٧).

الحادي ث دليل على جواز خروج المعتدة البائن للحاجة وأي حاجة أعظم من التكسب والنفقة على نفسها وعيالها وذلك خير من سؤال الناس .  
وفيه استحباب الصدقة من التمر عند جداده .

٥ - حديث أم سلمة قالت : « يا رسول الله : هل لي من أجر في بني أبي سلمة أن أنفق عليهم ولست بتاركتهم هكذا وهكذا إنما هم بني قال : « نعم لك أجر ما أنفقت عليهم » <sup>(٣١٨)</sup> .

٦ - حديث أسماء بنت أبي بكر قالت : « تزوّجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا ملوك ولا شيء غير ناضع وغير فرسه فكنت أعلف فرسه واستقي الماء وأحرز غرية وأعجن ولم أكن أحسن أن أخبيز وكان يخبز لي جارات من الأنصار وكن نسوة صدق ، وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسي وهي مني على ثلثي فرسخ . . . الحديث » <sup>(٣١٩)</sup> .

٧ - عدم وجود نصوص تحرم أو تمنع عمل المرأة . فلا مانع أن تؤمن حاجات أسرتها أو تكسب قوتها وقوت عيالها إذا احتاجت إلى العمل وكذلك إذا لم تحب أن تعيش عالة على غيرها أو لا ترغب بمساعدات اجتماعية فمن مثل هذه الحالات وغيرها تستدعي المرأة أن تعمل خارج المنزل ولن تجد في تعاليم الدين وفي التفاسير السليمة الواقعية لنصوص الشرع ما يمنعها من العمل الخارجي طالما كان هذا العمل مشروعًا ومتmeshيا مع طبيعتها ودينها والأداب العامة .

٨ - يقول الدكتور السباعي ولا ينزع أحد في المرأة إذا لم تجد من يعولها من زوج أو أقرباء ولم يقم بيت المال بواجبه نحوها أنه يجوز لها أن تعمل لكسب

---

(٣١٨) فتح الباري (٥٣٦٩) السلفية .

(٣١٩) البخاري (٩/٣١٩، ٤/٣٢٠) مسلم (٤/١٧١٦) رقم ٢١٨٢ وغيرهم .

٩ - ومن أقوال الفقهاء قول الخير الرملي : (لو استغفت الأنثى بنحو خيطة وغزل يجب أن تكون نفقتها في كسبها كما هو ظاهر) (٣٢١) وقد قال أبو حنيفة : في هل يثبت للزوج الفسخ في الاعسار بالنفقة والكسوة أم لا قال : لا يثبت لها الفسخ ولكن يرفع يده عنها لتكتسب (٣٢٢).

وظيفة المرأة الأساسية :  
هناك رأيان هما :

يرى بعض العلماء أن المرأة المسلمة وظيفتها الأساسية في الحياة القيام بالبيت وأداء دور الزوجية والأمومة على أحسن وجه وهذا الوضع لها هو الوضع المثالى واستثنوا خروجها للعمل لظروف قاهرة أو ضرورة ملحة مستدلين بالأية الكريمة : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنْ وَلَا تَبَرُّجْ أَجْتَهَلَيَّةَ الْأُولَئِكَ ﴾ (٣٢٣).

ويرى البعض الآخر أن وظيفة المرأة ليست قاصرة على بيتها ورعايتها زوجها واحتضان أطفالها فحسب بل لها أن تخرج للعمل حيث إن العمل من حقوقها من غير تقييد عملها بضرورة (٣٢٤).

والسبب في وجهي النظر هاتين أن القرار في البيوت هل هو على سبيل

(٣٢٠) المرأة بين الفقه والقانون ص (٣٢).

(٣٢١) نقله ابن عابدين في حاشيته على الدر المختار (٦٧١/٢).

(٣٢٢) رحمة الأمة في اختلاف الأئمة ص (٣٢٠) ط قطر.

(٣٢٣) الآية من سورة الأحزاب رقم (٣٣)، وأنظر المرأة المسلمة حسن البناء، المرأة بين البيت والمجتمع للبهي الخوري ص (١٢٢)، في ظلال القرآن (٥/٢٨٦٩)، المرأة بين الفقه والقانون للسباعي ص (١٥)، وأصول الدعوة ص (١١٨) والسلام العالمي والإسلام، سيد قطب ص (٥٤) دار الشروق، المرأة المسلمة وهي الابناني ص (٧٨)، حدود المرأة المسلمة للقرضاوي ص (٢٥٠)، تربية المرأة في الإسلام للدكتور التومي الشيباني ص (٤٣).

(٣٢٤) قرارات في التربية الإسلامية ص (٦٠) وانظر المرأة المسلمة وهي الابناني ص (٢٣٨ - ٢٢٨).

الوجوب أم لا؟ وهل القرار عام لنساء الأمة أم خاص بزوجات النبي ﷺ؟

فمن رأى القرار واجباً وأنه عام لنساء الأمة قال بأن المرأة تقر في البيت ولا تخرج للعمل إلا إذا دعتها الضرورة. ومن رأى أنه ليس واجباً وأن الحكم خاص بزوجات النبي ﷺ أباح لها العمل والخروج من البيت وجعل وظيفتها ليست قاصرة على البيت فحسب.

ويستنبط ابن حجر في حديث عائشة «ألا نغزو ونجاحد معكم فقال لكن أحسن الجهاد حجّ مبرور»<sup>(٣٢٥)</sup> أن فيه دليلاً على أن الأمر بالقرار في البيوت ليس على سبيل الوجوب.

آراء بعض العلماء العاملين في حقل الدعوة الإسلامية في عمل المرأة المسلمة:

١ - رأي الإمام حسن البنا رحمه الله:

يرى أن عمل المرأة المسلمة مقيد بالضرورة وأن لا يكون عملها نظاماً عاماً. ويرد على تساؤل كثير من الناس أن الإسلام لم يحرم على المرأة مزاولة الأعمال العامة وليس هناك من النصوص ما يفيد هذا فيقول: (ومثل هؤلاء من يقول إن ضرب الوالدين جائز لأن النبي عنه في الآية أن يقال لهم أَفَلَا نص على الضرب. إن الإسلام يحرم على المرأة أن تكشف عن بدنها وأن تخلو بغيرها وأن تختلط سواها ويحجب إليها الصلاة في بيتها ويعتبر النظرة سهام أبليس وينكر عليها أن تحمل قوساً متشبهة في ذلك بالرجل، أفيقال بعد هذا إن الإسلام لا ينص على حرمة مزاولة المرأة للأعمال العامة)<sup>(٣٢٦)</sup>. ويقول: (إذا كان من الضرورات الاجتماعية ما يلجم المرأة إلى عمل آخر غير هذه المهمة الطبيعية لها فإن من واجبها حينئذ أن تراعي هذه الشرائط التي وضعها الإسلام لإبعاد فتنة المرأة عن الرجل وفتنة الرجل عن المرأة ومن واجبها أن يكون عملها هذا بقدر

٣٢٥) فتح الباري (٤٤٥ / ٤ - ٤٤٦).

٣٢٦) المرأة المسلمة حسن البنا .

ضرورتها لا أن يكون هذا نظاما عاما من حق كل امرأة أن تعمل على أساسه.

والكلام في هذه الناحية أكثر من أن يحاط به ولا سيما في هذا العصر الميكانيكي الذي أصبحت فيه مشكلة البطالة وتعطل الرجال من أعقد مشكلات المجتمعات البشرية في كل شعب وفي كل دولة<sup>(٣٢٧)</sup>.

### رأي الشيخ البهي الخولي :

يرى البهبي أن العمل الرتيب للتکسب بالخارج (الذی يتخد صفة الدوام للتکسب بالخارج من حرفه أو وظيفة تشدھا إلیها بمشاغل والتزامات أساسية كالذی نعهدھ من حال المرأة العاملة الیوم فهو غير جائز لأنھ يخرج عن نطاق الأمرين السابقين کون البيت هو المكان الطبيعي لتحقیق مهماتھا الأساسية وألا يستغرق العمل وقتھا وفکرھا ووجداھا...) <sup>(٣٢٨)</sup>.

ويجيز عملھا ويقيده بالضرورة<sup>(٣٢٩)</sup> ويقول (إذا كانت الظروف تدعونا إلى أن تكون الفتيات طبيبات أو مدرسات فلا بأس بذلك لأننا نستحسن أن يكون الطبيب الذي يعالج المرأة امرأة مثلھا والمدرس الذي يعلمھا امرأة أيضاً...) <sup>(٣٣٠)</sup>.

### ٣ - رأي الدكتور يوسف القرضاوي :

يقول القرضاوي : (لا مانع من عمل المرأة خارج البيت إذا كان

(٣٢٧) المرأة المسلمة حسن البنا .

(٣٢٨) الإسلام والمرأة المعاصرة ص (٢٤٧) للبهي الخولي ،

(٣٢٩) انظر التفصيل في كتابه المرأة بين البيت والمجتمع ص (١٢٢).

(٣٣٠) المرأة بين البيت والمجتمع ص (١٠٣ ، ١٠٤) والإسلام والمرأة المعاصرة ص (٢١٦) للبهي الخولي . وانظر تفصيل القول في عمل المرأة في الفصل الثاني من كتابه الإسلام والمرأة المعاصرة من ص (٢٢١ - ٢٤٢).

مشروعها<sup>(٣٣١)</sup> ، وإذا كانت محتاجة إلى العمل، قد تحتاج المرأة نفسها إلى العمل لأسباب كمّوت أبيها أو زوجها أو إذا لم يكن لها دخل، أو طلّقها الزوج فهي بحاجة إلى أن تعمل لتقوّت نفسها وحتى لا تكون عالة على أحد، وقد يكون أبوها شيئاً كبيراً ولا يستطيع أن يعمل فهي تساعده أو تساعد زوجها<sup>(٣٣٢)</sup>

#### ٤ - رأي الأستاذ أنور الجندي :

يقول الجندي : (لا يقر الإسلام عمل المرأة إلا في حدود ضيقه هي الإعالة لنفسها أو لأهلها ويشترط أنواعاً معينة من العمل هو وضع مختلف تماماً عن ظاهرة تشغيل النساء القائمة حالياً وأن يكون ذلك في وظائف معاونة للزوج في نشاطه الزراعي أو الاشتغال بالتجارة أو ممارسة الحرف الحقيقة التي تصلح للدار وتعليم الأطفال وتعليم البنات وخدمة النساء في شؤونهن الخاصة، ولا يفرض الإسلام التكليف الشاق لكسب المعاش على المرأة أو مشاركة الرجال في وجوه من النشاط لا تتفق مع الفطرة ولا مع الاستعداد الطبيعي للمرأة ..)<sup>(٣٣٣)</sup>.

#### ٥ - رأي الدكتور البوطي :

يقول : (أما أن تبادر المرأة عملاً ما تستدر به الرزق لنفسها أو لأسرتها أو أن تعكف على علم من العلوم المفيدة تدرسه وتتعلمها فليس للإسلام فيه إلا الحكم العام الذي يشمل المرأة والرجل على السواء . فإن عثرة على حالة ينهى فيها الإسلام المرأة عن أن تعمل خارج بيتها أو تتعلم فذلك لما قد يصبحه من ارتکاب لبعض المخاطر كأن لا تلتزم أحكام الستر والاحتجاب عن الأجانب .. أو كأن يكون عملها يستلزم قطع أو تضييق سبيل الالتساب على الرجال :<sup>(٣٣٤)</sup> .

(٣٣١) حدود المرأة المسلمة ص (٢٤٨).

(٣٣٢) المرجع السابق ص (٢٥٠ ، ٢٥٢).

(٣٣٣) المرأة المسلمة في وجه التحديات، أنور الجندي ص (٤٥) : مطبع صوت الخليج ، الكويت نشر الاتحاد الوطني لطلبة الكويت.

(٣٣٤) إلى كل فتاة تؤمن بالله ص (٤٦ ، ٤٧) وانظر أيضاً ص (٤ ، ٦) من الكتاب نفسه.

## ٦ - رأي الأستاذ عبد المتعال محمد جبرى :

ويرى أيضاً أنه لا مانع من عمل المرأة إذا كانت مختشمة ولم تختلط بالرجال .<sup>(٣٣٥)</sup>

## ٧ - رأي الدكتور السباعي رحمة الله :

يقول في كتابه المرأة بين الفقه والقانون (فنحن لا نتكلّم إلا فيمن تضطرّها حالتها المادية للعمل خارج البيت فذلك جائز قطعاً بشرط المحافظة على آداب الإسلام كأن لا تخلو بالرجال وأن لا تبدّي زينتها لهم وأن لا تطمعهم في نفسها بعسول القول أو مشبّوه النصرف) .<sup>(٣٣٦)</sup>

## ٨ - رأي الشيخ أبي بكر الجزائري :

يقول الشيخ أبو بكر في رسالته فصل الخطاب في المرأة والمحجب : (إن عمل المرأة الفقيرة بترملها أو بitem أطفالها ولا غنى لها من مال أو أب أو آخر ، فعملها بعيدة عن الرجال لتكتسب ل نفسها وقيامها حق من حقوقها فمن نازعها فيه فقد ظلمها) .<sup>(٣٣٧)</sup>

## ٩ - رأي الشيخ الدكتور نور الدين عتر :

يقول عتر في كتابه القيم ماذا عن المرأة؟ : (فإن أبنت المرأة بعد ذلك إلا مزاولة الأعمال والمهن فإننا في بيان الحكم الشرعي نقسمها إلى قسمين :

القسم الأول : أعمال تمس فيها الحاجة إلى المرأة خاصة كالتوسييد والطبابة للنساء عامة وللأمراض النسائية بصفة خاصة والتعليم في مدارس البنات ونحو

(٣٣٥) المرأة في التصور الإسلامي ، عبد المتعال محمد جبرى ص (٧١).

(٣٣٦) المرأة بين الفقه والقانون ص (٣٣).

(٣٣٧) فصل الخطاب في المرأة والمحجب ص (٢٠) أبو بكر الجزائري ، مطابع جدة سنة ١٤٠١ هـ.

ذلك فمثيل هذه المراقب ينبغي أن تقوم طائفة من النساء تسد حاجة المجتمع إليها طبقاً للقاعدة الشرعية التي تقرر أنه يجب على الأمة أن يقوم من أفرادها من يسد نفقة الحاجة في كل مرفق من مرافقتها، وهذا يندرج في الواجب الكفائي وهو الذي يسقط عن الجميع إذا قام به البعض، وسدوا الحاجة كالجهاد والدفاع ضد الأعداء.. وإذا حصل النقص أمكن لولي أمر الدولة المسلم أن يلزم طائفة من النساء تصلح لسد النقص ويجندها لهذا الواجب الاجتماعي.

**القسم الثاني : أعمال يقوم بها الرجال ولا تتوقف الحاجة فيها إلى النساء**  
كالتجارة وكالعمل في المصانع للغزل أو النسيج أو العمل في الزراعة وفي دوائر الدولة فهذا القسم يجوز للمرأة أن تزاوله حاجتها إليه لإعالة نفسها وإعالة أولادها ولكن يتشرط في العمل أن لا يخرج على العرف ولا على طبيعة المرأة كالعمل بكنس الشوارع ومسح الأخذية وإن جرت عليه دول تزعم التقديمية .  
هذه الأعمال ونحوها كلها تحرم على المرأة )٣٣٨( .

#### ما يتشرط في عمل المرأة :

هناك شروط يجب أن تتوفر كي تعمل المرأة المسلمة خارج منزلها أو تلزم نفسها بعمل معين وقبل الشروع في الكلام على هذه الشروط لابد أن أبين شروط خروجها من البيت بصفة عامة سواء كان خروجها لزيارة أهلها أو للعلاج أو غير ذلك أو كان خروجها للذات العمل نفسه .

#### أولاً شروط تتعلق بخروجها من البيت :

هذه جملة من الشروط ينبغي أن تلتزم بها المرأة المسلمة عند خروجها من بيتهما فإن التزمت بها وأرادت أن تعمل فلها ذلك غير أنها لابد أن تلتزم بشروط

---

(٣٣٨) ماذا عن المرأة نور الدين عتر ص (١٣٧).

العمل التي ساذكرها إن شاء الله فإن التزمت جاز لها أن تعمل وإن لم تلتزم وخرجت كما عليه حال النساء اليوم والعياذ بالله (فعملها حرم لأن القاعدة ما يترتب عليه حرم فهو حرم) <sup>(٣٣٩)</sup> والله أعلم.

**الشرط الأول:** أن تخرج للحاجة كخروجها للعلاج أو زيارة أقاربها ونحو ذلك وفي الرسالة (ولا تخرج امرأة إلا مستورة فيها لابد لها منه من شهود موت أبيها أو ذوي قرابتها أو نحو ذلك مما يباح لها). <sup>(٣٤٠)</sup>

وقد ثبت أن صفة رضي الله عنها زارت النبي ﷺ في اعتكافه وبوب له البخاري بقوله باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه <sup>(٣٤١)</sup>. أو للضرورة كموت أبيها أو ذوي قرابتها يقول النبي ﷺ : «أذن لكنَّ أَنْ تُخْرِجَنِ لِحَاجَتِكُنَّ» <sup>(٣٤٢)</sup> قال ابن حجر: (أذن لهن في الخروج ل حاجتهن دفعاً للمشقة ودفعاً للحرج)، . ويدرك البهبي أنه (لا حرج عليها أن تخرج من البيت لزيارة مشروعة أو لقضاء حاجة دينية أو معاشرية أو علمية أو تدبير غير ذلك من مصالح المجتمع الأساسية) <sup>(٣٤٣)</sup>.

ويقول أيضاً (ولها أن تخرج لضرورة علمية لتسمع محاضرة أو عزوة أو تشهد مؤتمراً أو ندوة) <sup>(٣٤٤)</sup>.

**الشرط الثاني:** أن تستأذن عند خروجها من نحوزوج أو ولily من أب أو أم أو أخ أو عم . . . الخ.

ولا تأذن المرأة المسلمة من الاستئذان من زوجها أو ولilyها أو أمها بدعوى أنها

(٣٣٩) إلى كل فتاة تؤمن بالله ص (٤٦ ، ٤٧).

(٣٤٠) بدر الزوجين ونفحة الحرمين لأبي بكر بن حسن الكشناوي الكسادوي ص (٢٩) ط عيسى الحلبي.

(٣٤١) فتح الباري (١٨٦/٥).

(٣٤٢) فتح الباري (١٥٠/١٠).

(٣٤٣) الإسلام والمرأة المعاصرة ص (١٦٨).

(٣٤٤) المرجع السابق ص (٢٤٦).

حرمة التصرف إذ استئذنها أدب ديني فينبغي عليها إعلام من في البيت بخروجها .

الشرط الثالث : أن تخرج بلباس شرعي وقد تقدم شروط اللباس الشرعي وهو ما يشترط فيه ثانية أشياء . فتستر جميع بدنها وفق ما أمرها الله تعالى به قال تعالى : ﴿ يَتَأْبِيَا الَّتِي قُلْ لِلأَزْوَاجِكُ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْعَيْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذِنُونَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾<sup>(٣٤٥)</sup> ويقول عز وجل : ﴿ وَلِيَضْرِبُنَّ حِمْرَهُنَّ عَلَى جِبُوْرِهِنَّ ﴾<sup>(٣٤٦)</sup> فينبغي على المرأة المسلمة أن تخرج متنسقة غير متبرجة قال تعالى : ﴿ وَلَا تَبِرَّجْ بِتَبَرِّجِ الْجَنَاحِيَّةِ الْأُولَئِكَ ﴾ على خلاف في الوجه والكفين ، فتخرج بزي شرعي خالٍ من الألوان المغرية ومن الزينة الظاهرة ومن العطر الفواح .

الشرط الثالث : ويشترط في خروجها أن تخفي زيتها إلا ما ظهر منها قال تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْصُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَخْفَطْنَ فُرْوَهُنَّ وَلَا يُدْعَيْنَ زِيَّهِنَّ إِلَّا مَاطَهَرَهُمْهَا . ﴾<sup>(٣٤٧)</sup> الآية

فلا يجوز لها أن تعمد إلى إظهار شيء من زيتها إلا ما ظهر منها بغير قصد كالرداء والثياب والكحل والخاتم وغير ذلك مما أفاده علماء التفسير في موضعه فلا يجوز ابداء زيتها للرجال إلا ما استثنى الآية في قوله تعالى : ﴿ إِلَّا لِبُعْلَتِهِنَّ أَوْ إِبَاهِهِنَّ أَوْ إِبَاهَ بُعْلَتِهِنَّ . . . . . ﴾ .

الشرط الرابع : أن لا تخرج متقطبة أو متعرضة لقول النبي ﷺ : «أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية»<sup>(٣٤٨)</sup> ولقوله ﷺ : «وليخرجن تفلات»<sup>(٣٤٩)</sup> يعني غير متقطبات .

(٣٤٥) الأحزاب (٥٩).

(٣٤٦) سورة النور (٣١).

(٣٤٧) سورة النور (٣١).

(٣٤٨) أبو داود (٤١٧٣) والترمذني (٢٧٨٧) وقال حسن صحيح والسائباني (٥١٢٩).

(٣٤٩) أبو داود (٥٦٥) ط احياء التراث العربي ، راجعه محمد محبي الدين عبد الحميد.

**الشرط الخامس:** أن لا يكون في خروجها فتنة. فقد ذكر صاحب الإنصاف عن ابن الجوزي قوله (فإن خيف فتنة نهيت عن الخروج وبه قال المجد في شرحه والقاضي) <sup>(٣٥٠)</sup> ويقول ابن الجوزي (خروج النساء مباح لكن إذا خيفت الفتنة بهن أو منهن فالامتناع من الخروج أفضل لأن نساء الصدر الأول كن على غير ما نشأ نساء هذا الزمان عليه وكذلك الرجال) <sup>(٣٥١)</sup> وقد عقد ابن الجوزي ببابا في تحذير النساء من الخروج إلا من ضرورة وساق أحاديث في هذا المعنى <sup>(٣٥٢)</sup>.

**الشرط السادس:** أن يكون خروجها للعبادة كخروجها للمساجد لحضور صلاة الجمعة وشهود العيددين ونحو ذلك يقول النبي ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله» <sup>(٣٥٣)</sup>.

**الشرط السابع:** الخروج مع المجاهدين للقتال والقيام بشئون المحاربين من تضميده وسقيه وطبيخ، عند الضرورة الماسة كما قيده الإمام البنا رحمه الله وغيره، فقد خرج رسول الله ﷺ ومعه بعض النساء في الغزوات في أول الإسلام.

**الشرط الثامن:** التزام الأدب في الخروج في ذهابها وإيابها فلا تخرج عن الأدب العامة وعرف البلد كاعتقاد بعض النساء أن وجه المرأة ليس بعورة وهم في ذلك سلف، فلا تكشف وجهها في بيته يسود على نسائها تغطية الوجه مما يلتف أنظار الناس إليها ويعتبرونها شادة بينهم فلتلزم مع النساء الآخريات في تغطية وجهها تأدباً . إلى غير ذلك من الأدب العامة .

(٣٥٠) الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف للفقيه علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي ط الأولى سنة ١٩٥٥م (٤٣/١).

(٣٥١) أحكام النساء ابن الجوزي ص (٢٠٧) وانظر الانصاف (٢٤٢/٥).

(٣٥٢) انظر أحكام النساء ص (٢٠٩) وحتى (٢١٠).

(٣٥٣) متفق عليه (اللؤلؤ والمرجان ٢٥٤).

**الشرط التاسع :** إذا خرجت فلا تمشي في وسط الطريق تزاحم المارة لأن النبي ﷺ يقول: «استأخرن فإنه ليس لكنَّ أن تحققن الطريق»<sup>(٣٤)</sup> أي عليكِن بحافات الطريق واتركن حقها أي وسطها. وقد كانت المرأة على عهد الرسول ﷺ تمشي تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوتها به ويقاس عليه ركوبها السيارة فلا تقودها مسرعة تسابق الرجال كما يشاهداليوم من حال بعض النساء وإنما عليها أن تلتزم الأدب في قيادة السيارة مأشية على عين الشارع آخذة بحافته.

**الشرط العاشر :** أن لا يكون في خروجها مفسدة قال النووي (قيد العلماء) خروجها بشرط منها أن لا تكون متطيبة ولا متزينة ولا ذات خلخال يسمع صوتها ولا ثياب فاخرة ولا مختلطة بالرجال ولا شابة ونحوها من يفتتن بها وأن لا يكون في الطريق ما يخاف به مفسدة ونحوها)<sup>(٣٥)</sup>.

**الشرط الحادي عشر :** أن يكون خروجها طرف النهار ما لم تضطر للخروج في غيرها وهو شرط عند المالكية في خروج المرأة. وذلك لأن خروجها بالليل مما يثير الشك عند أهل الريب فدفعا للشك والظن تمنع من الخروج وحدتها إلا إذا اضطررت أو كان معها حرم لها.

**الشرط الثاني عشر :** أن لا تخرج إلى مكان فيه إثم . وذلك خشية أن تتهم في دينها أو عرضها والمكان الفاسد يجعل على المرأة تهمة ولا تسلم فيه من الغواييل أو أقوال الناس ولأنها مأمورة باجتناب هذه الأمانن .

**الشرط الثالث عشر :** أن لا تلبس في رجلها خلخالا ولا حذاء يضرب على الأرض بقوة ويسمع صوتها مما يؤدي إلى لفت انتباه الناس وربما وقعت الفتنة وكم رأيت في بعض المجتمعات من يفعلن ذلك مما يؤدي إلى أن الشباب المائع

---

(٣٥٤) أبو داود (٥٢٧٢) ومعنى تحققن - أي ليس لكنَّ أن تسرن وسطها.

(٣٥٥) صحيح مسلم بشرح النووي (٤ / ١٦١ - ١٦٢) ط المطبعة المصرية ومكتبتها

يتعرض لهن بكلمة وهنزة ولزنة وهذا حرم طبعاً يقول تعالى: «وَلَا يَضِرُّنَ  
بِأَرْجُلِهِنَ لِيُعْلَمَ مَا يَحْفِظُنَ مِنْ زِينَتِهِنَ»<sup>(٣٥٦)</sup> أي الخلخل التي تلبس في الساق  
يقول الدكتور زيدان معلقاً على الآية: (والواقع أن هذا يدخل في باب سد  
الذرائع وعلى هذا، لا ينظر إلى القصد وإنما ينظر إلى مآل الفعل وعلى هذا ينبغي  
للمرأة أن لا تفعله لثلا يشير ما لا ينبغي في الرجال بأن يتبهوا إليها وإلى مشيتها  
فيقعن في إثم النظر إليها أو الظن السيء بها ويقتاس على ذلك المنع منع أي مشية  
فيها إشارة للفتنة فينبغي أن تمشي المرأة مشية لا تغري الفساق وضعيفي  
الأخلاق) <sup>(٣٥٧)</sup>.

**الشرط الرابع عشر:** إذا خرجت واضطربت لمحادثة رجل أجنبي - غير  
حرم لها - فلها ذلك بشرط أن تكلمه بأدب دون رقة وتميع في الكلام ولا تطمعه  
في نفسها بمسح القول أو مشبوه التصرف قال الله تعالى: «فَلَا تَحْضُنَ إِلَّا نَعْوِلَ  
فَيَطْعَمَ اللَّهُ إِنَّ قَلْبَهُ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا» <sup>٤</sup> وقد تقدمت أقوال أهل العلم في  
تفسير هذه الآية.

يقول البهـيـ الخوليـ: (ولا حرج أن تقابل شيءـ من ذلكـ ونحوـهـ منـ  
تفصـيـهـ المصلـحةـ منـ الرـجـالـ مـاـدـامـ ذـلـكـ يـتـمـ فـيـ نـاطـقـ الأـدـبـ..ـ وـكـانـ نـسـاءـ النـبـيـ  
وـسـائـرـ نـسـاءـ الـمـؤـمـنـينـ يـلـقـيـنـ بـعـضـ الصـحـابـةـ فـيـ طـرـقـ الـمـدـيـنـةـ أـوـ ضـواـحـيـهاـ أـوـ  
مـنـاسـكـ الـحـجـ إـذـ لمـ يـرـدـ نـصـ يـمـنـعـهـ) <sup>(٣٥٨)</sup>.

**الشرط الخامس عشر:** أن لا تخلو برجل مهما تكون الظروف ولا تختلط  
بالرجال قال <sup>١</sup>: «لا يخلون رجل بامرأة إلا وكان ثالثهما الشيطان»<sup>(٣٥٩)</sup>  
يقول البهـيـ الخوليـ: (ولـيـسـ ذـلـكـ النـبـيـ مؤـسـساـ عـلـىـ سـوـءـ الـظـنـ بـخـلـقـ الـمـرـأـةـ إـنـاـ

. (٣٥٦) سورة النور (٣١).

. (٣٥٧) أصول الدعوة ص (١٢١ و ١٢٢).

. (٣٥٨) الإسلام والمرأة المعاصرة ص (١٦٨) البهـيـ الخوليـ.

. (٣٥٩) أحاد (٢٦ / ١).

هو مؤسس على ما في طبيعة البشر رجالاً ونساء من احتمال الاستجابة إذا طالت فترات الخلوة فإن تلك الفترات مع فراغ البال ورخاء الحال مما يجعل النفس تستشرف لتذوق الممنوع .. وفي تصوير تلك الحالة يقول رسول الله ﷺ: «إياكم والخلوة بالنساء والذي نفسي بيده ما خلا رجل بامرأة إلا ودخل الشيطان بينها»<sup>(٣٦٠)</sup>.

وضابط الخلوة المحرمة هي أن تكون معه منفردة في مكان لا يرون فيه، كان تكون الأبواب مغلقة والستائر مرخاة على التوافد ولا يكون معهم حرم.

ومن هنا حرم الإسلام الخلوة بين الرجل والمرأة الأجنبية إلا أن يكون معها زوجها أو ذو حرم لها فعن ابن عباس رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله فلا يخلون بامرأة ليس بينه وبينها حرم ..»<sup>(٣٦١)</sup>.

ويقول أيضاً: «وفي تلك الأحاديث ما يفيد أن مقابلة الرجل للمرأة ومقابلة المرأة للرجل ليست حرجمة لذاتها بل لما يتربى عليها من عواقب سيئة أو يستتبعها من سوء الظن والريبة وشيوخ الهمس وقائلة السوء»<sup>(٣٦٢)</sup>.

**الشرط السادس عشر :** أن لا تخرج مسافة يوم وليلة إلا ومعها زوج أو حرم لقول النبي ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حُرمة»<sup>(٣٦٣)</sup> أي رجل ذو حرم منها بحسب أو غير نسب. وقوله: «ولا تسافرن امرأة إلا ومعها حرم»<sup>(٣٦٤)</sup>.

(٣٦٠) تقدم تخرّيجه.

(٣٦١) المرأة بين البيت والمجتمع ص (١١٧) والحديث متفق عليه (٨٥٠).

(٣٦٢) المرجع السابق. المرأة بين البيت والمجتمع ص (١١٧) .

(٣٦٣) متفق عليه اللؤلؤ والمرجان (٨٤٩) .

(٣٦٤) متفق عليه اللؤلؤ والمرجان (٨٥٠) .

## ثانياً: شروط العمل:

يجب أن تراعي المرأة المسلمة الشروط التالية إذا دعتها الضرورة للخروج من البيت لعملها:

١ - إذن وللها من أب أو زوج لها في الخروج للعمل، وإذان الأب ومن ينوب عنه أدب ديني يوجهه بر الوالدين وإذان الزوج واجب ديانة وقضاء يلزمها به القضاة<sup>(٣٦٥)</sup>.

٢ - أن يخلو عملها من الاختلاط بالرجال ومن الخلوة بالأجنبي فإن كان عملها معهم فيجب أن تكون بعيدة عنهم<sup>(٣٦٦)</sup>. يقول السباعي: (فلا تبدي من جسمها ما لا يجوز كشفه ولا يصح أن تكون الموظفة في غرفة واحدة مع موظف أو أكثر من الرجال لثلاثة تتم الخلوة التي يحذر منها الشارع أشد تحذير<sup>(٣٦٧)</sup>.

٣ - خلوه من المحرمات كالتبرج وكل ما من شأنه تحريك النوازع للفتنة في الملبس أو الزينة أو التعطر فليس العمل ميداناً لابراز المفاتن أو عرض الأزياء إنما هو مجال خدمة للأمة واجتهاد في البناء كوسيلة لتحصيل الرزق الحلال لمن اضطررتها الظروف إلى ذلك<sup>(٣٦٨)</sup>.

٤ - أن لا يكون عملها فيه معصية لله تبارك وتعالى، كما هو الحال في بعض النساء اللواتي يعنن المحرمات (كالمس克رات وغيرها) في بعض البلاد العربية

---

(٣٦٥) ماذًا عن المرأة ص (١٣٨) والمرأة المسلمة وهي الألباني ص (٢٢٨)، تربية المرأة في الإسلام من (٤٣) التومي.

(٣٦٦) المرأة المسلمة ص (٢٢٨)، حدود المرأة المسلمة الفوضاوي ص (٢٥٢)، ماذًا عن المرأة ص (١٣٨).

(٣٦٧) المرأة بين الفقه والقانون ص (٢٩).

(٣٦٨) ماذًا عن المرأة ص (١٣٩) وانتظر إلى كل فتاة تؤمن بالله ص (٤٦ و٤٧) المرأة المسلمة وهي الألباني ص (٢٢٨) وتربية المرأة في الإسلام ص (٤٣) التومي.

وغيرها في المعارض العامة والأسواق المركزية.

٥ - أن يكون عملها عملاً مشروعًا (لا تعمل في مرقص أو ملهى ليلي ، لا تعمل في عمل يتربّط عليه أن تخلي بريئتها لأنّها تُعمل سكرتيرة ، السكرتيرة الحسنة للمدير العام ، حضرة المدير العام مع السكرتيرة وهو وهي في غرفة واحدة (واللهمّة النور الأخر في الخارج) <sup>(٣٦٩)</sup>).

٦ - أن يكون عملها وفق الحاجة والمصلحة العامة <sup>(٣٧٠)</sup> ، وفق الحاجة لبناء المجتمع الإسلامي وتنميته وتطويره . فلو أمر ولّي المسلمين بتوظيف نسوة حسب احتياجات المجتمع المسلم كل في مكانه فله ذلك ، والمراد بالحاجة أن يكون في الدولة مثلًا قلة الأكفاء من الرجال ملء وظائف الدولة فيجوز في هذه الحالة توظيف المرأة .

٧ - (أن لا يخرج على العرف ولا على طبيعة المرأة - أي لا يتعارض مع تكوينها الجسمي والتفسيري - كالعمل بكتس الشوارع ومسح الأخذية وإن جرت عليه دول تزعم التقدمية . . .) <sup>(٣٧١)</sup> .

٨ - لا يصح أن تكون الوظيفة معطلة لعمل الأم في بيتها وإسرافها على شئون بيتها .

٩ - أن يكون عملها مناسباً لقدرتها فلا تعمل في المناجم وحفر الطرق ونحو ذلك .

١٠ - أن لا يكون عملها يستلزم قطع أو تضييق سبل الاتساع على الرجال <sup>(٣٧٢)</sup> .

---

(٣٦٩) حدود المرأة المسلمة ص (٢٥٢).

(٣٧٠) انظر ص (١١) من البحث نفسه.

(٣٧١) ماذَا عن المرأة ص (١٣٧).

(٣٧٢) إلى كل فتاة ص (٤٦).

يقول الدكتور نور الدين عتر في كتابه ماذا عن المرأة؟ ( وإننا لنجده) الفتيات والنساء العاملات أن يحرصن كل الحرص على مراعاة هذه الشروط ول يكن على ثقة بأن الله لن يتخلى عنهن وأن المرأة في مراوتها للعمل إذا اتفق رجها ونفذت ما أمرت به فإنها تؤدي عملاً مشروعاً ثاب عليه بل قد يكون واجباً يضاعف ثوابه وأجره إذا أخلصت في النية «إنما الأعمال بالنيات»<sup>(٣٧٣)</sup>.

### الوظيفة المثلثة والأعمال المتماشية مع طبيعتها :

تنقسم هذه الوظائف والأعمال إلى قسمين:

الأول: قسم تحتاجه النساء ولابد لها من العمل في مثل هذه الوظائف.

والثاني: قسم يقوم به الرجال ولا مانع أن تعمل به المرأة<sup>(٣٧٤)</sup>.

أما القسم الأول فهو جملة من الوظائف تتماشى وطبيعة المرأة من مثل العمل في:

١ - مجال الطب ويشمل التوليد، طبابة الأطفال والنساء [باطنية أمراض عامة . . . الخ] التمريض، محللة في مختبر في المستوصفات والمستشفيات، كيميائية.

٢ - مجال التعليم: ويشمل التعليم في مدارس الأطفال كالروضة، ودار الحضانة (مربيه)

\* التعليم في مدارس البنات عبر أحله المختلفة (التعليم العام «ابتدائي، متوسط، ثانوي) والتعليم الفني والتقني والصناعي والزراعي والصحي والديني . . . الخ.

\* التعليم الجامعي للبنات.

\* البحث العلمي.

(٣٧٣) ماذا عن المرأة ص (١٤٠).

(٣٧٤) انظر ص (١٢، ١١) من البحث نفسه.

- \* التوجيه الفني لمدرسات البنات.
- \* الفنون النسوية.
- \* تعليم القراءة والكتابة وغيرهما .
- \* الأشغال اليدوية.

٣ - المجال الاجتماعي : ويشمل مختلف أوجه النشاط الاجتماعي كأعمال الخدمة الاجتماعية والطفولة والأمومة والخدمة المدرسية والطبع في سكن المدرسات والوعظ والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والخياطة وغيرها .

٤ - مجالات أخرى: كاتبة ، طباعة ، مترجمة ، مؤلفة ، باحثة ، محاسبة ونحو ذلك .

القسم الثاني: الوظائف المختصة بالرجال والتي يجوز لها أن تشارك فيها إذا دعتها الحاجة من مثل :

التجارة ، الزراعة ، الصناعة ويشمل التغليف ، الختم ، الترقيم ونحو ذلك .

الصناعات الخفيفة (الغزل والنسيج) صناعة السجاد اليدوي الصناعات التقليدية المناسبة لطبيعتها كالتغليف والتلبيب ونحوها في دوائر الدولة .

#### الأعمال غير المناسبة لطبيعة المرأة :

هناك بعض الأعمال التي لا تناسب وطبيعة المرأة ينبغي على المرأة المسلمة اجتنابها وهي :

- ١ - المناجم .
- ٢ - المحاجر .
- ٣ - الحفر .
- ٤ - البناء .
- ٥ - صناعة الحديد والصلب .

- ٦ - المحاماة .
- ٧ - النيابة .
- ٨ - حماية الأمن .
- ٩ - مطاردة المجرمين .
- ١٠ - أعمال الولاية العامة .
- ١١ - صبغ الأذنـة .
- ١٢ - كنس الشوارع ونحوها من الأعـالـ.

وصلـ الله وسلـمـ وبارـكـ وانـعمـ عـلـىـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ وـالـحـمـدـ لـلـهـ أـوـلـاـ وـآـخـرـاـ .

وكتـبـ / خـالـدـ الـحـمـادـيـ

ـ ١٤٠٧ هـ

ـ ١٩٨٧ مـ



## المحتوى

الموضوع	الصفحة
- شكر وتقدير .....	٣ ..
* الرسالة الأولى / حكم دعوة المرأة إلى الله تعالى .....	٥ ..
- حكم قيام المرأة بالدعوة إلى الله .....	٩ ..
- أولاً : قيام المرأة بالدعوة العامة .....	٩ ..
- الأدلة على وجوب دعوة المرأة .....	١٠ ..
- من القرآن الكريم وقد ذكرت ( ٢٢ ) دليلاً .....	١٠ ..
- من السنة المطهرة وفيه ( ١٥ ) دليلاً .....	١٨ ..
- من أقوال الصحابة .....	٢٣ ..
- كلام ابن تيمية في الواجب .....	٢٣ ..
- أقوال العلماء في وجوب الدعوة هل هي فرض عين أم فرض كفاية ؟ على أربعة أقوال وأدلة .....	٢٤ ..
- الراجع من هذه الأقوال وأوجه الترجيح .....	٢٥ ..
ثانياً : قيام المرأة المسلمة بالدعوة من خلال جمعية خيرية .....	٢٦ ..
- الحكم في هذه المسألة والآراء فيها .....	٢٦ ..
- الأدلة على عمل المرأة في جمعية خيرية .....	٢٧ ..
- أولاً من القرآن وفيه أربعة أدلة يستأنس بها .....	٢٧ ..
- ثانياً : من السنة وقد ذكرت أربعة أدلة .....	٢٩ ..
- ثالثاً : من السيرة واستنبطت دليلاً .....	٣٠ ..

- رابعاً: من الواقع .....	٣٠
- الراجح وأوجه الترجيح وهي خمسة .....	٣١
- فوائد عمل المرأة في جمعية خيرية .....	٣٢
- ثواب عملها في جمعية خيرية نسائية .....	٣٣
- أولاً من القرآن .....	٣٣
- ثانياً من السنة .....	٣٥
- التوفيق بين حديث العامل في الدنيا له أجر خمسين وأفضلية الصحابة .....	٣٥
* الرسالة الثانية / حكم كلام المرأة مع الرجال وحدود ذلك .....	٣٩
- كلام المرأة مع المحارم .....	٤١
- كلام المرأة مع غير المحارم .....	٤٢
- هل صوت المرأة عوره؟ .....	٤٢
- حكم سماع صوت النساء .....	٤٢
- المسألة الأولى: حكم صوت المرأة هل هو عورة أم لا؟ .....	٤٢
- أقوال العلماء وأدلتهم والراجح .....	٤٤
- المسألة الثانية: حكم استئناف صوت المرأة .....	٤٥
- أقوال العلماء وأدلتهم والراجح .....	٤٦
- بعض الأدلة التي يستأنس بها على جواز كلام المرأة مع الرجل ..	٤٧
- أولاً الآيات القرآنية .....	٤٧
- ثانياً: الأحاديث النبوية .....	٥٤
- ضوابط كلام المرأة مع الرجل .....	٥٩
* الرسالة الثالثة / مشروعية رؤيتها للحفلات واحتفالات الرجال .....	٦١
- حكم حضور المرأة المسلمة أماكن اللهو الماجنة .....	٦٣
- حكم حضور المرأة المسلمة الحفلات الهدافة .....	٦٣
- حكم مشاهدة الحفلات واحتفالات الرجال .....	٦٤

— آراء بعض العاملين في حقل الدعوة يرون جواز رؤيتها لتلك الحفلات	٦٤ . . . . .
— الدليل على جواز رؤية المرأة للحفلات واحتفالات الرجال	٦٥ . . . . .
— فقه الحديث وما يستتبعه من أحكام	٦٦ . . . . .
— الفائدة الأولى: إباحة الاحتفال وال سور في المناسبات المشروعة	٦٦ . . . . .
— الفائدة الثانية: اقراره <small>بعلمه</small> على رؤية عائشة	٦٧ . . . . .
— الفائدة الثالثة: جواز النظر إلى الأجانب حال اللعب	٦٧ . . . . .
— الفائدة الرابعة: الإذن للنساء في الحضور	٦٨ . . . . .
— الفائدة الخامسة: ألماس الإذن من ولد المرأة	٦٨ . . . . .
— الفائدة السادسة: استفسار الزوج	٦٨ . . . . .
— الفائدة السابعة: انفصال النساء عن الرجال	٦٩ . . . . .
— الفائدة الثامنة: حضور الأمور المباحة	٦٩ . . . . .
— الفائدة التاسعة: طلب تكرار اللعب	٦٩ . . . . .
— الفائدة العاشرة: عدم نسخ الحديث	٦٩ . . . . .
— التوفيق بين حديث عائشة وقول الله تعالى: <b>﴿وَقُلْ لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضِبُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ . . . . .﴾</b> الآية	٧١ . . . . .
— ما يشترط في حضورها مثل هذه الحفلات والاحتفالات التزيمية	٧٣ . . . . .
* الرسالة الرابعة/ حكم تدريس الرجال للنساء وهل يبيها حاجز	٧٥ . . . . .
— مدخل	٧٧ . . . . .
— حكم تدريس الرجل للنساء	٧٩ . . . . .
— تدريس الرجل للمحارم من النساء	٧٩ . . . . .
— حكمه ودليله من القرآن والسنة	٧٩ . . . . .
— تدريس الرجل للأجنبيات من النساء	٨٠ . . . . .
— حكمه ودليله	٨٠ . . . . .
— من القرآن	٨٠ . . . . .
— من السنة	٨٠ . . . . .

٨٤.....	الخلاصة .....
٨٥.....	شروط حضور المرأة للدروس الرجالية .....
٨٦.....	نشر المرأة للعلم .....
٨٧.....	أمثلة لنساء شاركن في طلب العلم .....
٩٠.....	ال حاجز بين الرجل والنساء في التدريس .....
٩٣.....	* الرسالة الخامسة/ الحجاب الشرعي ومزاولة العمل .....
٩٥.....	- معنى الحجاب .....
٩٥.....	- فوائد الحجاب .....
٩٦.....	- شروط الحجاب .....
٩٦.....	- القدر الواجب في ستر المرأة .....
٩٧.....	- الأدلة على تستر النساء لأبدانهن إذا كن بحضور الرجال الأجانب .....
٩٩.....	- عدم تعارض الحجاب (النقاب، البرقع) مع العمل .....
١٠٣.....	* الرسالة السادسة/ عمل المرأة خارج المنزل .....
١٠٥.....	- حقيقةتان .....
١٠٦.....	دخول المرأة ميدان العمل في السابق .....
١٠٦.....	- حكم عمل المرأة شرعا .....
١٠٧.....	- الأدلة على جواز عمل المرأة .....
١٠٧.....	- من القرآن .....
١٠٧.....	- من السنة .....
١٠٩.....	- من أقوال الفقهاء .....
١٠٩.....	- وظيفة المرأة الأساسية .....
١١٠.....	- آراء بعض العلماء العاملين في حقل الدعوة الإسلامية في عمل المرأة .....
١١٤.....	- ما يشترط في عمل المرأة .....
١٢١.....	- أولاً : شروط تتعلق بخروجها من البيت .....
١٢٣.....	- ثانياً: شروط العمل .....
١٢٣.....	- الوظيفة المثلث لها والأعمال المتماشية مع طبيعتها .....
١٢٤.....	- الأعمال الغير مناسبة لطبيعة المرأة .....











للطباعة والتوزيع  
الكرت ص. ب ٥٩٢٨٩ الدوحة  
93153  
تلفون : ٤٨٧٣٢٦٠

